

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري

من كتاب الهبة حتى نهاية كتاب الجهاد

إعداد

نعمان نايف حمدان أسعد

إشراف

الدكتور خالد علوان

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات
العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين

2003

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري

شرح صحيح البخاري

من كتاب الهبة حتى نهاية كتاب الجهاد والسير

إعداد

نعمان نايف حمدان أسعد

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ: 8 / 2 / 2004م وأجيزت

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة

- 1- الدكتور خالد علوان (رئيساً)
- 2- الدكتور حسين النقيب (عضواً)
- 3- الدكتور علي علوش (ممتحناً خارجياً)

الإهداء

إلى كل من يبتغي عزة الإسلام ورفعة الحق.....
إلى القابضين على دينهم كالجبال الرواسي
إلى الغيورين على حرمة الأوطان والبلاد...
إليكم أيها الشباب الأحرار.... من مدادِ قلمي ابعث تحية....
إلى أمهات فلسطين... اللواتي أنجبن خالدًا ومصعبًا وزيدًا....
إلى أمي وأبي...
إلى زوجتي.... وأولادي... وإخوتي وأخواتي....
إلى....
أصدقائي وإخواني
أقدم هذا العمل المتواضع هديةً سائلا المولى عز وجل أن يتقبله منا وان يكون في
ميزان حسناتنا .

شكر وتقدير

بكل فخر واعتزاز أقف بين أيديكم متواضعاً.... وأسير بجانبكم عزيزاً....

أنا بكم وانتم لي... ظلي ومسكني

نعم هكذا انتم ، وللأجيال عطاءً وبناءً.....كيف لا وأنا

نموذجاً لصرحكم العلمي....

أقف...

وأقدم الشكر والعرفان إليكم ولست ببالغه ، إنما احفظ هذا

وكيف أبلغكم ...

سوى حفظ المعروف وردّه إلى أهله ، وانتم أهله .

يا خالداً بعلمه وللعلم حسينُ شكرٌ وعرْفانٌ لكما عليّ دينُ

فأتقدم بالشكر والعرفان لاساتذتي ومعلمي الذي قام بالأشراف على رسالتي الدكتور خالد علوان (مشرفاً ورئيساً) حفظه الله ، والى الاستاذين الفاضلين الدكتور حسين النقيب ممتحناً داخلياً والدكتور علي علوش ممتحناً خارجياً حفظهما الله ، كما اتقدم بالشكر الى اساتذة كلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية بشكل خاص والى أساتذة الجامعة في جميع التخصصات بشكل عام

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة
ت	الإهداء
ث	الشكر والتقدير
ج	فهرس المحتويات
ر	مسرد الآيات القرآنية
س	فهرسة أطراف الحديث
ك	الملخص
1	المقدمة
2	منهجي في البحث
4	اهمية البحث
5	المعوقات والمشاكل
7	التمهيد
8	ابن حجر العسقلاني
11	منهجية ابن حجر في شرح الصحيح
14	كتاب الهبة وفضلها
17	باب القليل من الهبة
19	باب من استسقى
20	باب ما لا يرد من الهدية
21	الإشهاد في الهبة
27	باب هبة المرأة لغير زوجها...
32	باب من لم يقبل الهدية لعله
34	باب إذا وهب هبة أو وعد ثم مات....
35	باب من اهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق
36	باب هدية ما يكره لبسها

40	باب لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وصدقته
43	باب ما قيل في العمرى والرقبى
48	باب من استعار من الناس الفرس
51	باب فضل المنيحة
52	كتاب الشهادات/ باب شهادة القاذف...
53	باب لا يشهد على شهادة جور إذا اشهد
55	باب ما قيل في شهادة الزور
57	باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه
58	باب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود
74	باب يحلف المدعي عليه حيثما وجبت عليه اليمين.....
67	باب إذا تسارع قوم في اليمين
68	باب من أمر بإنجاز الوعد وفعله الحسن
70	باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها
72	كتاب الصلح
72	باب هل يشير الإمام بالصلح
74	كتاب الشروط
74	باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة....
76	باب إذا اشترط في المزارعة
77	باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط
83	كتاب الوصايا
83	باب الوصايا وقول النبي ﷺ وصية الرجل مكتوبة عنده
98	باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن ينكفوا الناس
100	باب لا وصية لو ارث
102	باب الصدقة عند الموت
105	باب تأويل قوله تعالى(من بعد وصية يوصى بها أو دين
106	باب من يستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا عنه.....

110	باب الوقف للغني والفقير والضعيف
112	باب إذا وقف أرضاً أو اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين
121	كتاب الجهاد والسير
123	باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله....
130	باب درجات المجاهدين في سبيل الله....
132	باب العدو والروحة في سبيل الله.....
134	باب الحور العين وصفتهن
136	باب فضل من يصرح في سبيل الله فهو منهم
137	باب من ينكب في سبيل الله
139	باب من يجرح في سبيل الله
141	باب عمل صالح قبل القتال
144	باب من أتاه سهم غرب فقتله
145	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
148	باب من اغبرت قدماه في سبيل الله
150	باب فضل قول الله تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا....)
152	باب تمنى المجاهد أن يرجع على الدنيا
153	باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية
157	باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسد بعد ويقتل
159	باب من اختار الغزو على الصوم
160	باب الشهادة سبع سوى القتل
173	باب من حبسه العذر من الغزو
174	باب فضل النفقة في سبيل الله
175	باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير
176	باب سفر الاثنين
177	باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
179	باب الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر
180	باب من احتبس فرساً في سبيل الله لقوله تعالى (ومن رباط الخيل...)
181	باب ما يذكر من شؤم الفرس
194	باب غاية السباق للخيل المضمرة

195	باب الغزو على الحمير
196	باب بغلة النبي ﷺ البيضاء
197	باب جهاد النساء
198	باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال
200	باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو
201	باب الحراسة في سبيل الله
207	باب فضل رباط يوم في سبيل الله
210	باب ركوب البحر
211	باب من استعان بالصالحين في الحرب
213	باب لا يقول فلان شهيد
217	باب التحريض على الرمي وقول الله عز وجل وأعدوا
219	باب اللهو بالحراب ونحوها
220	باب المجن ومن يترس بترس صاحبه
220	باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة
221	باب ما قيل في الرماح ويذكر (جعل رزقي تحت ظل رمحي)
223	باب من أراد بغزوة فوري بغيرها
224	باب الخروج بعد الظهر
226	باب قول الرسول ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس
227	باب الجعائل والحملان في السبيل
228	باب الأجير
236	باب قول الرسول ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر
238	باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل بالإقامة
243	باب الجهاد بإذن الأبوين
248	باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل
254	باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري
259	باب قتل النساء في الحرب
259	باب لا يعذب بعذاب الله
262	باب فإما منّا وأما فداءً
263	باب الكذب في الحرب
267	باب كيف يعرض الإسلام على الصبي

270	باب قول النبي ﷺ لليهود اسلموا تسلموا
272	باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم
273	باب من تكلم بالفارسية والبطانية
274	باب القليل من الغلول
276	النتائج والتوصيات
278	الخاتمة
280	المصادر والمراجع
b	الملخص بالإنجليزية

مسرد الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية
1- سورة البقرة:		
109	221	وإن تخالطوهم فإخوانكم في الدين
175	261	مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة... يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى....
62	282	2- سورة آل عمران:
6	26	قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء....
150	169	ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء.... 3- سورة النساء:
109	10	إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما..
105	12	من بعد وصية يوصى بها أو دين
173	95	لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير... ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله...
137	100	4- سورة المائدة:
202	67	والله يعصمك من الناس
220	67	يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك... 5- سورة الأعراف:
122	16	لأقعدن لهم صراطك المستقيم 7- سورة التوبة:
128	111	إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن... 10- سورة يوسف:
2	53	إن النفس لأمارة بالسوء 11- سورة الكهف:
2	63	وما إنسانيه إلا الشيطان أن أذكره 12- سورة الصف:
123	10	يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم... 13. سورة الفتح:
81	24	وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم... إلى بصيرا 11- سورة الممتحنة:
39	8	لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين...

فهرسة أطراف الأحاديث

الصفحة	رقمه	الحديث
161	140	أتدرون من شهداء أمتي قالوا قتل المسلم شهادة
162	141	أتعلمون من الشهيد من أمتي..
192	173	أتينا رسول الله ﷺ أربعة نفر ومعنا فرس فأعطى كل إنسان..
119	100	أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال هذا جليسي في الدنيا وولي...
293	216	إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده
57	47	إذا أكره الاثنان على اليمين واستحياها فليستهما عليها .
97	76	إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئري بئر غرس .
252	227	إرتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأعجازها
245	221	إرجع عليهما فأضحكهما كما أبكيتهما.
189	170	أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهمها له وسهمين لفرسه .
188	169	أسهم لي رسول الله ﷺ لفرسي أربعة أسهم ولي سهمها..... .
116	96	أعطى عثمان بن عفان رسول الله ﷺ ما جهز به جيش العسرة.
236	213	أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي
30	15	أفلا فديت بها بنت أخيك أو بنت أختك من رعاية الغنم.....
123	104	ألا أحدتكم بخير الناس منزلة فقالوا بلى
207	186	ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات
122	103	ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليكم وأرفعها
265	242	أمّن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وسماهم...
85	64	أوصى ﷺ بكتاب الله
153	133	أن تقول أسلمت وجهي لله وتخليت وتقيم الصلاة....
234	212	أن راية النبي ﷺ مع علي بن أبي طالب.....
83	61	أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته
247	223	أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فسأله عن أفضل الأعمال
246	222	أن رجلا هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن فقال هل لك أحد ...
67	48	أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ﷺ

الصفحة	رقمه	الحديث
112	90	أن رسول الله ﷺ أعتق صفيية وجعل عتقها صداقها .
160	139	أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب... .
190	171	أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللراجل سهمًا .
77	56	أن رسول الله ﷺ خرج عام الحديبية
52	35	أن رسول الله ﷺ رد شهادة الخائن والخائنة وذوي الغمر.....
119	99	أن رسول الله ﷺ زوجني إحدى ابنتيه بعد الأخرى....
68	49	أن رسول الله ﷺ سأل جبريل أي الأجلين قضى موسى
194	175	أن رسول الله ﷺ سبق بالخيل وراهن .
171	150	أن رسول الله ﷺ قال تختصم الشهداء والمتوفون على فراشهم....
163	142	أن رسول الله ﷺ قال خمس من قبض في شئٍ منهن فهو شهيد.
177	158	أن رسول الله ﷺ قال الخيل في نواصيها الخير معقود.....
43	27	أن رسول الله ﷺ قال لا عمرى فمن أعمر شيئاً فهو له.....
44	29	أن رسول الله ﷺ قال لا عمرى ولا رقبى فمن أعمر شيئاً ...
113	92	أن رسول الله ﷺ قال من بيتاع مريد بني فلان غفر الله له فابتعته
98	77	أن رسول الله ﷺ قدم فخلف سعداً مريضاً.....
59	40	أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد...
89	69	إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا عهداً ينفذ به.....
36	20	إن رسول الله ﷺ لم يكن يدخل بيتاً مرقوماً وفي رواية مزوقاً ...
257	232	أن رسول الله ﷺ مر على امرأة مقتولة
159	138	أن طلحة قرأ هذه الآية انفروا خفافاً وثقالاً فقال أرى ربي يستنفرنا..
134	115	أن للشهيد عند الله عز وجل قال الحكم ست خصال
258	233	أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف
168	148	أن النبي ﷺ سئل أي الأعمال أفضل؟ قال أيمان لا شك فيه ...
57	38	أن النبي ﷺ سمع من الليل قراءة عبد الله بن يزيد
الصفحة	رقمه	الحديث

165	145	أن النبي ﷺ قال يوماً لأصحابه ما تعدون؟ قالوا من يقتل.....
59	40	أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد .
86	66	أن النبي ﷺ وهو في الموت جعل يقول الصلاة وما ملكت أيمانكم...
188	168	أن النبي ﷺ هجن الهجين يوم خيبر وعرب العربي..... .
259	235	إن أخذتم فلانا فأحرقوه بالنار.....
106	84	إن أمي ماتت أفأصدق عنها قال نعم.....
55	37	إن بين يدي الساعة تسليم الخاصة وفشوا التجارة.....
121	102	إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرفه فقعد له بطريق الإسلام.....
238	215	إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض.....
131	112	إن في الجنة مائة درجة لو أن العالمين اجتمعوا في إحداهن لوسعتهن..
233	211	إن الله قد أكرم أمي بالألوية.
100	79	إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لو ارث .
145	126	إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا وابتغى به وجهه.
240	217	إن الله عز وجل يكتب للمريض.....
260	236	إن وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي حطب ثم أشعلوا فيه النار ...
79	58	أنا برئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين.....
22	9	أنت ومالك لابيك.....
211	190	إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم
200	184	أنه ﷺ قال من حرس من وراء المسلمين في سبيل الله.....
141	122	إنه لمن أهل الجنة.
120	101	إنه ليس من نبي إلا وله رفيق من أمته معه في الجنة....
253	228	أنه من عقد لحبته و تقلد وترا أو استتجى.....
198	179	أنها خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر سادس ست نسوة.
37	21	إني لا أقبل هدية مشرك...
196	177	أهديت لرسول الله ﷺ بغلة فركبها.....
الصفحة	رقمه	الحديث

126	106	أيما عبد من عبادي خرج مجاهداً في سبيلي ابتغاء مرضاتي ...
102	81	بزق النبي ﷺ في كفه ثم وضع أصبعه السبابة
155	134	بعث رسول الله ﷺ سرية الى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود...
61	42	البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه
63	43	البينة على الطالب واليمين على المطلوب .
63	44	البينة على المدعي واليمين على من أنكّر .
127	107	تكفل الله لمن خرج من بيته لا يخرج إلا الجهاد...
14	1	تهادوا فإن الهدية تذهب وحرّ الصدر.....
128	110	ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل رجل خرج غازياً.....
197	178	جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة .
206	185	حرمت النار على عين دمعت من خشيت الله
116	95	حمل عثمان في جيش العسرة على ألف بعير وسبعين فرسا .
26	12	خذيها واشترطي لهم الولاء
179	160	الخيل معقود في نواصيها الخير
229	207	دخل مكة ولوأؤه أبيض.
232	210	رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء .
207	187	رباط يوم وليلة في سبيل الله كصيام
211	191	سمعت رسول الله ﷺ يقول ابغوني ضعفاءكم فإنكم
217	196	سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله عز وجل يدخل بالسهم
203	183	سمعت رسول الله ﷺ يقول حرس ليلة في سبيل الله
53	36	سمعت رسول الله ﷺ يقول خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ...
209	188	سمعت رسول الله ﷺ يقول رباط يوم في سبيل الله خير من ألف.
254	229	سمعت رسول الله ﷺ يقول لا حمى إلا لله ولرسوله.....
200	180	سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم أحد ما التفت يميناً ولا شمالاً..
21	8	سوا بين أولادكم في العطية كما تحبون أن يسوا بينكم في البر..
الصفحة	رقمه	الحديث

25	11	سوا بين أولادكم في العطية فلو كنت مفضلا أحدا لفضلت النساء.
187	167	الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار وتزيد معهن السيف
226	204	شهدت رسول الله ﷺ إذا لم يقا تل من أول النهار آخر القتال...
27	13	لصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي القرابة اثنتان صلة.
193	174	ضرب رسول الله ﷺ عام خبير للزبير بن العوام أربعة أسهم..
48	32	العارية مؤداة والمنحة مقضي
50	33	على اليد ما أخذت حتى تؤديه
46	30	العمري جائزة لاهلها والرقبي جائزة لاهلها...
47	31	العمري جائزة لمن أعمرها....
143	124	عمل يسيرا وأجر كثيرا...
109	87	عن ابن عباس قال كان يكون في حجر الرجل اليتيم فيعزل له..
111	89	عن بن عمر قال أول صدقة كانت في الإسلام صدقة عمر ...
117	97	غفر الله لك يا عثمان ما أسررت وما أخفيت....
191	172	فأعطى الفارس سهمين وأعطى الراجل سهما.
38	22	فإنني نهيت عن زبد المشركين
115	93	فجعل النبي ﷺ يقلبها بيده ويقول ما ضر ابن عفان ما....
81	60	فدعا عليهم النبي ﷺ فأخذ الله بأبصارهم
142	123	فقال أبو هريرة فدخل الجنة وما صلى الله صلاة .
108	86	فقال سعد يا رسول الله هل ينفعها أن أتصدق عنها
158	137	فقال رسول الله ﷺ أقسم على الله فأبره لقد رأيتة
72	52	فقال رسول الله ﷺ تألّى لا اصنع خيرا ثلاث مرار....
267	243	فقال رسول الله ﷺ ما لها قاتلها الله لو تركته ليين ...
114	93	فقال رسول الله ﷺ من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في...
130	109	فقال ﷺ أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة ...
128	105	فقال ﷺ لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من
الصفحة	رقمه	الحديث

146	127	فقال اللهم لا تكلمهم إلي فأضعف عنهم ولا تكلمهم إلى أنفسهم ...
51	34	فقال نبي الله ﷺ يا أم أيمن اتركيه ولك كذا وكذا ...
144	125	فقال النبي يا أم حارثة إنها جنان كثيرة وإن حارثة في الفردوس ..
169	149	فقلت يا رسول الله أي الجهاد أفضل قال من أهرىق دمه وعقر ...
71	51	القائم على حدود الله والمدن فيها كمثل قوم استهموا.....
270	246	قال إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله .
274	250	قال إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه...
269	245	قال إني قد خبأت لكل خبأت لي خطم شاة عفراء والدخان...
83	62	قال الجنف في الوصية والإضرار فيها من الكبائر .
183	164	قال رجل يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا.....
167	147	قال رجل يا رسول الله أي الجهاد أفضل قال أن يعقر
112	91	قال رسول الله ﷺ أثبت حراء فليس عليك إلا نبي أو صديق...
221	200	قال رسول الله ﷺ بعثت بالسيف حتى يعبد الله لا شريك له.....
181	162	قال رسول الله ﷺ الشؤم في ثلاث في الدار والمرأة والفرس...
237	214	قال رسول الله ﷺ فضلت على الأنبياء بخمس
130	111	قال رسول الله ﷺ في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين...
224	203	قال رسول الله ﷺ اللهم بارك لأمتي
186	166	قال رسول الله ﷺ لا طيرة والطيرة على من تطير
135	116	قال رسول الله ﷺ للشهيد عند الله ست خصال يغفر له
127	108	قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل المجاهد في سبيل الله هو ...
177	157	قال ﷺ الإبل عز لأهلها والغنم بركة والخيل معقود.....
96	75	قال ﷺ أوصيكم بالسابقين الأولين من المهاجرين وأبنائهم.....
20	7	قال ﷺ ثلاث لا ترد الوسائد والدهن ...
176	156	قال ﷺ الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب .
الصفحة	رقمه	الحديث

251	226	قال ع لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس .
28	14	قال ع لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها.....
34	18	قال ع يا أم سلمة إني قد أهديت للنجاشي مسكاً.....
15	2	قال ع يا نساء المؤمنين تهادين ولو بفرسين.....
272	247	قال فيما أحرز العدو فاستتفذه المسلمون منهم أو أخذه.....
274	249	قال من أحسن منكم أن يتكلم بالعربية فلا ...
273	248	قال من تكلم بالفارسية زادت في خبثه ونقصت ...
164	143	قال من قتل دون ماله هو شهيد
118	98	قال هذه يدي وهذه يد عثمان فبايع لي
110	88	قال يا رسول الله إني نذرت أن أتصدق بمالي قال احبس ...
99	78	قال يا رسول الله ما يضحك الرب من عبده.....
212	192	قال النبي ع تكلتك أمك يا ابن أم سعد وهل ترزقون
268	244	قال يمكث أبو الدجال وأمه ثلاثين عاماً لا يولد لهما ولد ...
58	39	قضى الله ورسوله في الحق بشاهدين.....
59	40	قضى باليمين مع الشاهد
105	84	قضى رسول الله ع أن أعيان بني الأم يتوارثون ...
17	4	قلت يا رسول الله ما جزاء الغني من الفقير قال النصيحة ...
95	74	كان آخر كلام رسول الله ع الصلاة الصلاة.....
224	202	كان رسول الله ع إذا سافر أحب أن يسافر يوم الخميس ...
220	199	كان رسول الله ع إذا نزل منزلاً نظروا أعظم شجرة.....
201	181	كان رسول الله ع في أول ما قدم المدينة يسهر من الليل.....
227	205	كان القاعد يمنح الغازي فأما أن يبيع الرجل.....
42	26	كان لرسول الله ع ثلاثة أفراس لزاز والظرب واللعيف...
202	182	كان النبي ع يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك ...
195	176	كان النبي ع يوم خيبر ويوم النضير على حمار عليه إكاف...
19	6	كان النبي ع يعجبه التيمن في شأنه كله في ترجمه وفي...
230	208	كانت راية رسول الله ع سوداء مربعة من نمره .
الصفحة	رقمه	الحديث

231	209	كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولو أوه أبيض .
94	73	كانت عامة وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت الصلاة ..
92	71	كانت عند رسول الله ﷺ سبعة دنانير
220	198	كانت عنده درقة فقال لولا أن عمر قال لي احبس....
78	57	كانت الهدنة بين النبي ﷺ وبين أهل مكة بالحديبية أربع سنين
223	201	اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها .
76	55	لا تتركوا اليهود والنصارى بالمدينة فوق ثلاث.....
134	114	لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجته كأنهما...
101	80	لا تجوز الوصية لو ارث إلا أن يشاء الورثة .
40	24	لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي
70	50	لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم
250	225	لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس .
213	193	لا تغلوا صدق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا
182	163	لا شؤم وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس .
263	240	لا يحل الكذب إلا في ثلاث ...
24	10	لا يحل للرجل أن يعطي العطية ثم يرجع فيها إلا..
64	45	لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة
157	136	لا يجتمع في النار من قتل كافرا ثم سدد بعده.
148	128	لا يجمع الله في جوف رجل غبارا في سبيل الله ودخان جهنم ...
141	121	لا يُكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله
104	83	لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له
39	23	لتدخلها ولتقبل هديتها
32	16	لعن رسول ﷺ الراشي والمرتشي.....
173	152	لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتهم مسيرا ولا أنفقتم من نفقة ...
262	238	لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة
16	3	لقد كان يأتي على آل محمد ﷺ الشهر ما يرى في بيت
153	132	لقيني رسول الله ﷺ فقال لي يا جابر مالي أراك منكسرا
الصفحة	رقمه	الحديث

135	116	للشهيد عند الله ست خصال....
264	241	لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر قال الحجاج بن علاط...
216	195	لما خرج رسول الله ﷺ إلى تبوك قال لا يخرج معنا إلا مقور...
178	159	لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل.
93	72	لم يوص رسول الله ﷺ عند موته إلا بثلاث لكل من الدارين....
18	5	لو أهدى إلي كراع لقبلت ولو دعيت عليه لأجبت.....
219	197	ليس من اللهو إلا ثلاث تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله....
228	206	ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنائره...
87	67	مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يوص.
166	146	المائد في البحر الذي يصيبه القيء.....
84	63	ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهما.....
256	231	ما كانت هذه لتقاتل...
241	218	ما من امرئ تكون له صلاة بليل يغلبه عليها نوم.....
103	82	مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شبع.
88	68	مروا أبا بكر يصلي بالناس
180	161	من ارتبط فرساً في سبيل الله ثم عالج علفه بيده....
149	129	من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار....
174	153	من أنفق زوجين من ماله في سبيل الله دعي
174	154	من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت بسبعمائة ضعف.
35	19	من أهديت له هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها
210	189	من بات على إجار ليس حوله بناء يدفع قدميه فهلك ...
261	237	من بدل دينه فاقتلوه
215	194	من تعدون قالوا من أصابه السلاح قال كم ممن أصابه..
248	224	من تعلق تميمة فلا أتم الله له
243	219	من توضع فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس
155	135	من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله.
الصفحة	رقمه	الحديث

140	120	من جرح جرحا في سبيل الله جاء يوم القيامة
175	155	من جهز غازيا في سبيل الله حتى يستقل كان له
65	46	من حلف عند منبري هذا بيمين كاذبة يستحل
185	165	من سعادة ابن آدم ثلاثة ومن شقوة بن آدم ثلاثة ...
136	117	من صرع عن دابته فهو شهيد .
137	118	من فصل في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد أو وقصه...
139	119	من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة...
164	144	من قتل دون مظلمته فهو شهيد .
42	25	من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير....
255	230	نهى عن قتل النساء والولدان.
262	234	نهى عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب .
44	28	نهى رسول الله عن العمرى والرقبى...
74	53	نهى عن المحاقلة والمزابنة
75	54	نهى عن بيع وشرط .
188	168	هجن الهجين يوم خيبر وعرب العربي....
33	17	هدايا العمال غلول .
243	220	هل لك من أم قال نعم قال فالزمها
172	151	يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون
152	131	يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله يا بن آدم كيف ...
91	70	يا عائشة ما فعلت بالذهب قالت هي عندي...

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري
من كتاب الهبة حتى نهاية كتاب الجهاد

إعداد

نعمان نايف حمدان أسعد

إشراف

الدكتور خالد علوان

المُلخَص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين محمد بن عبد الله
ومن والاه بإحسان إلى يوم الدين، وبعد.....

لقد منّ الله علي إذ شرفني بحديث الرسول محمد ﷺ، وأن أكون ممن يبلغ عنه آية،
ويدافع عنه برأيه، رأيه العلم المشرق، والسبيل المنير، لهذا الدين الحنيف. وخاصة أننا نمر في
هذه الأيام بحملة على ديننا وقرآننا وسنة نبينا ﷺ، وعلى أمتنا الإسلامية جمعاء.

لهذا حمدت الله عز وجل مراراً وتكراراً، بأن شرفني لأن أكون جندياً أقف على ثغور
هذا الدين العظيم، مدافعاً عنه، بيدي ولساني وقلمي.

فنقل الأخبار عن النبي المختار، بحاجة إلى دقة حتى لا نقول ما ليس عنه ﷺ، فهو ميدان
لا يخوض غماره إلا من أعانهم الله عليه، فالعلماء ورثة الأنبياء وهم من يحملون هذا الدين إلى
الناس أجمعين من بعدهم.

وإني أقف حياءً من جهدي المتواضع حين أقارنه بأولئك العظام أصحاب الصروح
العلمية والقلاع القوية، ولكن اقتداءً بهم وسيراً على دربهم وبحثاً هنا وهناك أضع نقطة في
بحورهم لعلها تكون بداية لمن أراد المزيد، وينتفع بها كل طالب علمٍ جديد. وحجة لي يوم لقاء
رب العالمين.

وفي بحثي هذا تناولت موضوعاً في سنة نبينا محمد ﷺ في تخريج أحاديثه من كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري لأبن حجر العسقلاني، من كتاب (الهبّة إلى نهاية الجهاد والسير) التي ذكرها ابن حجر في ثنايا شرحه، والتي تبلغ تعدادها (250) حديثاً وقيمت بدراستها حسب القواعد التي وضعها العلماء لهذا العلم الجليل، فإن أصبت فمن الله وما توفيقى إلا بالله وأن أخطأت فمن نفسي وشيطني (إن النفس لأمارة بالسوء)، (وما إنسانية إلا الشيطان أن أذكره). وقد كان منهجي في البحث حسب طرق وقواعد قد بينتها في المقدمة، سيأتي ذكرها هناك. وتتبع أهمية هذا البحث لاهتمامه بالحديث الشريف فهو المصدر الثاني من مصادر التشريع في الإسلام، وعليه يعتمد في فهم وتفسير كثير من نصوص القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وترجع كذلك أهميته لأهمية كتاب الفتح الباري الذي حوى درراً وجواهر وكنوزاً يعز وجودها ويقبل نظيرها مجتمعه في غيره من الكتب والمصنفات فكان لا بدّ من السعي من أجل تسهيل مهمة الرجوع إليه والاستفادة منه، وذلك بفتح ما أحكم من إغلاقه وإفقاله وكشف ما استشكل من مضمونه ومحتوياته، وهنا لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والعرفان للقائمين على كلية الشريعة في جامعة النجاح لتبنيهم هذا العمل النفيس. وللأهمية التي ذكرتها للحديث، أثرت أن يكون بحثي في هذا المجال، خدمة للحديث الشريف أولاً ولكتاب الفتح الباري ثانياً ويكون عوناً لطلبة العلم.

وقد واجهتني معوقات ومشاكل كثيرة إلا أن رحمة ربي أعظم وأكبر وشعرت بقربه مني في كثير من الأحيان حين تشد علي الأمور فالمال وصعوبة التنقل والبحث والتنقيب في المكتبات بسبب الاحتلال وحواجره الظالمة، وضيق الوقت، وذلك لأنني أراول مهنة التدريس، فوجدت صعوبة في التوفيق بين مهنتي ودراستي، لكن الثقة بالله عز وجل والهمة العالية والإرادة القوية تذلل كل الصعوبات وتكشف كل هم.

وقد توسعت في بيان ذلك في المقدمة ومنهجي في البحث والمعوقات التي واجهتني، لذا اختصرت على ما ذكرته والله ولي التوفيق.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الخلق والمرسلين محمد بن عبد الله
ومن والاه بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

لقد منّ الله علي إذ شرفني بحديث الرسول محمد ﷺ، وإن أكون ممن يبلغ عنه آية،
ويدافع عنه براية، راية العلم المشرق، والسبيل المنير، لهذا الدين الحنيف. وخاصة أننا نمر في
هذه الأيام بحملة على ديننا وقرآننا وسنة نبينا ﷺ وعلى امتنا الإسلامية جمعاء، فهو دين ظهر
غريباً وسيعود غريباً، فطوبى للغرباء. الذين يحملون لواء الإسلام بكل جوانبه، فكل في ميدانه،
ينافح عنه بقدر استطاعته وبكل ما آتاه الله عز وجل من قدرة وبسطة في العلم والجسم.

لهذا حمدت الله عز وجل مرارا وتكرارا، بأن شرفني لأن أكون جنديا اقف على ثغور
هذا الدين العظيم، مدافعا عنه، بيدي ولساني، فإن لم أستطع فبقلمي وذلك أضعف الإيمان، شرفني
بوقوفي على سنة النبي المصطفى، صاحب النور والهدى والفرقان، متناولا بعضا من سنته
الشريفة، وأقواله الرفيعة، وأفعاله النبيلة .

فنقل الأخبار عن النبي المختار، بحاجة إلى دقة حتى لا نقول ما ليس عنه ﷺ، فهو ميدان
لا يخوض غماره إلا من أعانهم الله عليه، فالعلماء ورثة الأنبياء وهم من يحملون هذا الدين إلى
الناس أجمعين من بعدهم.

وإني أقف حياءً من جهدي المتواضع حين أقارنه بأولئك العظام أصحاب الصروح
العلمية والقلاع القوية، ولكن اقتداءً بهم وسيرا على دربهم وبحثا هنا وهناك أضع نقطة في
بحورهم لعلها تكون بداية لمن أراد المزيد، وينتفع بها كل طالب علم جديد. وحجة لي يوم لقاء
رب العالمين.

ومن حسن حظي، أن بحثي هذا كان في سنة نبينا محمد ع في تخريج أحاديثه من كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، من كتاب (الهبة إلى نهاية الجهاد والسير) فتناولت الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في ثنايا شرحه، والتي تبلغ تعدادها 250 حديثاً وقمت بدراستها حسب القواعد التي وضعها العلماء لهذا العلم الجليل، فإن أصبت فمن الله وما توفيقي إلا بالله وإن أخطأت فمن نفسي وشيطني (إن النفس لأمارة بالسوء)، (وما إنسانيه إلا الشيطان أن أذكره).

وقد كان منهجي في البحث حسب طرق وقواعد أضعها بين أيديكم لعلها تنال منكم الرضى.

منهجي في البحث:

كان منهجي في البحث حسب الأمور التالية:

1. ترقيم الأحاديث الواردة في شرح ابن حجر من (كتاب الهبة إلى نهاية الجهاد والسير) والتي تبلغ 250 حديثاً.
2. تخريج تلك الأحاديث من مظانها وأصولها.
3. بعد تخريج الحديث انتقل إلى المرحلة التي تليها وهي الحكم على الحديث من خلال دراسة الأحاديث حسب القواعد الحديثة التي وضعها العلماء الأفاضل، وبيان درجة رجال السند من حيث الصحة والضعف والضبط وعدمه معتمداً في ذلك كتب الرجال والشروح.
4. كنت أرجع إلى أقوال علماء الحديث قبل الحكم على الحديث واستعين بآرائهم في الحكم وما كنت أشد عنهم إنما كنت أتخير بين أقوالهم وآرائهم فالكامل لله عز وجل، فمنهم المصيب وله أجران ومنهم المخطئ باجتهاده وله أجر.

5. بعد الحكم على الحديث كنت أبحث له عن شواهد أخرى من شأنها أن تعاضد الحديث إذا كان بحاجة، فترفع درجته من الحسن إلى الصحيح ومن الضعف إلى الحسن.
6. الرجال المتفق على توثيقهم اكتفيت بالإشارة إليهم بأنهم ثقات، فإن كان رجال الإسناد كلهم ثقات قلت: إسناد صحيح. وإذا كان من بينهم راو صدوق أشرت إليه بالاسم، مثال ذلك: هذا إسناد حسن فيه فلان صدوق وبقية رجال الإسناد ثقات.
7. أما الرواة المختلف فيهم، فقد أشرت إلى أقوال العلماء فيهم ثم ابحث عن أقوال المتأخرين كابن حجر والذهبي والبيهقي والمناوي والمنذري وغيرهم فإن صعب ذلك كنت أوازن بين أقوال العلماء الموثقين والمجرحين آخذاً بالاعتبار المتشددون منهم والمتساهلون، وما كان الجرح مفسراً أم لا، لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ.
8. كنت لا اعتدّ بقول العجلي إذا انفرد بالتوثيق فهو يوثق مجاهيل بناءً منه على حسن سريرة المسلمين فكل من لا يذكر بجرح لا من بعيد ولا من قريب فهو عنده ثقة لأن الأصل في المسلم السلامة إلا بدليل، وهذا على حسب قواعد علماء الحديث مجهول الحال.
9. كذلك لا اعتدّ بتوثيق ابن حبان في كتابه الثقات، فقول العلماء ذكره ابن حبان في الثقات ليس تعديلاً، لأن ابن حبان يضع في كتابه هذا من لا يعرف فيهم لا جرحاً ولا تعديلاً ومثل هذا الراوي مجهول الحال على حسب قواعد العلماء أيضاً.
10. الرواة الواردة أسماؤهم في التقريب بوصف ابن حجر للراوي منهم مقبول هذا ضعيف أو مجهول إذا لم يرد به قولاً معتبراً فمثلاً أبو الجراح مولى أم حبيبة يروي عن مولاته أم حبيبة، قال عنه ابن حجر في التقريب: مقبول. ثم وجدت قولاً للذهبي في الكاشف أنه ثقة فحديثه يؤخذ به، وأما إذا لم أجد قولاً فحديثه ضعيف فمثلاً: عتيك بن الحارث قال عنه ابن حجر: مقبول فهذا مجهول لم يوثقه أحد وكيف حين أجد قولاً للذهبي بأنه

مجهول، وعبد الله بن أبي بلال الخزاعي لم يوثقه أحد وهو في التقريب مقبول فهذا مجهول ومن هذا كثير تجده عند الاستقراء والتقصي.

11. الرواة الذين ذكروا في الإسناد بكنيتهم أو بلقبهم أو بأسمائهم الأولى منفردة، وبحاجة إلى معرفة الآباء والأجداد وما يفرق بينهم، كنت ابحت عن ذلك في الكنى والأسماء وفي المطولات مثل تهذيب الكمال والنظر في شيوخهم وتلاميذهم حتى أقفَ على أسمائهم الكاملة.

12. إذا كان للحديث أكثر من طريق كنت أشير إلى أعلاها مثل عبد الرزاق وأحمد إذا تحقق الأمر، أما إذا لم يتحقق، انظر إلى غيرهما حتى أقفَ على رأي سديد.

13. ضبط ما أشك من الأسماء والكلمات.

14. بيان معاني المفردات الصعبة والتي بحاجة إلى توضيح من كتب الشروح والمعاني.

15. قمت بإعداد عدة فهرس للبحث من أجل التيسير على من أحب الرجوع إلى هذه الرسالة فعملت فهرساً للآيات وآخر للأحاديث وقائمة بالمصادر والمراجع مرتبة على حسب الحروف الهجائية من اسم الشهرة لمصنفي تلك الكتب.

أهمية البحث:

تتبع أهمية هذا البحث أولاً من أهمية الحديث بشكل عام، فالحديث هو المصدر الثاني من مصادر التشريع في الإسلام، وعليه يعتمد في فهم وتفسير كثير من نصوص القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وترجع كذلك أهمية هذا البحث ثانياً إلى أهمية كتاب الفتح الباري الذي حوى درراً وجواهر وكنوزاً يعز وجودها ويقل نظيرها مجتمعة في غيره من الكتب والمصنفات، فكان لا بدّ من السعي من أجل تسهيل مهمة الرجوع إليه والاستفادة منه، وذلك بفتح ما أحكم من إغلاقه

وإفقاله وكشف ما استشكل من مضمونه ومحتوياته، وهنا لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والعرفان للقائمين على كلية الشريعة في جامعة النجاح لتبنيهم هذا العمل النفيس.

وللأهمية التي ذكرتها للحديث، آثرت أن يكون بحثي في هذا المجال، خدمة للحديث الشريف أولاً ولكتاب الفتح الباري ثانياً ويكون عوناً لطلبة العلم.

المعوقات والمشاكل:

لقد واجهتني معوقات ومشاكل كثيرة إلا أن رحمة ربي اعظم وأكبر وشعرت بقربه مني في كثير من الأحيان حين تشتد علي الأمور:

1. المال عصب الحياة، والدراسة في هذه الأيام مكلفة. وكانت تمر علي فصول لا أدري

كيف سأتممها إلا أن سماء ربي أمطرت وان كانت لا تمطر ذهباً ولا فضة.

2. صعوبة التنقل والبحث والتتقيب في المكتبات بسبب الاحتلال والحوارز التي يقيمها على الطرقات.

3. ضيق الوقت، وذلك لأنني أزاول مهنة التدريس، فوجدت صعوبة في التوفيق بين مهنتي

ودراستي، فأدركني الوقت وكنت على أعصابي وخاصة هذا الفصل بالذات، لكن الهمة العالية والإرادة القوية والثقة بالله عز وجل تذلل كل صعب وتكشف كل هم.

4. عدم وجود بعض المراجع وخاصة مغازي ابن إسحاق وقد استشهد به ابن حجر في

كتاب الجهاد والسير كثيراً، بحثت عنه في بلادنا ثم أرسلت إلى من يأتيني به من

الخارج ولكنني لم أتمكن من الحصول عليه، فكنت أرجع إلى ما يرويه، إلى من

يذكرونه في كتبهم من طريقه وأخرجه منها.

5. وجود بعض الرواة الذين أبهت أسماءهم في الاسانيد أو وجود تشابه بين الأسماء، الأمر الذي كان يستغرق كثيراً من الوقت في التعرف على أسمائهم قبل الحكم على حالهم.

6. كان الاختلاف الكبير بين أئمة الجرح والتعديل في الحكم على راو ما، يستدعي المزيد من البحث والدراسة والمقارنة، بالرجوع إلى المطولات وحصر أقوالهم بين جرح مفسر وغير مفسر، وبين من روى قبل الاختلاط ومن روى بعده، إذا كان الاختلاف سببه الاختلاط، وغير ذلك من القضايا التي كانت تستوقفني كثيراً وتأخذ قسطاً من الوقت.

وبفضل الله تعالى أولاً وأخيراً وبكل من أخذ يرفع من عزيمة كآساتذتي أصحاب الفضل الدكتور خالد علوان، والدكتور حسين النقيب، وأمي وزوجتي وإخوتي والإخوة والأصحاب أصبح البعيد قريباً والصعب يسيراً، وما كنت أحلم به بالأمس فهو واقع اليوم، وما كان صورة أصبح حقيقة، وكله من الله تعالى: (قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شيء قدير).

صدق الله العظيم.

التمهيد

إن الهدف من هذه الرسالة العلمية الخاصة في علم التخريج للأحاديث الواردة في ثنايا شرح ابن حجر في الفتح الباري ليس هو خاص بالشروح وأقوال العلماء وإنما يتمركز في هذه الأحاديث التي سردها ابن حجر للاستعانة في الشرح وهذه الأحاديث ليست في الصحيحين غالباً، وإنما في كتب الحديث الأخرى. وأما ما كان منها في الصحيحين فاكتفيت بإحالتها إلى مكانها في الصحيحين.

وأما الأحاديث الأخرى في غير الصحيحين فقد يحكم عليها ابن حجر في الصحة والضعف وقد يحسنها، وأحياناً يسكت فلا يذكر فيها قولاً.

فأردنا أن تأتي هذه الدراسة بشيء جديد تظهر ما كمن من دُرر هذا الكتاب وغزير فوائده،

ونقوم بتخريج هذه الأحاديث تخريجاً منهجياً حسب القواعد المتبعة في هذا العلم.

وقد شملت هذه الدراسة جزء لا بأس به من هذا الكتاب تدقق من كتاب الهبة والشهادات والصلح والشروط والوصايا إلى نهاية كتاب الجهاد والسير وخصت الدراسة الأبواب الواردة في هذا الجزء اللهم ما لم يكن فيها أحاديث فلم أذكرها لعدم تعلقها في التخريج والسبب في عدم ورود أحاديث فيها هو أن ابن حجر قد أشار على أنها قد سبق أن بينها في موضع آخر أو أنه سيأتي شرحها في مكان آخر شرحاً تفصيلياً.

والخطة في هذه الدراسة تقتضي الإقتصار على ما ورد من الأحاديث في هذه الكتب الآنفة الذكر.

سائلاً المولى عز وجل أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم، نافعاً به الإسلام والمسلمين.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الخلق والمرسلين محمد بن عبد الله
ومن والاه بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

لقد منّ الله علي إذ شرفني بحديث الرسول محمد ﷺ، وإن أكون ممن يبلغ عنه آية،
ويدافع عنه براية، راية العلم المشرق، والسبيل المنير، لهذا الدين الحنيف. وخاصة أننا نمر في
هذه الأيام بحملة على ديننا وقرآننا وسنة نبينا ﷺ وعلى امتنا الإسلامية جمعاء، فهو دين ظهر
غريباً وسيعود غريباً، فطوبى للغرباء. الذين يحملون لواء الإسلام بكل جوانبه، فكل في ميدانه،
ينافح عنه بقدر استطاعته وبكل ما آتاه الله عز وجل من قدرة وبسطة في العلم والجسم.

لهذا حمدت الله عز وجل مرارا وتكرارا، بأن شرفني لأن أكون جنديا اقف على ثغور
هذا الدين العظيم، مدافعا عنه، بيدي ولساني، فإن لم أستطع فبقلمي وذلك أضعف الإيمان، شرفني
بوقوفي على سنة النبي المصطفى، صاحب النور والهدى والفرقان، متناولا بعضا من سنته
الشريفة، وأقواله الرفيعة، وأفعاله النبيلة .

فنقل الأخبار عن النبي المختار، بحاجة إلى دقة حتى لا نقول ما ليس عنه ﷺ، فهو ميدان
لا يخوض غماره إلا من أعانهم الله عليه، فالعلماء ورثة الأنبياء وهم من يحملون هذا الدين إلى
الناس أجمعين من بعدهم.

وإني أقف حياءً من جهدي المتواضع حين أقارنه بأولئك العظام أصحاب الصروح
العلمية والقلاع القوية، ولكن اقتداءً بهم وسيرا على دربهم وبحثا هنا وهناك أضع نقطة في
بحورهم لعلها تكون بداية لمن أراد المزيد، وينتفع بها كل طالب علم جديد. وحجة لي يوم لقاء
رب العالمين.

ومن حسن حظي، أن بحثي هذا كان في سنة نبينا محمد ﷺ في تخريج أحاديثه من كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، من كتاب (الهبة إلى نهاية الجهاد والسير) فتناولت الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في ثنايا شرحه، والتي تبلغ تعدادها 250 حديثاً وقمت بدراستها حسب القواعد التي وضعها العلماء لهذا العلم الجليل، فإن أصبت فمن الله وما توفيقي إلا بالله وإن أخطأت فمن نفسي وشيطني (إن النفس لأمارة بالسوء)، (وما إنسانيه إلا الشيطان أن أذكره).

وقد كان منهجي في البحث حسب طرق وقواعد أضعها بين أيديكم لعلها تنال منكم الرضى.

منهجي في البحث:

كان منهجي في البحث حسب الأمور التالية:

16. ترقيم الأحاديث الواردة في شرح ابن حجر من (كتاب الهبة إلى نهاية الجهاد والسير) والتي تبلغ 250 حديثاً.

17. تخريج تلك الأحاديث من مظانها وأصولها.

18. بعد تخريج الحديث انتقل إلى المرحلة التي تليها وهي الحكم على الحديث من خلال دراسة الأحاديث حسب القواعد الحديثة التي وضعها العلماء الأفاضل، وبيان درجة رجال السند من حيث الصحة والضعف والضبط وعدمه معتمداً في ذلك كتب الرجال والشروح.

19. كنت أرجع إلى أقوال علماء الحديث قبل الحكم على الحديث واستعين بآرائهم في الحكم وما كنت أشد عنهم إنما كنت أتخير بين أقوالهم وآرائهم فالكامل لله عز وجل، فمنهم المصيب وله أجران ومنهم المخطئ باجتهاده وله أجر.

20. بعد الحكم على الحديث كنت أبحث له عن شواهد أخرى من شأنها أن تعاضد الحديث إذا كان بحاجة، فترفع درجته من الحسن إلى الصحيح ومن الضعف إلى الحسن.

21. الرجال المتفق على توثيقهم اكتفيت بالإشارة إليهم بأنهم ثقات، فإن كان رجال الإسناد كلهم ثقات قلت: إسناد صحيح. وإذا كان من بينهم راو صدوق أشرت إليه بالاسم، مثال ذلك: هذا إسناد حسن فيه فلان صدوق وبقية رجال الإسناد ثقات.

22. أما الرواة المختلف فيهم، فقد أشرت إلى أقوال العلماء فيهم ثم ابحث عن أقوال المتأخرين كابن حجر والذهبي والبيهقي والمناوي والمنذري وغيرهم فإن صعب ذلك كنت أوازن بين أقوال العلماء الموثقين والمجرحين آخذاً بالاعتبار المتشددون منهم والمتساهلون، وما كان الجرح مفسراً أم لا، لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ.

23. كنت لا اعتدّ بقول العجلي إذا انفرد بالتوثيق فهو يوثق مجاهيل بناءً منه على حسن سريرة المسلمين فكل من لا يذكر بجرح لا من بعيد ولا من قريب فهو عنده ثقة لأن الأصل في المسلم السلامة إلا بدليل، وهذا على حسب قواعد علماء الحديث مجهول الحال.

24. كذلك لا أعتدّ بتوثيق ابن حبان في كتابه الثقات، فقول العلماء ذكره ابن حبان في الثقات ليس تعديلاً، لأن ابن حبان يضع في كتابه هذا من لا يعرف فيهم لا جرحاً ولا تعديلاً ومثل هذا الراوي مجهول الحال على حسب قواعد العلماء أيضاً.

25. الرواة الواردة أسماؤهم في التقريب بوصف ابن حجر للراوي منهم مقبول هذا ضعيف أو مجهول إذا لم يرد به قولاً معتبراً فمثلاً أبو الجراح مولى أم حبيبة يروي عن مولاته أم حبيبة، قال عنه ابن حجر في التقريب: مقبول. ثم وجدت قولاً للذهبي في الكاشف أنه ثقة فحديثه يؤخذ به، وأما إذا لم أجد قولاً فحديثه ضعيف فمثلاً: عتيك بن الحارث قال عنه ابن حجر: مقبول فهذا مجهول لم يوثقه أحد وكيف حين أجد قولاً للذهبي بأنه

مجهول، وعبد الله بن أبي بلال الخزاعي لم يوثقه أحد وهو في التقريب مقبول فهذا مجهول ومن هذا كثير تجده عند الاستقراء والتقصي.

26. الرواة الذين ذكروا في الإسناد بكنيتهم أو بلقبهم أو بأسمائهم الأولى منفردة، وبحاجة إلى معرفة الآباء والأجداد وما يفرق بينهم، كنت ابحت عن ذلك في الكنى والأسماء وفي المطولات مثل تهذيب الكمال والنظر في شيوخهم وتلاميذهم حتى أقفَ على أسمائهم الكاملة.

27. إذا كان للحديث أكثر من طريق كنت أشير إلى أعلاها مثل عبد الرزاق وأحمد إذا تحقق الأمر، أما إذا لم يتحقق، انظر إلى غيرهما حتى أقفَ على رأي سديد.

28. ضبط ما أشك من الأسماء والكلمات.

29. بيان معاني المفردات الصعبة والتي بحاجة إلى توضيح من كتب الشروح والمعاني.

30. قمت بإعداد عدة فهرس لفهارس للبحث من أجل التيسير على من أحب الرجوع إلى هذه الرسالة فعملت فهرساً للآيات وآخر للأحاديث وقائمة بالمصادر والمراجع مرتبة على حسب الحروف الهجائية من اسم الشهرة لمصنفي تلك الكتب.

أهمية البحث:

تتبع أهمية هذا البحث أولاً من أهمية الحديث بشكل عام، فالحديث هو المصدر الثاني من مصادر التشريع في الإسلام، وعليه يعتمد في فهم وتفسير كثير من نصوص القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وترجع كذلك أهمية هذا البحث ثانياً إلى أهمية كتاب الفتح الباري الذي حوى درراً وجواهر وكنوزاً يعز وجودها ويقل نظيرها مجتمعة في غيره من الكتب والمصنفات، فكان لا بدّ من السعي من أجل تسهيل مهمة الرجوع إليه والاستفادة منه، وذلك بفتح ما أحكم من إغلاقه

وإفقاله وكشف ما استشكل من مضمونه ومحتوياته، وهنا لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والعرفان للقائمين على كلية الشريعة في جامعة النجاح لتبنيهم هذا العمل النفيس.

وللأهمية التي ذكرتها للحديث، آثرت أن يكون بحثي في هذا المجال، خدمة للحديث الشريف أولاً ولكتاب الفتح الباري ثانياً ويكون عوناً لطلبة العلم.

المعوقات والمشاكل:

لقد واجهتني معوقات ومشاكل كثيرة إلا أن رحمة ربي اعظم وأكبر وشعرت بقربه مني في كثير من الأحيان حين تشتد علي الأمور:

7. المال عصب الحياة، والدراسة في هذه الأيام مكلفة. وكانت تمر علي فصول لا أدري كيف سأتمها إلا أن سماء ربي أمطرت وان كانت لا تمطر ذهباً ولا فضة.

8. صعوبة التنقل والبحث والتقيب في المكتبات بسبب الاحتلال والحوارز التي يقيمها على الطرقات.

9. ضيق الوقت، وذلك لأنني أزال مهنة التدريس، فوجدت صعوبة في التوفيق بين مهنتي ودراستي، فأدركني الوقت وكنت على أعصابي وخاصة هذا الفصل بالذات، لكن الهمة العالية والإرادة القوية والثقة بالله عز وجل تذلل كل صعب وتكشف كل هم.

10. عدم وجود بعض المراجع وخاصة مغازي ابن إسحاق وقد استشهد به ابن حجر في كتاب الجهاد والسير كثيراً، بحثت عنه في بلادنا ثم أرسلت إلى من يأتيني به من الخارج ولكنني لم أتمكن من الحصول عليه، فكنت أرجع إلى ما يرويه، إلى من يذكرونه في كتبهم من طريقه وأخرجه منها.

11. وجود بعض الرواة الذين أبهت أسماءهم في الاسانيد أو وجود تشابه بين الأسماء، الأمر الذي كان يستغرق كثيراً من الوقت في التعرف على أسمائهم قبل الحكم على حالهم.

12. كان الاختلاف الكبير بين أئمة الجرح والتعديل في الحكم على راو ما، يستدعي المزيد من البحث والدراسة والمقارنة، بالرجوع إلى المطولات وحصر أقوالهم بين جرح مفسر وغير مفسر، وبين من روى قبل الاختلاط ومن روى بعده، إذا كان الاختلاف سببه الاختلاط، وغير ذلك من القضايا التي كانت تستوقفني كثيراً وتأخذ قسطاً من الوقت.

وبفضل الله تعالى أولاً وأخيراً وبكل من أخذ يرفع من عزيمة كآساتذتي أصحاب الفضل الدكتور خالد علوان، والدكتور حسين النقيب، وأممي وزوجتي وإخوتي والإخوة والأصحاب أصبح البعيد قريباً والصعب يسيراً، وما كنت أحلم به بالأمس فهو واقع اليوم، وما كان صورة أصبح حقيقة، وكله من الله تعالى: (قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شيء قدير).

صدق الله العظيم.

التمهيد

إن الهدف من هذه الرسالة العلمية الخاصة في علم التخريج للأحاديث الواردة في ثنايا شرح ابن حجر في الفتح الباري ليس هو خاص بالشروح وأقوال العلماء وإنما يتمركز في هذه الأحاديث التي سردها ابن حجر للاستعانة في الشرح وهذه الأحاديث ليست في الصحيحين غالباً، وإنما في كتب الحديث الأخرى. وأما ما كان منها في الصحيحين فاكتفيت بإحالتها إلى مكانها في الصحيحين.

وأما الأحاديث الأخرى في غير الصحيحين فقد يحكم عليها ابن حجر في الصحة والضعف وقد يحسنها، وأحياناً يسكت فلا يذكر فيها قولاً.

فأردنا أن تأتي هذه الدراسة بشيء جديد تظهر ما كمن من دُرر هذا الكتاب وغزير فوائده،

ونقوم بتخريج هذه الأحاديث تخريجاً منهجياً حسب القواعد المتبعة في هذا العلم.

وقد شملت هذه الدراسة جزء لا بأس به من هذا الكتاب تدقق من كتاب الهبة والشهادات والصلح والشروط والوصايا إلى نهاية كتاب الجهاد والسير وخصت الدراسة الأبواب الواردة في هذا الجزء اللهم ما لم يكن فيها أحاديث فلم أذكرها لعدم تعلقها في التخريج والسبب في عدم ورود أحاديث فيها هو أن ابن حجر قد أشار على أنها قد سبق أن بينها في موضع آخر أو أنه سيأتي شرحها في مكان آخر شرحاً تفصيلياً.

والخطة في هذه الدراسة تقتضي الإقتصار على ما ورد من الأحاديث في هذه الكتب الآنفة الذكر.

سائلاً المولى عز وجل أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم، نافعاً به الإسلام والمسلمين.

ابن حجر العسقلاني

هو أحمد بن جر بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الشهاب أبو الفضل الكنعاني العسقلاني القاهري الشافعي المعروف بابن حجر وهو لقب لبعض آبائه، الحافظ الكبير الشهير الامام المنفرد بمعرفة الحديث وعلله في الأزمنة المتأخرة، ولد في ثاني عشر شعبان سنة 773 ثلاث وسبعين وسبع مئة بمصر ونشأ بها يتيماً في كنف أحد أوصيائه⁽¹⁾.

ويقول الشوكاني⁽²⁾: (حفظ القرآن وهو ابن تسع ثم حفظ العمدة وألفية الحديث للعراقي والحاوي الصغير ومختصر ابن الحاجب في الأصول. وبحث في ذلك على الشيوخ وتفقه بالبلقيني والبرحاوي وابن الملقن والعز بن جماعة وعليه أخذ غالب العلوم اللألية والأصولية كالمنهاج وجمع الجوامع وشرح المختصر والمطول).

ثم حبب الله إليه فن الحديث فأقبل عليه بكليته وطلبه من سنة 793 هـ، وما بعدها فعكف على الزين العراقي وحمل عنه جملة نافعة من علم الحديث سنداً وامتناً وعللاً واصطلاحاً. وارتحل إلى بلاد الشام والحجاز واليمن ومكة وما بين هذه النواحي، وأكثر من المسموع والشيوخ وسمع العالي والنازل واجتمع له من ذلك ما لم يجتمع لغيره وأدرك من الشيوخ جماعة كل واحد رأس في فنه الذي اشتهر به.

فالتتوخي في معرفة القراءات والعراقي في الحديث والبلقيني في سعة الحفظ وكثرة الاطلاع وابن الملقن في كثرة التصانيف والمجد صاحب القاموس في حفظ اللغة والعز بن جماعة في تفننه في علوم كثيرة بحيث كان يقول أنا أقرأ في خمسة عشر علماً لا يعرف علماء عصري أسماءها.

(1) الشوكاني محمد بن علي الشوكاني، البدر الطالع بحاسن من بعد القرن السابع، وفاته 1250 هـ، 1م، الطبعة الأولى سنة النشر 1419 هـ - 1998 م، مكان النشر دار الفكر المعاصر بيروت - لبنان، تحقيق د. حسين بن عبالله العمري. ص 103 رقمه 51.

(2) الشوكاني محمد بن علي الشوكاني، البدر الطالع ص 103 رقمه 51.

ثم تصدى لنشر الحديث وقصر نفسه عليه مطالعةً وإقراءً وتصنيفاً وإفتاءً وتفرد بذلك وشهد له بالحفظ والاتقان القريب والبعيد والعدو والصديق حتى صار إطلاق لفظ الحافظ عليه كلمة إجماع

ورحل الطلبة إليه من القطار وطارت مؤلفاته في حياته وانتشرت في البلاد وتكاتب الملوك من قطر إلى قطر في شأنها، وهي كثيرة جداً.

حتى أنه قال هو عن نفسه لست راضياً عن شيء من تصانيفي لأنني عملتها في ابتداء الأمر. ثم لم يتهياً لي من محررها معي سوى شرح البخاري ومقدمته والمشتبه والتهذيب ولسان الميزان).

وكل هذا لانه كان يستثمر الوقت ولا يضيعه يقول السخاوي⁽¹⁾ يرحمه الله: (انما كانت همته المطالعة والقراءة والسماع والعبادة والتصنيف والافادة بحيث لم يكن يخلي لحظة من أوقاته عن شيء من ذلك حتى في حال أكله وتوجهه وهو سالك، كما حكى لي بعض رفقة الذين كان معه في رحلته، وإذا أراد الله أمراً هياً له أسبابه وقد سمعته رحمه الله يقول غير مرة: إنني لاعجب ممن يجلس خالياً عن الاشتغال).

ويقول الشوكاني⁽²⁾: (وروي عنه في موضع آخر انه اتى على شرح البخاري والتعليق والنخبة. ولا ريب أن أجل مصنفاًته (فتح الباري) وكان شروعه في تصنيفه سنة 817 على طريق الاملاء. ثم صار يكتب من خطه يداوله بين الطلبة شيئاً فشيئاً. والاجتماع في يوم من الاسبوع للمقابلة والمباحثة الى أن انتهى في اول يوم من رجب سنة 842 سوى ما ألحق في بعد ذلك. وجاء بخطه في ثلاثة عشر سفراً وبيض في عشرة وعشرين وثلاثين وأقل وأكثر).

(1) السخاوي، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، المتوفى 902 هـ، 3 مج، الطبعة الأولى، سنة النشر 1419 هـ - 1999 م مكان النشر دار ابن حزم - بيروت - لبنان، تحقيق

إبراهيم باجس عبد المجيد. 170 / 1.

(2) الشوكاني محمد بن علي الشوكاني، البدر الطالع ص 103 رقمه 51.

وله مؤلفات في الفقه وأصوله والعروض والآداب. وقال بعد ذلك أنها تهادت تصانيفه الملوك بسؤال علمائهم لهم في ذلك حتى ورد كتاب في سنة 833 من شاة رخ تيمور ملك الشرق يستدعي من السلطان الأشرف برسبائي هدايا من جملتها (فتح الباري). ولما كمل شرح البخاري تصنيفا وقراءة عمل مصنفه رحمه الله وليمة عظيمة بالمكان الذي بناه المؤيد خارج القاهرة وقرأ المجلس الأخير هناك وجلس المصنف على الكرسي. وقال تلميذه السخاوي وكان يوما مشهوداً لم يعهد أهل العصر مثله بمحضر من العلماء والقضاة والرؤساء والفضلاء. وقال الشعراء في ذلك فأكثرُوا وفرق عليهم الذهب، وكان المستغرق في الوليمة المذكورة نحو خمس مئة دينار. وقد كان رحمه الله مصمماً على عدم الدخول في القضاء ثم قدر أن المؤيد ولاه الحكم في بعض القضايا ثم عرض عليه الاستقلال به وألزم من أحبائه بقبوله بعدما كان يأبى هذا المنصب وتزايد ندمه على القبول خوفاً على نفسه. وهكذا كان علماً لكل عالم وجاهل فارتحل إليه العلماء والاعيان والأخذ عنه، وأخذ الناس عنه طبقة بعد طبقة واستمر على طريقته حتى مات في أواخر ذي الحجة سنة 852 (اثنين وخمسين وثمان مئة) وكان له مشهد لم أر مثله من حضره من الشيوخ فضلاً عن دونهم وشهده أمير المؤمنين والسلطان فمن دونهما وقدم الخليفة للصلاة عليه ودفن تجاه تربة الديلمي بالقرافة وتزاحم الأمراء والكبراء على حمل نعشه).

منهجية ابن حجر في شرح الصحيح

يقول ابن حجر⁽¹⁾ في هدي الساري: فإذا تحررت هذه الفصول وتقررت هذه الأصول

افتتحت شرح الكتاب مستعينا بالفتاح الوهاب:

أولاً: فأسوق إن شاء الله الباب وحديثه ثم أذكر وجه المناسبة بينهما أن كانت خفية.

ثانياً: أستخرج ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتنية والاسنادية من

تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل

ذلك منتزعا كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد

بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك.

ثالثاً: أصل ما انقطع من معلقاته وموقوفاته وهناك تلتئم زوائد الفوائد وتتنظم شوارد الفوائد.

رابعاً: أضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماءً وأوصافاً مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية

والتنبيه على النكت البيانية ونحو ذلك.

خامساً: أورد ما استفدته من كلام الأئمة مما استنبطوه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية

والمواعظ الزهدية والآداب المرعية مقتصرًا على الراجح من ذلك متحريراً للواضح دون

المستعلق في تلك المسالك مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره

والتصحيح على المنسوخ بنسخة والعام بمخصه والمطلق بمقيده والمجمل بمبيئه

والظاهر بمؤوله والإشارة إلى نكت من القواعد الاصولية ونبذ من فوائد العربية ونخب من

الخلافيات المذهبية بحسب ما اتصل بي من كلام الأئمة واتسع له فهمي من المقاصد المهمة.

(1) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل، هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ولادته 773 وفاته 852، الناشر مكتبة دار السلام - الرياض ودار الفيحاء - دمشق . طبعة جديدة، منقحة ومقابلة

على طبعة بولاق، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز. ص (7)

ويقول يرحمه الله: وراعى هذا الاسلوب إن شاء الله تعالى في كل باب فإن تكرر المتن في باب تقدم نبهت على حكمة التكرار إعادة له الا أن يتغاير لفظه أو معناه فأنبه على الموضوع المغاير خاصة فإن تكرر في باب آخر اقتصر في ما بعد الأول على المناسبة شارحا لما لم يتقدم له ذكر منبها على الموضوع الذي تقدم بسط القول فيه فإن كانت الدلالة لا تظهر في الباب المقدم إلا على بعد غيرت هذا الاصطلاح بالاختصار في الأول على المناسبة وفي الثاني على سياق الاساليب المتعاقبة مراعيًا مصلحة الاختصار دون الهذر والاكثار والله أسأل أن يمُنَّ عليّ بالعون على اكماله بكرمه ومنه.

تخريج الأحاديث الواردة

في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري

من كتاب الهبة حتى نهاية كتاب الجهاد

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها

1. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تهادوا فإن الهدية تذهب وحرّ الصدر⁽¹⁾ ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شقّ فرس⁽²⁾ شاه⁽³⁾).

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽⁴⁾، عن أزهر بن مروان البصري عن محمد بن سواء، وأخرجه أحمد⁽⁵⁾، عن خلف وأخرجه الطيالسي⁽⁶⁾، ثلاثتهم (محمد بن سواء وخلف والطيالسي) عن أبي معشر نجيب بن عبد الرحمن السندي عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة الحديث. وأخرجه القضاعي⁽⁷⁾، من طريق الليث عن أبي معشر به.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه أبو معشر المدني وهو ضعيف⁽⁸⁾. وقال المناوي⁽⁹⁾: (وأبو معشر

مضعف وقال الطوفي أنه أخطأ فيه وقال البخاري وغيره منكر الحديث ثم قال: وقال

ابن حجر في سننه أبو معشر المدني تفرد به وهو ضعيف جدا) انتهى كلام المناوي.

(1) وحر: الغل وقيل الحقد والغنيط وقيل العداوة وقيل أشد الغضب. انظر في النهاية في غريب الحديث ج5 ص159
(2) شق فرس شاه: عظم قليل اللحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة فيقال فرس شاه، الذي للشاة هو الظلف. انظر النهاية في غريب الحديث ج3 ص429
(3) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الفتح الباري شرح صحيح البخاري، 13 مج، دار السلام - الرياض - دار الفحاء - دمشق، الطبعة الثالثة، 2000 م، تحقيق: سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز. كتاب الهبة، 244/5.
(4) الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، سنن الترمذي، 5 ج، بيروت، دار إحياء التراث العربي تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، 2 / 441، كتاب الولاء والهبة، باب في حث النبي صلى الله عليه وسلم على التهادي.
(5) أحمد ابن حنبل، أبو عبد الله الشيباني، مسند أحمد، 6 ج، مصر، قرطبة. 2 / 405 ح 9239.
(6) الطيالسي، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، مسند الطيالسي، 1 ج، دار المعرفة، بيروت، ج 1، ص307.
(7) القضاعي، محمد بن سلام بن جعفر، أبو عبد الله القضاعي، مسند الشهاب، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، تحقيق، حمدي بن عبد المجيد السلفي، ج 1 ص 380
(8) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج 1 مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق عادل مرشد ص491.
(9) المناوي عبدالرؤوف المناوي فيض القدير ج 6 المكتبة التجارية الكبرى / مصر الطبعة الأولى ج 3 ص272.

وأما قوله في الحديث (ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فرسن شاه) فقد أخرجه الشيخان⁽¹⁾ من حديث أبي هريرة بلفظ (يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاه).

2. عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يا نساء المؤمنین تهادين ولو بفرسین)⁽²⁾ شاه فإنه يثبت المودة ويذهب الضغائن⁽³⁾.

التخريج:

أخرجه الطبراني⁽⁴⁾ عن محمد بن محمد التمار عن ابن فروخ قال ثنا الطيب بن سلمان قال سمعت عمرة تقول سمعت عائشة ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه الطيب بن سلمان وهو ضعيف⁽⁵⁾. قال الذهبي⁽⁶⁾: ضعفه الدارقطني وغيره.

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي صحيح البخاري، 6 مج بيروت - ابن كثير، اليمامة، الطبعة الثالثة، تحقيق مصطفى ديب البغا. ومسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري صحيح مسلم، 5 مج بيروت، دار إحياء التراث تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

(2) فرسن: عظم قلب اللحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة فيقال فرسن شاه، الذي للشاة هو الظلف انظر النهاية في غريب الحديث ج 3 ص 429.

(3) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، 5 | 244.

(4) الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المعجم الأوسط، 10 مج، القاهرة - دار الحرمين، تحقيق طارق ابن عوض الله بن محمد. ج 6 ص 106 رقم الحديث 5941.

(5) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي لسان الميزان، 7 مج، بيروت - مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، تحقيق دائرة النظامية - الهند ج 3 ص 214.

(6) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 8 مج بيروت - دار الكتب العلمية الطبعة الأولى، تحقيق علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود. ج 3 ص 473.

3. عن عائشة قالت لقد كان يأتي على آل محمد صلى الله عليه وسلم الشهر ما يرى في

بيت من بيوته الدخان قلت فما كان طعامهم قالت الأسودان⁽¹⁾ التمر والماء أنه كان لنا

جيران من الأنصار - جيران صدق - وكانت لهم ربائب⁽²⁾ فكانوا يبعثون إليه ألبانها.

قال محمد⁽³⁾، وكانوا تسعة أبيات⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽⁵⁾ عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو

عن أبي سلمة عن عائشة ... الحديث.

وأصل الحديث في الصحيحين⁽⁶⁾ من طريق عروة عن عائشة بمثله.

الحكم:

إسناده صحيح. قال البوصيري⁽⁷⁾: إسناده صحيح وقد روى مسلم بعضه من هذا الوجه.

(1) الأسودان: التمر والماء. انظر محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، 1 مج، بيروت - مكتبة لبنان ناشرون، ج1، ص 134. وانظر محمد بن مكرم بن منظور الإفرقي المصري، لسان العرب، 15 مج، بيروت - دار صادر، الطبعة الأولى، ج 3، ص 226.

(2) ربائب: هي الغنم، التي يربيهها الناس في البيوت لالبنائها وليست سائمة، واحدها: ربيبة. انظر: الغريب لابن سلام، 4/ 436. والنهية في غريب الحديث، 2/ 180. ولسان العرب، 1/ 401.

(3) هو محمد بن عمرو بن علقمة

(4) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، ج 5 ص 245.

(5) ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، سنن ابن ماجة 2 مج، بيروت، دار الفكر، كتاب الزهد، باب معيشة آل محمد صلى الله عليه وسلم، ج 2، ص 1388

(6) البخاري، الصحيح، كتاب الهبة، ج 2، ص 907. ومسلم، الصحيح، كتاب الزهد والرقائق، ج 4 ص 2283.

(7) البوصيري، أحمد بن أبي بكر ابن إسماعيل الكناني البوصيري، مصباح الزجاجة، 4 مج، بيروت - دار العربية، الطبعة الثانية، تحقيق محمد المنتقى الكشناوي. كتاب الزهد، باب معيشة آل محمد صلى الله عليه وسلم. ج 4 ص 223.

باب القليل من الهبة

4. عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية قالت (قلت يا رسول الله ما جزاء الغني من الفقير قال النصيحة والدعاء قلت يا رسول الله نكره رد اللطف⁽¹⁾ قال ما أقبحه لو أهدى إلي كراع لقبلت ولو دعيت إلى ذراع لأجبت⁽²⁾).

التخريج:

أخرجه الطبراني⁽³⁾ عن العباس بن الفضل الأسفاطي وأخرجه ابن سعد⁽⁴⁾ كلاهما (العباس بن الفضل الأسفاطي و ابن سعد) عن موسى بن إسماعيل حدثنا حبابة بنت عجلان الخزاعية قالت حدثتني أمي حفصة عن صفية بنت جرير عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية قالت ... الحديث. وأخرجه البيهقي⁽⁵⁾ من طريق موسى بن إسماعيل به.

الحكم:

في إسناده حَبَابَةُ بنت عجلان⁽⁶⁾ وصفية بنت جرير⁽⁷⁾ وهما مجهولتان وقد قال الهيثمي⁽⁸⁾ وفي سنده من لا يعرف. وأما قوله (لو أهدى إلي كراع لقبلت ولو دعيت إلى ذراع لأجبت) فهو عند البخاري⁽⁹⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدى إلي ذراع أو كراع لقبلت).

(1) اللطف: البر والتكرمة ، انظر لسان العرب ج9 ص316

(2) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، باب القليل من الهبة، 5 \ 246.

(3) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني المعجم الكبير، 20 مج، الموصل _ مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. ج25 ص 162 ح 392.

(4) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، الطبقات الكبرى، 8 مج، بيروت - دار صادر. 8 / 307

(5) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الأيمان، 8 مج، بيروت - دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول. 6 / 480 ح 8979.

(6) ابن حجر، تقريب التهذيب رقمها 8555.

(7) ابن حجر، تقريب التهذيب رقمها 8619.

(8) الهيثمي، علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد، 10 مج، القاهرة، بيروت - دار الكتاب العربي، دار الريان للتراث.

باب ثواب الهدية والثناء والمكافأة 4 / 149.

(9) البخاري، الصحيح، كتاب الهبة، باب القليل من الهبة، 2 / 908

5. عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لو أهدى إلي كراع لقبلت ولو دعيت عليه لأجبت)⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽²⁾ عن أبي بكر محمد بن عبد الله بن بزيغ عن بشر بن المفضل وأخرجه ابن حبان⁽³⁾ عن الحسن بن سفيان عن محمد بن المنهال الضريير عن يزيد بن زريع وأخرجه أحمد⁽⁴⁾ عن روح وعبد الوهاب جميعهم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس به.

الحكم:

إسناد الترمذي اسناده صحيح رجاله ثقات إلا سعيد بن أبي عروبة، ثقة لكنه كثير التدليس واختلط لكنه أثبت الناس في قتادة وسمع منه قبل الاختلاط⁽⁵⁾ وقد رواه الضياء عنه وصححه⁽⁶⁾. ويشهد للحديث ما أخرجه البخاري⁽⁷⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدى إلى ذراع أو كراع لقبلت).

(1) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، باب البقليل من الهبة، 5/ 246.

(2) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في قبول الهدية وإجابة الدعوة، ج3 ص 623

(3) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، صحيح ابن حبان، 18 مج، بيروت - مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، تحقيق شعيب الارنؤوط، كتاب الأطمعة، باب الضيافة، 12/ 103 .

(4) أحمد، مسند أحمد، ج3 ص 209، الحديث 13200.

(5) ابن حجر أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي تهذيب التهذيب، 4 مج، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة ناشرون، بعناية إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، 2/ 33.

(6) الضياء أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، الأحاديث المختارة، 10 مج، الطبعة الأولى تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، 7/ 19 حديث 2396.

(7) البخاري صحيح البخاري كتاب الهبة، باب البقليل من الهبة ، ج2 ص 908.

باب من استسقى

6. عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في شأنه كله في ترجله وفي طهوره وفي نعله قال شعبة ثم سألته بعد ذلك فقال كان النبي ﷺ يحب أو يعجبه التيمن ما استطاع⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽²⁾ عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة بن الحجاج عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه (سليم بن أسود بن حنظلة المحاربي) عن عائشة قال... الحديث. وأصله عند البخاري⁽³⁾ عن عائشة بلفظ (كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله).

الحكم:

إسناده صحيح.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، باب من استسقى، 5 / 248.

(2) أحمد، مسند أحمد، ج 6 ص 187 الحديث 25586 .

(3) البخاري، الصحيح، كتاب الوضوء، باب التيمن في الوضوء والغسل، ج 1 ص 73.

باب ما لا يرد من الهدية

7. عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ (ثلاث لا ترد الوسائد والدهن⁽¹⁾ واللبن⁽²⁾).

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽³⁾ واللفظ له عن قتيبة حدثنا بن أبي فديك عن عبد الله بن مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر به. وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾ من طريق ابن أبي فديك به وزاد فيه أن مسلم بن جندب دخل مع عبد الله بن عمر على بن مطيع فقال السلام عليك فقال وعليك سلام الله ومرحبا وأهلا بأبي عبد الرحمن ضعوا له وسادة فقال ابن عمر لولا أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث... الحديث. وأخرجه البيهقي⁽⁵⁾ من طريق قتيبة بن سعيد عن ابن أبي فديك به.

الحكم:

إسناده ضعيف جداً فراوي الحديث هو عبد الله بن مسلم بن هرمز عن أبيه عن ابن عمر وهو ضعيف جداً⁽⁶⁾ وليس عبد الله بن مسلم بن جندب وقال عنه ابن حبان⁽⁷⁾ كان يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الإثبات فوجب التكتب عن روايته عند الاحتجاج به، وقال: وهو الذي يروي عن أبيه عن ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (ثلاث لا ترد...)

(1) الدهن: يعني به الطيب. قال المباركفوري في التحفة: قوله ثلاث لا ترد أي لا ينبغي أن ترد لقلّة منتها وتأذي المهدي إياها، الوسائد جمع وسادة بالكسر المخدة والدهن واللبن قال الطيبي يريد أن يكرم الضيف بالوسادة والطيب واللبن وهي هدية قليلة المنة فلا ينبغي أن ترد. كتاب الأدب، باب ما جاء في كراهية رد الطيب، 8 / 61.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، باب البقليل من الهبة، 5 / 258.

(3) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء في كراهية رد الطيب ج 5 ص 108.

(4) الطبراني، المعجم الكبير ج 12 ص 336 الحديث 13279.

(5) البيهقي، شعب الإيمان، ج 5 ص 132 الحديث 6079.

(6) ابن حجر، التقريب ص 265 رقمه 3616.

(7) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، المجروحين، 3 مج، حلب، دار الوعي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد،

وقد قيل أن راوي هذا الحديث هو عبدالله بن مسلم بن جندب الهذلي وهو بحديث عبد الله بن مسلم بن هرمز أشبهه وقد روى مسلم بن جندب الهذلي ومسلم بن هرمز جميعا عن ابن عمر واسم كل ابن واحد منهما عبدالله فلذلك اشتبه على القائل بهذا ذلك.

ولهذا قال ابن أبي حاتم في العلل⁽¹⁾ سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي فديك عن عبدا لله بن مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر عن النبي الله صلى الله عليه وسلم قال: (ثلاث لا يرد اللبن ولا الوسائد ولا الدهن) قال أبي: حديث منكر. ونقل هذا القول الذهبي في كتابه الميزان⁽²⁾.

باب الأشهاد في الهبة

8. عن الشعبي قال سمعت النعمان على منبرنا هذا يقول قال رسول الله ع (سوا بين أولادكم في العطية كما تحبون أن يسوا بينكم في البر)⁽³⁾.

التخريج

أخرجه الطحاوي⁽⁴⁾ عن إبراهيم بن أبي داود⁽⁵⁾ قال ثنا آدم بن أبي إياس قال ثنا ورقاء بن عمر اليشكري⁽⁶⁾ عن المغيرة بن مقسم عن الشعبي عن النعمان بن بشير.

ولفظه عند مسلم⁽⁷⁾ من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن النعمان قال (انطلق بي أبي يحملني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

(1) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي أبو محمد، علل ابن أبي حاتم 2 مج، بيروت - دار المعرفة، تحقيق محب الدين الخطيب. ج 2 ص 308.

(2) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج 4 ص 198.

(3) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، باب البقليل من الهبة، 5/ 260.

(4) الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي، شرح معاني الآثار، 4 مج، بيروت - دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، تحقيق محمد زهري النجار.

(5) ثقة متقن، ذكره البغدادي، محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر، تكملة الإكمال، 5 مج، مكة المكرمة - جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، تحقيق عبد القيوم عبد ريب النبي.

(6) صدوق في حديثه عن منصور لين، ابن حجر، التقريب، ص 510 رقمه 7402 قلت: وحديثه هنا عن المغيرة

(7) مسلم، الصحيح، كتاب الهبات، باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة، ج 3 ص 1243.

اشهد أني قد نحللت النعمان كذا وكذا من مالي فقال أكل بنيك قد نحللت مثل ما نحللت النعمان قال لا قال فأشهد على هذا غيري ثم قال أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء قال بلى قال فلا إذا).

وأخرجه أبو داود⁽¹⁾ عن أحمد بن حنبل ثنا هشيم أخبرنا سيار وأخبرنا مغيرة وأخبرنا داود عن الشعبي وأنا مجالد وإسماعيل بن سالم عن الشعبي عن النعمان بن بشير الحديث وقال مغيرة في حديثه (أليس يسرك أن يكونوا لك في البر واللفظ سواء قال نعم قال فأشهد على هذا غيري وذكر مجالد في حديثه إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن لك عليهم من الحق أن يبروك).

الحكم:

إسناد الطحاوي إسناد حسن فيه ورقاء بن عمر اليشكري وهو صدوق تابعه عند مسلم إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير... الحديث.

فالحديث صحيح وأصله في الصحيحين⁽²⁾ وقد ذكر هذه القصة أصحاب السنن بألفاظ مختلفة والمعنى واحد.

9. عن جابر بن عبد الله أن رجلا قال يا رسول الله إن لي مالا وولدا وإن أبي يريد أن يجتاح مالي فقال ع (أنت ومالك لابيك)⁽³⁾.

(1) أبو داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، سنن أبي داود، 4 مج، دار النشر، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. كتاب الاجارة، باب في الرجل يفضل بعض ولده في النحل، 3/ 292.

(2) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الهبة، باب الإسهاد في الهبة ج2 ص 914 رقم 2447 عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما وهو على المنبر يقول أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله قال أعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم قال فرجع فرد عطيته.

(3) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، باب الإسهاد في الهبة، 5/ 260.

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽¹⁾ عن هشام بن عمار وأخرجه الطبراني⁽²⁾ عن حبوش بن رزق الله المصري قال نا عبد الله بن يوسف كلاهما (عبد الله بن يوسف وهشام بن عمار) عن عيسى بن يونس قال نا يوسف بن أبي اسحق قال نا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله

الحكم:

إسناد ابن ماجة إسناد حسن فيه هشام بن عمار وهو صدوق⁽³⁾ وبقيّة رجال الإسناد ثقات.

وقال البوصيري⁽⁴⁾ هذا حديث إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري. ونقل الزيلعي⁽⁵⁾ عن ابن القطان قوله صحيح الإسناد وقال المنذري رجاله ثقات انتهى. وقد صححه الألباني⁽⁶⁾.

لكن فيه هشام بن عمار وهو صدوق. وقد رواه ابن حبان في صحيحه⁽⁷⁾ عن عائشة من رواية عبد الله بن كيسان عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاصم أباه في دين عليه فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم أنت ومالك لأبيك.

لكن في إسناده عبد الله بن كيسان المروزي أبو مجاهد صدوق يخطئ⁽⁸⁾ فالحديث لا يعلو عن الحسن والله اعلم.

(1) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، ج 2 ص 769.

(2) الطبراني، المعجم الأوسط، ج 4 ص 31، الحديث 3534.

(3) ابن حجر، التقریب، ص 504، رقمه 7303.

(4) البوصيري، مصباح الزجاجة، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، ج 3 ص 37.

(5) الزيلعي، عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، نصب الراية، 4 مج، مصر _ دار الحديث، تحقيق محمد يوسف البنوري. كتاب الحدود، باب الوطاء الذي يوجب الحد، ج 3 ص 337.

(6) الألباني، محمد ناصر الدين الألباني، ارواء الغليل في تخريج منار السبيل، 9 مج، بيروت المكتب الإسلامي الطبعة الثانية كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر، ج 3 ص 323.

(7) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب البر والإحسان، باب حق الوالدين، ج 4 ص 31 الحديث 3534.

(8) ابن حجر، التقریب، ص 261، رقمه 3558.

10. عن ابن عباس وابن عمر يرفعان الحديث إلى النبي ﷺ قال (لا يحل للرجل أن يعطي العطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده)⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽²⁾ واللفظ له عن محمد بن بشار وأبو بكر بن خالد الباهلي قال ثنا ابن أبي عدي وأخرجه أبو داود⁽³⁾ عن مسدد ثنا يزيد بن زريع. وأخرجه النسائي⁽⁴⁾ عن إسماعيل بن مسعود قال ثنا خالد. وأخرجه الترمذي⁽⁵⁾ عن محم بن بشار عن ابن عدي.

وأخرجه ابن حبان⁽⁶⁾ عن الحسن بن سفيان عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع وأخرجه البيهقي⁽⁷⁾ من طريق مسدد عن يزيد بن زريع.

كلهم عن حسين بن ذكوان المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاووس عن ابن عمر وابن عباس ... الحديث. وأخرجه ابن الجارود⁽⁸⁾ من رواية حسين المعلم به.

الحكم

-
- (1) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، باب الاشهاد في الهبة، 5 / 261.
- (2) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الهبات، باب من أعطى ولده ثم رجع فيه ج 2 ص 795.
- (3) أبو داود، سنن أبو داود، كتاب الإجارة، باب الرجوع في الهبة، ج 3 ص 291.
- (4) النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، السنن الكبرى، 6 مج، بيروت - دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداوي، سيد كسروي حسن. كتاب الهبة، 4 \ 124.
- (5) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الولاء والهبة، باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة، ج 4 ص 442.
- (6) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الهبة، باب الرجوع في الهبة، ج 11 ص 524.
- (7) البيهقي، أحمد بن الحسن بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، 10 مج، مكة المكرمة - مكتبة دار الباز، 1414 - 1994، تحقيق محمد عبد القادر عطا. كتاب الهبات، باب رجوع الوالد فيما أعطى لولده ج 6 ص 179.
- (8) ابن الجارود، عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري، المنتقى لابن الجارود، 1 مج، بيروت - مؤسسة الكتاب الثقافية، 1408 - 1988، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الله عمر البارودي. باب ما جاء في النحل والهبات ج 1 ص 249.

إسناد ابن ماجة إسناد صحيح رجاله ثقات واختلف في عمرو بن شعيب قال ابن حجر في التقريب بأنه صدوق بعد أن نقل أقوال العلماء في التهذيب فأكدوا بأنه إذا روى عنه الثقات فهو ثقة. وقد روى عنه هنا الحسين بن ذكوان المعلم وهو ثقة لذا فهو ثقة هنا، والاختلاف في روايته عن أبيه. وهذا ما أكده الحاكم⁽¹⁾ عند روايته للحديث حيث قال: هذا حديث صحيح الإسناد فإني لا أعلم خلافا في عدالة عمرو بن شعيب إنما اختلفوا في سماع أبيه من جده. وقد قال ابن حجر في الفتح⁽²⁾ بعد ذكره: ورجاله ثقات.

11. عن ابن عباس قال (قال رسول الله ﷺ سوا بين أولادكم في العطية فلو كنت مفضلا

أحدا لفضلت النساء)⁽³⁾

التخريج:

أخرجه البيهقي⁽⁴⁾ عن أبي حازم الحافظ وأبي نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة قالوا أنبا أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور إسماعيل بن عياش وأخرجه الطبراني⁽⁵⁾ من رواية إسماعيل بن عياش به.

وأخرجه الهيثمي⁽⁶⁾ عن عبد الله بن عون ثنا إسماعيل بن عياش. وأخرجه الخطيب البغدادي⁽⁷⁾ من رواية إسماعيل بن عياش.

(1) الحاكم، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، 4 مج، بيروت _ دار الكتب العلمية ن 1411 - 1990، الطبعة الأولى، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. كتاب البيوع، ج 4 ص 124

(2) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب الإسهاد في الهبة، ج 5 ص 261.

(3) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب الإسهاد في الهبة، ج 5 ص 264.

(4) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الهبات، باب السنة في التسوية بين الأولاد في العطية، ج 6 ص 177.

(5) الطبراني، المعجم الكبير، ج 11 ص 354، الحديث 11997.

(6) الهيثمي، الحافظ نور الدين الهيثمي، مسند الحارث (زوائد الهيثمي)، 2 مج، المدينة المنورة _ مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، 1413 _ 1992، الطبعة الأولى، تحقيق د. حسين أحمد صالح الباكري. كتاب البيوع، باب التسوية بين الأولاد في العطية، ج 1 ص 512.

(7) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 14 مج، بيروت - دار الكتب العلمية، 11 ص 107 حديث 5801 .

كلهم عن سعيد بن يوسف الارحبي عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس

... الحديث.

الحكم:

في الإسناد راو ضعيف وهو سعيد بن يوسف الارحبي⁽¹⁾، قال ابن عدي⁽²⁾ عند ترجمته

لسعيد بن يوسف: ولا أعرف له شيئاً أنكر مما ذكرت من حديث عكرمة عن ابن عباس

وقال ابن حجر في التلخيص⁽³⁾: في إسناده سعيد بن يوسف وهو ضعيف لذاك قوله في

الفتح⁽⁴⁾ وإسناده حسن، ليس بحسن. وضعفه الشوكاني⁽⁵⁾ بسببه.

12. عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت أهلي على تسع أواق في

كل عام أوقية فأعينيني فقلت إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت

فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم فأبوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله ﷺ جالس

فقال إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فسمع النبي ﷺ فأخبرت

عائشة النبي ﷺ فقال خذها واشترطي لهم الولاء.

التخريج:

أخرجه البخاري⁽⁶⁾ وأخرجه مسلم⁽⁷⁾.

(1) ابن حجر، التقریب، ص 183 رقمه 2425.

(2) ابن عدي، عبد الله بن عدي بن محمد أبو أحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، 7 مج، بيروت - دار الفكر، 1409 - 1988، الطبعة الثالثة، تحقيق يحيى مختار غزاوي . ج 3 ص 380.

(3) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تلخيص الحبير، 4 مج، 1384 - 1964. كتاب الهبة، ج 3 ص 72.

(4) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب الإشهاد في الهبة، ج 5 ص 264.

(5) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نيل الأوطار، 9 مج، بيروت - دار الجبل سنة النشر 1973. كتاب العتق، باب التعديل بين الأولاد في العطية والنهي أن يرجع أحد في عطيته إلا الوالد، ج 6 ص 110.

(6) البخاري، الصحيح، كتاب البيوع، باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل، ج 2 ص 229.

(7) مسلم، الصحيح، كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق ج 2 ص 1142.

تنبيه: الهدف من تخريج هذا الحديث، هو ان ابن حجر حين ذكره في الفتح لم يشر الى انه في الصحيح ففمت بتخريجه لبيانه.

باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفيهة فإذا كانت سفيهة لم يجز قال الله تعالى: (ولا توتوا السفهاء أموالكم)⁽¹⁾.

13. عن سلمان بن عامر الضبي قال قال رسول الله (الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي القرابة اثنتان صلة وصدقة)⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽³⁾ واللفظ له، عن وكيع. وأخرجه الحاكم⁽⁴⁾ عن أبي العباس محمد بن يعقوب إملاء ثنا الحسن بن مكرم البزار ثنا عثمان بن عمر. وأخرجه ابن حبان⁽⁵⁾ عن الفضل بن الحباب حدثنا مسدد بن مسرهد حدثنا عثمان بن عمر.

وأخرجه ابن ماجه⁽⁶⁾ عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع. جميعهم عن ابن عون.

وأخرجه الترمذي⁽⁷⁾ عن قتيبة . وأخرجه الدارمي⁽⁸⁾ عن محمد بن يوسف كلاهما (قتيبة و محمد بن يوسف) عن ابن عيينة عن عاصم الأحول.

(1) النساء آية رقم 5.

(2) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها.. 269 /5

(3) أحمد، مسند أحمد، ج 4 ص 17، حديث سلمان بن عامر الضبي.

(4) الحاكم، المستدرک على الصحيحين، كتاب الزكاة، ج 1 ص 564، الحديث 1476.

(5) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الزكاة، باب صدقة التطوع، ج 8 ص 133.

(6) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة، ج 1 ص 591.

(7) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة، ج 3 ص 133.

(8) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، سنن الدارمي، 2 مج، بيروت _ دار الكتاب العربي سبة النشر

1407، الطبعة الأولى، تحقيق أحمد زمري، خالد السبع العلمي. كتاب الزكاة، باب الصدقة على القرابة ج 1 ص 488.

وعند الدارمي قال ابن عيينة وسمعت من الثوري عن عاصم الأحول. كلاهما (ابن عون وعاصم الأحول) عن حفصة بنت سيرين عن الرباب بنت صليح أم الرائح عن سلمان بن عامر الضبي... الحديث.

الحكم:

اسناده ضعيف لجهالة حال الرباب بنت صليح أم الرائح⁽¹⁾ وهي مقبولة لم يوثقها أحد، وذكرها ابن حبان في الثقات⁽²⁾.

وللحديث شاهد في الصحيحين عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت كنت في المسجد فرأيت النبي فقال تصدقن ولو من حليكن وكانت زينب تنفق على

عبد الله وأيتام في حجرها قال فقالت لعبد الله سل رسول الله ﷺ أيجزي عني أن أنفق عليك وعلى أيتامي في حجري من الصدقة فقال سلي أنت رسول الله ﷺ فانطلقت إلى النبي ﷺ فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها مثل حاجتي فمر علينا بلال فقلنا سل النبي ﷺ أيجزي عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري وقلنا لا تخبر بنا فدخل فسأله فقال من هما قال زينب قال أي الزيانب قال امرأة عبد الله قال نعم لها أجران أجر القرابة وأجر الصدقة أخرج البخاري⁽³⁾ واللفظ له. وأخرجه مسلم⁽⁴⁾.

14. عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ (قال لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها)⁽⁵⁾.

(1) ابن حجر، التقریب، ص 664 رقمها 8582.

(2) ابن حجر تهذيب التهذيب، ج 4 ص 672.

(3) البخاري، الصحيح، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر، ج 2 ص 533.

(4) مسلم، الصحيح، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين ج 2 ص 694

(5) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها.. 5 / 268

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁶⁾ واللفظ له عن أبي كامل ثنا خالد بن الحرث (الحرث).
وأخرجه النسائي⁽⁷⁾ عن حميد بن مسعدة قال حدثنا يزيد بن زريع.

كلاهما (خالد بن الحرث و يزيد بن زريع) عن حسين بن ذكوان المعلم.

وأخرجه أحمد⁽¹⁾ عن يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة.

وأخرجه الحاكم⁽²⁾ بلفظ (قال لا يجوز لامرأة أمر في مالها إذا ملك زوجها عصمتها)

عن علي بن حمشاذ العدل حدثنا هشام بن علي ومحمد بن غالب قالوا حدثنا موسى بن إسماعيل

حدثنا حماد بن سلمة كلاهما (أبو عوانة وحماد بن سلمة) عن داود بن أبي هند وفي إسناد الحاكم

وحبيب المعلم. جميعهم (حسين بن ذكوان المعلم و داود بن أبي هند وحبیب المعلم) عن عمرو

بن شعيب أن أباه أخبره عن عبد الله بن عمرو ... الحديث.

الحكم

إسناد أبي داود إسناد حسن فيه عمرو بن شعيب وأبوه شعيب بن محمد بن عبد الله بن

عمرو بن العاص وهما صدوقان⁽³⁾ وبقية الرواة ثقات.

وقال الشوكاني⁽⁴⁾: في إسناده عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وحديثه من قسم

الحسن.

(6) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب، في عطية المرأة بغير إذن زوجها، ج3 ص 293.

(7) النسائي. السنن الكبرى، كتاب العمري، باب العمري ميراث، ج4 ص135.

(1) أحمد، مسند أحمد ج2 ص184، الحديث 6727.

(2) الحاكم، المستدرک، كتاب البيع، ج2 ص54، الحديث 2299.

(3) ابن حجر التقريب، ص 209 و 360، رقمهما 2806 و 5050.

(4) الشوكاني، نيل الاوطار، كتاب الزكاة، باب ما جاء في تصرف المرأة في مالها ومال زوجها، ج6 ص124

قلت: ولا تعارض بينه وبين الحديث الوارد في الصحيحين⁽⁵⁾ عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت كنت في المسجد فرأيت النبي ﷺ فقال تصدقن ولو من حليكن... الحديث. لأن حديث (لا يجوز لامرأة) محمول على حسن العشرة واستطابة النفس والحديث الثاني محمول على جواز التصرف في ملكها وهذا ما أشار إليه

وهذا ما أشار إليه الصنعاني⁽¹⁾ عن الخطابي قوله حمله الأكثر على حسن العشرة واستطابة النفس أو يحمل على الرشيدة وقد ثبت عن النبي أنه قال للنساء تصدقن فجعلت المرأة تلقى القرط... الحديث .

15. عن زينب بنت خزيمة الهلالية التي كانت تحت رسول الله ﷺ أنها كانت لها جارية سوداء فقالت يا رسول الله إني أردت أن أعتق هذه فقال رسول الله ﷺ (أفلا فديت بها بنت أخيك أو بنت أختك من رعاية الغنم)⁽²⁾.

التخريج

أخرجه النسائي⁽³⁾ واللفظ له عن قتيبة بن سعيد.

وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾ عن علي بن عبد العزيز وفيه (أفلا تفدين).

وأخرجه ابن سعد⁽⁵⁾ عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس. ثلاثتهم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن زينب بنت خزيمة الهلالية... الحديث.

⁽⁵⁾ البخاري، الصحيح، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر، ج2 ص 533.

ومسلم، الصحيح، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين ج2 ص 694 .

⁽¹⁾ الصنعاني سبل السلام، باب التفليس والحجر، ج3 ص 58.

⁽²⁾ ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها.. 5 / 269.

⁽³⁾ النسائي، السنن الكبرى، ج3 ص 179 حيث 4933.

⁽⁴⁾ الطبراني، المعجم الكبير، ج23، ص 438، الحديث 1062.

الحكم

إسناده فيه شريك بن عبد الله بن أبي نمر (6) فيه ضعف من قبل حفظه وهو صدوق يخطئ وخاصة أن هذه القصة ليست لزَيْنب بنت خزيمة الهلالية وإنما لميمونة بنت الحارث الهلالية زوج الرسول صلى الله عليه وسلم وقد أشار إلى ذلك ابن حجر في الإصابة (7) عند ترجمته لزَيْنب بنت خزيمة وساق حديثها هذا ثم قال: وهذا خطأ فان صاحبة القصة هي ميمونة بنت الحارث وهي هلالية وفي الصحيح نحو هذا من حديثها.

والرواية الصحيحة هي: عن كريب مولى بن عباس أن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أخبرته أنها أعتقت وليدة ولم تستأن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت أشعرت يا رسول الله أني أعتقت وليدتي قال أو فعلت قالت نعم قال أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك. أخرجه البخاري (1) ومسلم (2).

(5) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8 ص 115 عند ترجمته لزَيْنب بنت خزيمة الهلالية

(6) ابن حجر التقریب، ص 207 رقمه 2788.

(7) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الإصابة، 8 مج، بيروت - دار الجيل، سنة

النشر 1412 هـ - 1992 م الطبعة الأولى، تحقيق علي محمد البجاوي، 7 / 672 .

(1) البخاري، الصحيح، كتاب الهيئة، باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها..... ج 2 ص 915.

(2) مسلم، الصحيح، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الاقربين ج 2 ص 694.

باب من لم يقبل الهدية لعلة

16. عن عبد الله بن عمرو قال (لعن رسول ﷺ الراشي والمرتشي)⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽²⁾ عن أبي موسى محمد بن المثنى حدثنا أبو عامر العقدي.

وأخرجه أبو داود⁽³⁾ عن أحمد بن يونس. وأخرجه ابن ماجة⁽⁴⁾ عن علي بن محمد ثنا

وكيع. وأخرجه ابن حبان⁽⁵⁾ عن أبي يعلى قال حدثنا القواريري قال حدثنا يحيى القطان.

كلهم عن ابن أبي ذئب عن خاله الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عبد الله بن

عمرو ... الحديث.

الحكم:

إسناده حسن ، فيه الحارث بن عبد الرحمن العامري وهو صدوق⁽⁶⁾ وبقية رجال الإسناد

ثقات. وقال الترمذي⁽⁷⁾: وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن (الدارمي) يقول حديث أبي سلمة عن

عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أحسن شيء في هذا الباب وأصح. وقد قال الألباني⁽⁸⁾ تعقيبا على

قول الدارمي: وهذا نقد خبير بأحوال الرجال.

(1) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب من لم يقبل الهدية لعلة 272 / 5

(2) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم، ج3 ص 623.

(3) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأفضية، باب في كراهية الرشوة، ج3 ص 300.

(4) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب التغليظ في الحيف والرشوة، ج2 ص 775.

(5) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب القضاء، باب الرشوة، ج11 ص 468.

(6) ابن حجر، التقریب، ص 87 رقمه 1031.

(7) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم، ج3 ص 623.

(8) الألباني، إرواء الغليل، ج8 ص 244 رقم الحديث 2620.

17. عن أبي حميد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال (هدايا العمال غلول)⁽¹⁾.

التخريج

أخرجه أحمد⁽²⁾ عن إسحاق بن عيسى بن نجيح. وأخرجه البزار⁽³⁾ عن محمد بن عبد الرحيم قال نا إبراهيم بن مهدي. كلاهما (إسحاق بن عيسى بن نجيح وإبراهيم بن مهدي) عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي.... وأخرجه البيهقي⁽⁴⁾ من رواية إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد به.

الحكم

إسناده ضعيف لأن إسماعيل بن عياش⁽⁵⁾ إذا روى عن أهل بلده فروايته مقبولة واما إذا روى عن غير أهل بلده فروايته غير صحيحة وهذه الرواية منها لأن يحيى بن سعيد بن قيس أبو سعيد الأنصاري من أهل المدينة وابن عياش من أهل الشام لذا لا تقبل هنا وقد قال ابن حجر في الفتح⁽⁶⁾ وفي إسناده إسماعيل بن عياش وروايته عن أهل المدينة ضعيفة وهذا منها وفي التلخيص⁽⁷⁾ قال: وإسناده ضعيف. وقال البزار وهذا الحديث رواه إسماعيل بن عياش واختصره وأخطأ فيه وإنما هو عن الزهري عن عروة عن أبي حميد أن النبي بعث رجلا على الصدقة... الحديث.

(1) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب من لم يقبل الهدية لعله 5 / 272.

(2) أحمد، مسند أحمد، ج 5 ص 424، الحديث 23649.

(3) البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، مسند البزار 4: 9، 10 مج، بيروت، المدينة _ مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، سنة النشر 1409، الطبعة الأولى، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله 9 \ 172 حديث 3723.

(4) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب آداب القاضي، باب لا يقبل منه، ج 10 ص 138.

(5) ابن حجر، التقریب، ص 48 رقمه 473.

(6) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب من لا تقبل منه الهدية لعله، ج 5 ص 272.

(7) ابن حجر، تلخيص الحبير، ج 4 ص 190، الحديث 2094.

باب إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن تصل إليه

18. عن أم سلمة قالت لما دخل بي رسول الله ﷺ قال (يا أم سلمة إني قد أهديت للنجاشي مسكا وحلة ولا أرى النجاشي إلا قد مات ولا أرى هديتي إلا سترد إلي قالت وكان كما قال رسول الله ﷺ فأعطاه نسائه أوقية أوقية وأعطاني سائر المسك والحلة)⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽²⁾ عن يزيد بن هارون. وأخرجه أبو بكر الشيباني⁽³⁾ عن الصلت بن مسعود وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾ عن الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان بالرقعة قال حدثنا هشام بن عمار. وأخرجه الحاكم⁽⁵⁾ عن أبي العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب. وأخرجه سعيد بن منصور⁽⁶⁾ وأخرجه الطبراني⁽⁷⁾ من طريقه عن مسلم بن خالد.

جميعهم عن مسلم بن خالد الزنجي عن موسى بن عقبة عن أمه أم كلثوم بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت... الحديث.

الحكم:

(1) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن تصل إليه 5/ 272.
(2) أحمد، مسند أحمد، ج6 ص404، الحديث 27317.
(3) أبو بكر الشيباني، أحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني، الأحاد والمثاني، 6، مج، الرياض - دار الراجعية، 1411هـ - 1991م، الطبعة الأولى، تحقيق د. باسم أحمد الجوابره. ج6، ص226 الحديث 3459.
(4) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الهبة ج11 ص516، الحديث 5114.
(5) الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، کتاب البیوع، ج2 ص205 حديث 2766.
(6) الخرساني، أبو عثمان سعيد بن منصور الخرساني، كتاب السنن، 1، مج، الهند - دار السلفية، 1982م، الطبعة الأولى، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي. باب في المكاتب يموت ويترك ورثة وعليه بقية من مكاتبه، ج1 ص161 الحديث 485.
(7) الطبراني، المعجم الكبير، ج23 ص352 الحديث 826.

إسناده ضعيف فيه مسلم بن خالد الزنجي وهو صدوق كثير الأوهام وأم موسى بن عقبة وفي رواية أو أبوه مجهولان قال الهيثمي⁽⁸⁾ وأم موسى بن عقبة لا أعرفها، وقال الألباني⁽⁹⁾ سنده ضعيف فيه مسلم بن خالد وهو صدوق كثير الأوهام كما في التقريب وعقبة والد موسى أو أمه لم أعرفهما.

باب من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق

19. عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ (من أهديت له هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها)⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه ابن حميد⁽²⁾ عن أبي نعيم. وأخرجه الطبراني⁽³⁾ عن أبي مسلم الكشي ثنا مالك بن زياد الكوفي. وأخرجه أبو نعيم في الحلية⁽⁴⁾ من رواية أبي مسلم الكشي ثنا مالك بن زياد الكوفي. وأخرجه القزويني⁽⁵⁾ من رواية أبي الخزرج الحسن بن الزبرقان الكوفي.

جميعهم عن مندل بن علي العنزي عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس

به.

الحكم:

(8) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب إرسال الهدية ومتى تملك، ج4 ص147.

(9) الألباني، ارواء الغليل، باب الهبة، ج6 ص62 الحديث 1620.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، باب من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق، 5/ 279 .

(2) ابن حميد، عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكشي، مسند عبد بن حميد، 1مج، القاهرة - مكتبة السنة، 1408-1988،

الطبعة الأولى، تحقيق صبحي بدري السامرائي - محمود محمد خليل الصعيدي. ج1 ص233 حديث 705

(3) الطبراني، المعجم الكبير، ج11 ص104 الحديث 11183.

(4) الاصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الاصبهاني، حلية الأولياء ، 10 مج، بيروت - دار الكتاب العربي 1405،

الطبعة الأولى. ج3 ص352.

(5) القزويني، عبد الكريم بن محمد الراجعي القزويني، التدوين في أخبار قزوين، 4مج، بيروت - دار الكتب العلمية،

1987، تحقيق عزيز الله العطاردي. ج3 ص192.

إسناده ضعيف فيه مندل بن علي العنزري وهو ضعيف⁽⁶⁾ وقال ابن حجر⁽⁷⁾ ولم يصح حديث ابن عباس في إسناده مندل بن علي وهو ضعيف جدا. وكذا قال في الفتح⁽¹⁾.

وقال العقيلي⁽²⁾: لا يصح في هذا الباب شيء وقال البخاري في صحيحه باب من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق قال ويذكر عن ابن عباس أن جلساءه شركاؤه ولم يصح انتهى.

باب هدية ما يكره لبسها

20. عن سفينة رضي الله عنه قال: (إن رسول الله ﷺ لم يكن يدخل بيتا مرقوما وفي رواية مزوقا)⁽³⁾.

التخريج:

وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾ واللفظ له عن ابن خزيمة قال حدثنا ربيع بن سليمان قال حدثنا أسد بن موسى. وأخرجه الروياني⁽⁵⁾ عن ابن إسحاق حدثنا يونس بن محمد. أخرجه الحاكم مطولا⁽⁶⁾ عن أبي العباس محمد بن يعقوب حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا أسد بن موسى، وفيه: (أن عليا رضي الله عنهما أضاف رجلا وصنع له طعاما فقال لو دعونا رسول الله ﷺ فدعوا رسول الله ﷺ

⁽⁶⁾ ابن حجر، التقریب، ص 477 رقمه 6883.

⁽⁷⁾ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تغليق التعليق، كمج، بيروت - عمان، الأردن - المكتب الإسلامي، دار عمار، 1405، الطبعة الأولى تحقيق سعيد عبد الرحمن موسى القزقي. كتاب الهبة، باب من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق، ج 3 ص 362.

⁽¹⁾ ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق، ج 5 ص 280.

⁽²⁾ العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، ضعفاء العقيلي، 4مج، بيروت - دار المكتبة العلمية، 1404هـ - 1984م. ج 4 ص 328.

⁽³⁾ ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الهبة، باب هدية ما يكره لبسها، 5/ 282 .

⁽⁴⁾ ابن حبان صحيح ابن حبان، باب من صفته صلى الله عليه وسلم، ج 14 ص 267 الحديث 6354.

⁽⁵⁾ الروياني، محمد بن هارون الروياني أبو بكر، مسند الروياني، 2مج، القاهرة - مؤسسة قرطبة، 1416، الطبعة الأولى، تحقيق أيمن علي أبو يمان. ج 1 ص 437 الحديث 664.

⁽⁶⁾ الحاكم، المستدرک، كتاب النكاح، ج 2 ص 203 حديث 2758.

فجاء فرأى فراشا قد ضرب في ناحية البيت فرجع فقالت فاطمة ارجع فقل له ما رجعتك يا رسول الله فذهب فقال رسول الله ﷺ ليس لنبي أن يدخل بيتا مزوقا).

وأخرجه أبو داود مطولا⁽⁷⁾ عن موسى بن إسماعيل التبوذكي. وأخرجه ابن ماجة مطولا⁽⁸⁾ عن عبد الرحمن بن عبد الله الجزري ثنا عفان بن مسلم. جميعهم عن حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحديث.

الحكم:

وإسناد أبي داود إسناد حسن فيه سعيد بن جمهان وهو صدوق له أفراد⁽¹⁾ وبقية رجال الإسناد رجال الصحيح. وقد حسنه ابن قدامة المقدسي في المغنى⁽²⁾.

ويشهد للحديث ما أخرجه ابن ماجة⁽³⁾ عن أبي كريب (محمد بن العلاء) ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن علي قال (صنعت طعاما فدعوت رسول الله ﷺ فجاء فرأى في البيت تصاوير فرجع). إسناداه صحيح رجاله ثقات. ويشهد له أيضا ما أخرجه البخاري⁽⁴⁾ عن ابن عباس أن النبي ﷺ (لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمحيت). وبذلك يصبح الحديث صحيحا بهذه الشواهد

(7) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأطعمة، باب إجابة الدعوة إذا حضرها مكروه، ج 3 ص 344.

(8) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الأطعمة، باب إذا رأى الضيف مكروه فرجع ج 2 ص 1115.

(1) ابن حجر التقريب ص 174 رقمه 2279.

(2) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، المغنى، 10 مج، بيروت - دار الفكر، 1405، الطبعة الأولى.

كتاب الوليمة، ج 7 ص 215.

(3) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الأطعمة باب إذا رأى الضيف منكرا فرجع، ج 2 ص 1114.

(4) البخاري، الصحيح، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلا وقوله، ج 3 ص 1223.

21. عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ورجال من أهل العلم أن عامر بن مالك

الذي يدعى ملاعب الأسنة قدم وهو مشرك فعرض عليه النبي ﷺ الإسلام فأبى وأهدى

للنبي ﷺ فقال إني لا أقبل هدية مشرك.

التخريج:

أخرجه موسى بن عقبة مرسلًا⁽⁵⁾ عن ابن شهاب يقول حدثني عبد الرحمن بن كعب بن

مالك ورجال من أهل العلم أن عامر بن مالك الذي يدعى ملاعب الأسنة ...

وأخرجه الطبراني موصولًا⁽¹⁾ عن محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أحمد بن بكر

البالسي ثنا محمد بن مصعب ثنا الأوزاعي عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن

أبيه قال جاء ملاعب الأسنة...

وأخرجه عبد الرزاق⁽²⁾ عن معمر بن راشد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن

مالك قال جاء ملاعب الأسنة.. ولم يقل عن رجال من أهل العلم.

الحكم:

إسناده مرسل فيه عبد الرحمن بن كعب بن مالك لم يحضر القصة فهو من كبار

التابعين ويقال أنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم⁽³⁾ فروايته مرسلة.

وقال ابن حجر في الفتح⁽⁴⁾ رجاله ثقات إلا أنه مرسل وقد وصله بعضهم عن الزهري

ولا يصح. يشير إلى رواية الطبراني التي فيها عن أبيه، وهي ضعيفة، في الإسناد محمد بن

مصعب بن صدقة القرقيساني وهو ضعيف. قال عنه ابن حجر⁽⁵⁾: صدوق كثير الغلط.

⁽⁵⁾ موسى بن عقبة، المغازي، (أحاديث منتخبة من مغازي موسى بن عقبة) قدم لها وعلق عليها مشهور حسن سليمان،

مؤسسة الريان - دار ابن حزم، من الجزء الخامس ص 71، حديث 7.

⁽¹⁾ الطبراني، المعجم الكبير، ج 19 ص 70 حديث 138.

⁽²⁾ عبد الرزاق، الجامع لمعمر بن راشد الأزدي، باب هدية المشرك، 1/ 446.

⁽³⁾ ابن حجر، التقريب، 290 رقمه 3991.

22. عن عياض بن حمار أنه أهدى للنبي ﷺ هدية له أو ناقة فقال النبي ﷺ أسلمت قال لا قال فإني نهيت عن زبَد (6) المشركين.

التخريج:

أخرجه الترمذي (7) عن محمد بن بشار. وأخرجه أبو داود (8) عن هارون بن عبد الله كلاهما (هارون بن عبد الله ومحمد بن بشار) عن أبي داود الطيالسي. وأخرجه ابن الجارود (1) عن محمد بن يحيى قال ثنا عمرو بن مرزوق. كلاهما (أبو داود الطيالسي و عمرو بن مرزوق) عن عمران بن داود القطان عن قتادة عن يزيد بن عبد الله هو ابن الشخير عن عياض بن حمار أنه أهدى ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عمران بن داود العمي القطان وهو ضعيف، وضعفه ابن معين والنسائي والبخاري والعقيلي (2)، ثم إن الحديث معارض للأحاديث الصحيحة التي فيها قبول النبي ﷺ لهدية المقوقس حاكم مصر وغيره.

23. عن عبد الله بن الزبير قال قدمت قتيبة بنت عبد العزى بن عبد أسعد أحد بني مالك بن حسل على ابنتها أسماء بنت أبي بكر وكان أبو بكر طلقها في الجاهلية بهدايا زبيب وسمن وقرظ (3) فأبى أن تقبل هديتها أو تدخلها إلى بيتها وأرسلت إلى عائشة سلي

(4) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب قبول الهدية من المشركين، ج 5 ص 283.

(5) ابن حجر، التقريب، ص 441.

(6) زبد: رَفَدَهُمْ، يقال زبنت الرجل أي وهبت له. أنظر الغريب لابن سلام، ج 3 ص 42. ومن معانيه: العطاء. أنظر النهاية في غريب الحديث، ج 2 ص 293. وقال الترمذي عند إخرجه للحديث: زبد المشركين يعني هداياهم.

(7) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب السير، باب في كراهية هدايا المشركين، ج 4 ص 140.

(8) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في الإمام يقبل هدايا المشركين، ج 3 ص 173.

(1) ابن الجارود، المنتقى لابن الجارود، باب ما جاء في هدايا المشركين، ج 1 ص 280 حديث 1110.

(2) ابن حجر، التهذيب، (3 / 318 - 319) والذهبي، دوان الضعفاء والتروكين (2 / 199).

(3) القرظ: شجر يدبغ به قال أبو حنيفة: القرظ أجود ما تدبغ به العرب ويدبغ بورقه وثمره، لسان العرب (7 / 454)

رسول الله ﷺ فقال لتدخلها ولتقبل هديتها قال وأنزل الله تبارك وتعالى (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين إلى قوله أولئك هم الظالمون⁽⁴⁾⁽⁵⁾).

التخريج

أخرجه ابن سعد⁽⁶⁾ عن موسى بن إسماعيل. وأخرجه أحمد⁽⁷⁾ عن عارم محمد بن الفضل.

وأخرجه الطيالسي⁽⁸⁾. ثلاثتهم عن عبد الله بن المبارك أخبرنا مصعب بن ثابت عن عامر ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام وهو لين الحديث. وضعف إسناده الشوكاني في نيل الاوطار⁽¹⁾.

باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته

24. عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽³⁾ عن هناد بن السري. وأخرجه ابن ماجة⁽⁴⁾ عن محمد بن الصباح.

(4) الممتحنة: آية/ 8

(5) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب قبول الهدية من المشركين، ج 5 ص 284.

(6) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8 ص 252.

(7) أحمد، المسند، ج 4 ص 4، مسند عبد الله بن الزبير.

(8) الطيالسي، مسند الطيالسي، ج 1 ص 228، الحديث 1639.

(1) الشوكاني، نيل الاوطار، كتاب العتق، باب ما جاء في قبول الهدايا للكفار والإهداء لهم، ج 6 ص 106.

(2) اذى مرة سوي: المرة: القوة والشدة، والسوي: الصحيح الأعضاء. انظر النهاية في غريب الحديث ج 4 ص 316 ولسان

العرب، ج 5 ص 168 والفائق ج 3 ص 362. وقال ابن قتيبة في الغريب: إذا كان قويا محتالا، ج 2 ص 441. 5-ابن

حجر، التقريب، ص 465 رقمه 6686.

(3) النسائي، السنن الكبرى، كتاب الزكاة، باب الصدقة على الأقارب، ج 2 ص 54.

وأخرجه أحمد⁽⁵⁾ عن يحيى بن إسحاق. وأخرجه ابن حبان⁽⁶⁾ عن زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة قال حدثنا عبد الواحد بن غياث.

جميعهم عن أبي بكر بن عياش بن سالم عن ابن حصين عثمان بن عاصم عن سالم بن أبي الجعد عن أبي هريرة.. الحديث.

الحكم:

اسناده منقطع فيه سالم بن أبي الجعد ثقة يرسل كثيرا، وقد نقل الزيلعي⁽⁷⁾ عن صاحب التتقيح قوله: رواه ثقافت إلا أن أحمد بن حنبل قال: سالم ابن أبي الجعد لم يسمع من أبي هريرة.

وقد ورد الحديث من جهة أخرى عن سلمان أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة يبلغ به لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي.

أخرجه الحاكم⁽¹⁾ عن أبي بكر أحمد بن سليمان الموصلي ثنا علي بن حرب. وأخرجه أبو يعلى⁽²⁾ عن محمد بن عباد بن الزبيرقان.

وأخرجه ابن خزيمة⁽³⁾ عن عبد الجبار بن العلاء ابن عبد الجبار العطار.

كلهم عن سفيان عن منصور عن سلمان الأشجعي أبي حازم عن أبي هريرة يبلغ به ... الحديث وإسناد ابن خزيمة رجاله ثقافت إلا عبد الجبار بن العلاء ابن عبد الجبار العطار⁽⁴⁾ فهو

(4) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الزكاة، باب من يسأل عن ظهر غني، ج 1 ص 589.

(5) أحمد، المسند، ج 2 ص 377، الحديث 8895.

(6) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الزكاة، باب مصارف الزكاة، ج 8 ص 84.

(7) الزيلعي، نصب الراية، باب من يجوز دفع الصدقات إليه ومن لا يجوز، ج 2 ص 399.

(1) الحاكم، المستدرک، كتاب الزكاة، ج 1 ص 565 حديث 1477.

(2) أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، مسند أبي يعلى، 13 مج، دمشق - دار المأمون للتراث،

1404هـ - 1984م الطبعة الأولى، تحقيق حسين سليم أسد. ج 11 ص 62 حديث 6199.

(3) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كتاب الزكاة، باب ذكر تحريم الصدقة على الأصحاء الأقوياء، ج 4 ص 78.

(4) ابن حجر، التهذيب، 2 / 469.

صدوق وقال النسائي عنه ثقة ومرة لا بأس به وقال أبو حاتم صالح الحديث وعن أحمد قال رأيتُه عند ابن عيينة حسن الأخذ وقال عنه العجلي ثقة.

وقد تابعه شيخ أبي يعلى محمد بن عباد بن الزبرقان⁽⁵⁾، قال عنه أحمد صدوق وقال ابن معين لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن قانع ثقة.

وبهذه المتابعة يصبح الإسناد صحيحا ليرتقي حديث الباب إلى الصحة والله اعلم.

25. عن بريد بن الحصيب أن النبي ﷺ قال (من لعب بالنردشير⁽¹⁾ فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه)⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه مسلم⁽³⁾ في صحيحه.

26. عن سهل بن سعد الساعدي قال كان لرسول الله ﷺ عندي ثلاثة أفراس لزاز⁽⁴⁾ والظرب⁽⁵⁾ واللحيف⁽⁶⁾ فأما لزاز فأهداه له المقوقس وأما اللحيف فأهداه له ربيعة بن أبي البراء فأثابه عليه فرائض من نعم بني كلاب وأما الظرب فأهداه له فروة بن عمير

⁽⁵⁾ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج3 ص600.

⁽¹⁾ النردشير، النرد: اسم أعجمي معرب وهي مكعبات يُلعَبُ بهن وشير بمعنى حلو. انظر في غريب الحديث، ج5 ص38، ولسان العرب، 3/ 421. وهي ما تعرف في أيامنا طاولة الزهر.

⁽²⁾ ابن حجر، فتح الباري، كتاب الهبة، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته، 5/ 290.

⁽³⁾ مسلم، الصحيح، كتاب الشعر، باب تحريم اللعب بالنردشير، ج4 ص1770.

⁽⁴⁾ لَزَاز: لز الشيء بالشيء أي ألصقه وسمي فرس الرسول صلى الله عليه وسلم بلزاز لشدة تلززه واجتماع خلقه ولز به لصق به كأنه يلتصق بالمطلب لسرعته انظر لسان العرب ج5 ص405 - 440.

⁽⁵⁾ الظَّرْبُ: قيل هو الجبل المنبسط وقيل هو الجبل الصغير وجمعه ظراب وفي الحديث: اللهم على الأكام والظرب ويطون الأودية انظر: لسان العرب ج1 ص569. والنهية في غريب الحديث ج3 ص156.

⁽⁶⁾ اللَّحِيفُ: بكسر الحاء أي كثرة سابله يعني ذنبيه ويلحف الأرض بذنبيه أي يغطيها به. انظر الغريب للخطابي ج1 ص504 والفائق ج2 ص190 ولسان العرب ج9 ص315.

الجذامي وأهدى تميم الداري لرسول الله ﷺ فرسا يقال له الورد فأعطاه عمر فحمل عليه
عمر رضي الله عنه في سبيل الله فوجده يباع.

التخريج:

أخرجه ابن سعد⁽⁷⁾ وأخرجه صاحب تركة النبي⁽⁸⁾ والطبري في تاريخه⁽⁹⁾ من طريق
ابن سعد كلاهما (ابن سعد وصاحب التركة) عن محمد بن عمر الواقدي أخبرنا أبي بن عباس
بن سهل عن أبيه عن جده... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه محمد بن عمر الواقدي وهو متروك⁽¹⁾ وأبي بن عباس ضعفه ابن
حجر في التقريب⁽²⁾.

باب ما قيل في العمرى والرقبي

27. عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال (لا عمرى⁽³⁾ فمن أ عمر شيئا فهو له)⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁵⁾ عن علي بن حجر. وأخرجه أحمد⁽⁶⁾ عن سليمان بن داود أبي أيوب.
وأخرجه ابن حبان⁽⁷⁾ عن محمد بن أحمد بن أبي عون قال حدثنا علي بن حجر. وأخرجه ابن
ماجة⁽⁸⁾ عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

(7) ابن سعد، الطبقات الكبرى، باب ذكر خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ج1 ص490.
(8) حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن زيد البغدادي أبو إسماعيل تركة النبي، 1 مج، 1404 هـ، الطبعة الأولى، تحقيق د.
أكرم ضياء العمري. ج1 ص67.
(9) الطبري، محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، تاريخ الطبري، 5 مج، بيروت _ دار الكتب العلمية، 1407 هـ، الطبعة
الأولى. أسماع خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ج2 ص218.
(1) ابن حجر، التقريب، ص 433، رقمه 6175.
(2) ابن حجر، التقريب، ص 36، رقمه 281.
(3) العمرى: أن يقول الرجل للرجل هذه الدار لك عمرك أو يقول هذه الدار لك عمري، وأصلها مأخوذ من العمر ألا يقول
هو لك عمري أو عمرك. الغريب لابن سلام ج2 ص77 ولسان العرب ج1 ص426 والفائق ج3 ص25
(4) ابن حجر، الفتح، كتاب الهبة، باب ما قيل في العمرى والرقبي 5 / 295

ثلاثتهم (يحيى بن زكريا بن أبي زائدة وعلي بن حجر وسليمان بن داود) عن محمد بن عمرو ابن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة ... الحديث.

الحكم:

إسناده حسن فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو صدوق له أوهام⁽⁹⁾ وبقية الرواة ثقات وقال عنه الذهبي⁽¹⁰⁾: حسن الحديث. وقال الألباني⁽¹¹⁾: وهذا سند جيد. ويشهد له ما أخرجه البخاري⁽¹²⁾ عن جابر رضي الله عنه قال: (قضى النبي ﷺ بالعمري أنها لمن وهبت له).
28. عن عطاء قال (نهى رسول الله ﷺ عن العمري والرقبي⁽¹⁾ قلت وما الرقبى قال يقول الرجل للرجل هي لك حياتك فإن فعلتم فهو جائز)⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽³⁾ عن أحمد بن سليمان قال أنبأنا عبيد الله عن إسرائيل عن عبد الكريم عن عطاء قال نهى ... الحديث.

الحكم:

(5) النسائي، السنن الكبرى، كتاب العمري، باب العمري ميراث، ج 4 ص 134.
(6) أحمد، المسند، ج 2 ص 357، حديث 8671.
(7) ابن حبان، الصحيح، كتاب الرقبى والعمري، ج 11 ص 533، حديث 5131.
(8) ابن ماجة، السنن، كتاب الأحكام، باب العمري، ج 2 ص 796.
(9) ابن حجر، التقريب، ص 434 رقمه 6188.
(10) الذهبي، الميزان، ج 6 ص 283، رقمه 8021.
(11) الألباني، إرواء الغليل، باب الهبة، ج 6 ص 50 حديث 1607.
(12) البخاري، الصحيح، كتاب الهبة، باب ما قيل في العمري والرقبي، ج 2 ص 925.
(1) الرقبى: أن يقول الرجل للرجل إن مت قبلي رجعت إلي وإن مت قبلك فهي لك، واصل الرقبى من المراقبة فكأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه ألا تراه يقول إن مت قبلي رجعت إلي وإن مت قبلك فهي لك فهذا ينبئك عن المراقبة. انظر: الغريب، لابن سلام ج 2 ص 77. ولسان العرب ج 1 ص 426، والفائق ج 3 ص 25.
(2) ابن حجر، الفتح، كتاب الهبة، باب ما قيل في العمري والرقبي 5 / 29.
(3) النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، سنن النسائي المجتبى، 8 مج، حلب - مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406 هـ - 1986 م. كتاب العمري، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جابر في العمري ج 6 ص 273 حديث 3728.

عطاء لم يسمع من رسول الله ﷺ فهو من مراسيل عطاء وقال الزرقاني⁽⁴⁾ وللنسائي من مرسل عطاء نهى... وذكره.

29. عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال (لا عمرى ولا رقبى فمن أمر شيئاً أو أرقبه فهو له حياته ومماته)⁽⁵⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁶⁾ عن إسحاق بن إبراهيم. وأخرجه أحمد⁽⁷⁾. وأخرجه ابن ماجة⁽⁸⁾ عن إسحاق بن منصور، وزاد فيه (قال والرقبى أن يقول هو للأخر مني ومنك موتا). ثلاثتهم (عن إسحاق بن إبراهيم وأحمد وإسحاق بن منصور) عن عبد الرزاق قال أنبأنا ابن جريج عن عطاء قال أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر... الحديث.

الحكم:

إسناده منقطع فيه حبيب بن أبي ثابت ثقة كثير الإرسال والتدليس وقد اختلف في سماعه من ابن عمر فقد صرح النسائي⁽¹⁾ بسماعه من ابن عمر ونفاه في طريق أخرى. وبما أنه لم يثبت السماع وهو معروف بالتدليس وقد عنعنه من رواية عطاء وعطاء النافي للسماع أثبت بالحفظ من يزيد المثبت لسماعه فالإسناد منقطع.

(4) الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، شرح الزرقاني، 4مج، بيروت - دار الكتب العلمية، سنة النشر 1411هـ، الطبعة الأولى. كتاب الشفعة، ج 4 ص 61 حديث 37.

(5) ابن حجر، الفتح، كتاب الهبة، باب ما قيل في العمرى والرقبى، ج 2 ص 925.

(6) النسائي، السنن الكبرى، كتاب العمرى، باب العمرى ميراث، ج 4 ص 130.

(7) أحمد، المسند، ج 2 ص 34 حديث 4906.

(8) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الهبات، باب الرقبى، ج 2 ص 796.

(1) النسائي، السنن الكبرى، كتاب العمرى، باب العمرى ميراث، ج 4 ص 130 _ 131.

وقال الشوكاني⁽²⁾: وحديث ابن عمر هو من طريق ابن جريج عن عطاء عن حبيب بن

أبي ثابت عنه وقد اختلف في سماع حبيب من ابن عمر فصرح به النسائي ورجال إسناده ثقاة

وقال الالباني⁽³⁾: وقد اختلف في سماع حبيب بن أبي ثابت من ابن عمر فقد صرح

النسائي بسماعه من ابن عمر ونفاه في طريق أخرى. والمثبت مقدم على النافي، لو كان المثبت

وهو يزيد بن زياد في منزلة النافي وهو عطاء بن أبي رباح في الحفظ والضبط وليس كذلك،

فإن يزيد هذا وإن كان ثقة، ولكنه لم يعرف بالضبط مثل عطاء ، ولذلك لا يطمئن القلب الأخذ

بزياته، والله أعلم.

30. عن جابر قال قال رسول الله ﷺ العمرى جائزة لأهلها والرقبي جائزة لأهلها.

التخريج:

الحديث عن جابر له طريقان: الأولى عن أبي الزبير عن جابر، أخرجها الترمذي⁽¹⁾ عن

أحمد بن منيع عن هشيم. وأخرجها النسائي⁽²⁾ عن علي بن حجر عن هشيم . وأخرجها أحمد⁽³⁾

عن هشيم. وأبو داود من طريقه⁽⁴⁾. وأخرجها ابن ماجة⁽⁵⁾ عن عمرو بن رافع ثنا هشيم ح

وحدثنا علي بن محمد ثنا أبو معاوية.

كلهم عن داود بن أبي هند عن أبي الزبير عن جابر... الحديث.

الحكم:

(2) الشوكاني، نيل الاوطار، كتاب الزكاة، باب العمرى والرقبي، ج 6 ص 118.

(3) الالباني، إرواء الغليل، باب الهبة، 6 / 54 حيث 1609.

(1) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الرقبي، ج 3 ص 633.

(2) النسائي، السنن الكبرى، كتاب العمرى، باب العمرى ميراث، ج 4 ص 131.

(3) أحمد، المسند، ج 3 ص 303، حديث 14293.

(4) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الإجارة، باب في الرقبي، ج 3 ص 295.

(5) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الهبات، باب العمرى، ج 2 ص 797.

الإسناد حسن فيه أبو الزبير وهو صدوق يدلّس كما في التقريب⁽⁶⁾ وقد وثقه ابن معين وابن المديني والنسائي وابن عدي كما في التهذيب⁽⁷⁾.

وأما هشيم بن بشير فهو ثقة ثبت لكنه كثير التدليس والإرسال الخفي ولم يذكره أحد أنه روى عن داود بن أبي هند إلا المزي⁽⁸⁾ وقد تابعه أبو معاوية الضرير عند ابن ماجة وهو ثقة. فإن كان في النفس شيء، فهذه المتابعة تطمئننها. وقد حسنه الترمذي عند إخراجها.

والطريق الثانية عن عطاء بن أبي رباح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري جائزة.

أخرجها مسلم⁽¹⁾ وابن حبان⁽²⁾ وأخرجها النسائي⁽³⁾ من رواية شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر... الحديث.

واسنادها صحيح. وبمتابعة عطاء بن أبي رباح لأبي الزبير عن جابر في هذه الطريق الثانية يصبح الحديث صحيحا والله أعلم.

31. عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ العمري جائزة لمن أمرها والرقبي جائزة لمن أرقبها والعائد في هبته كالعائد في قبئه.

التخريج:

(6) ابن حجر، التقريب، 440.

(7) ابن حجر، التهذيب، 3/ 694.

(8) المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، تهذيب الكمال، 35 مج، بيروت - مؤسسة الرسالة، 1400هـ - 1980 م الطبعة الأولى تحقيق د. بشار عواد معروف. ج 3 ص 273.

(1) مسلم، الصحيح، كتاب الهبات، باب العمري ن ج 3 ص 1247.

(2) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب العمري والرقبي، ج 11 ص 531، حديث 5129.

(3) النسائي، السنن الكبرى، كتاب العمري، باب العمري ميراث، ج 4 ص 130.

أخرجه النسائي⁽⁴⁾ عن أحمد بن حرب. وأخرجه أحمد⁽⁵⁾ كلاهما (أحمد بن حرب وأحمد) عن أبي معاوية عن حجاج عن أبي الزبير عن طاووس عن ابن عباس... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه حجاج بن أرطأة وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس كما في التقريب. وقال عنه الإمام أحمد⁽⁶⁾ لا يحتج به.

ويشهد له حديث جابر السابق (العمرى جائزة لأهلها والرقبى جائزة لأهلها). وقد تم تخريجه سابقا وهو حديث صحيح، ويشهد لبقية الحديث ما أخرجه الشيخان⁽⁷⁾ عن ابن عباس عن النبي ﷺ (أنه قال العائد في هبته كالعائد في قبئه).

(4) المرجع السابق.

(5) أحمد، المسند، ج 1 ص 250 حديث 2250.

(6) أحمد بن عبد الله بن حنبل، كتاب بحر الدم، أمج، الرياض - دار المعرفة، 1989 م، الطبعة الأولى، تحقيق د. أبو أسامة وصي الله بن محمد بن عباس. ج 1 ص 107 رقمه 181.

(7) البخاري، الصحيح، كتاب الهبة، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته، 2 / 924 و مسلم، الصحيح، كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل 3 / 1240.

باب من استعار من الناس الفرس

32. عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله عز وجل قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ولا تنفق المرأة شيئاً من بيتها إلا بإذن زوجها فقيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذاك أفضل أموالنا ثم قال العارية مؤداة والمنحة مقضي⁽¹⁾ والزعيم غارم⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽³⁾ عن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي. وأخرجه الترمذي⁽⁴⁾ عن هناد وعلي بن حجر وفيه (العارية مؤداة والزعيم مقضي). حديث حسن غريب. وأخرجه ابن ماجة⁽⁵⁾ عن هشام بن عمار وفيه (العارية مؤداة والمنحة مردودة) بدون (والزعيم غارم). كلهم عن إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم قال سمعت أبا أمامة قال... الحديث.

الحكم :

إسناده حسن فيه إسماعيل بن عياش وهو صدوق في أهل بلده مخلط في غيرهم⁽⁶⁾ وشرحبيل بن مسلم من أهل بلده فروايتة عنه جيدة. وشرحبيل نفسه صدوق فيه لين قال عنه أحمد من ثقات الشاميين ووثقه العجلي وابن نمير وضعفه ابن معين كما في التهذيب.

(1) المنحة: القرض. ومنحه اللبن أن يعير أخاه ناقته أو شاته فيحتلبها مدة ثم يردّها. انظر: الفائق: ج3 ص389 والغريب لابن سلام: ج1 ص293، والغريب للخطابي: ج1 ص89.

(2) الزعيم غارم: الزعيم: الكفيل والضامن. والزعامة أي السيادة وزعيم القوم سيدهم. وغارم: أي الضامن، يلتزم ما ضمنه وتكفل به. انظر: مختار الصحاح: ج1 ص115 ولسان العرب: ج12 ص266. والنهاية في غريب الحديث: ج3 ص363.

(3) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الإجارة، باب في تضمين العارية، ج3 ص296.

(4) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في أن العارية مؤداة، ج3 ص565.

(5) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الصدقات، باب العارية، ج2 ص801.

(6) ابن حجر، التقريب، ج1 ص109. رقمه 47.

وقد نقل الزيلعي⁽¹⁾ عن صاحب التنقيح قوله: رواية إسماعيل عن الشاميين جيدة

وشرحيبيل

من ثقات الشاميين قاله الإمام أحمد ووثقه أيضا العجلي وابن حبان وضعفه ابن معين

انتهى.

وقد حسن الترمذي هذا الإسناد.

وقد ورد هذا الحديث من جهة أخرى من رواية حاتم بن حريث الطائي قال سمعت أبا

أمامة يقول...).

أخرجه ابن حبان⁽²⁾ عن أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي حدثنا الهيثم بن خارجة

حدثنا الجراح بن مليح البهراني حدثنا حاتم بن حريث الطائي قال سمعت أبا أمامة يقول (قال

رسول الله ﷺ العارية مؤداة والمنحة مردودة ومن وجد لقحة مصراة فلا يحل له صرارها حتى

يربها).

إسناده حسن: أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي وثقه الدارقطني⁽³⁾. والهيثم بن

خارجة المروزي صدوق⁽⁴⁾. والجراح بن مليح البهراني صدوق⁽⁵⁾.

و حاتم بن حريث الطائي، نقل الذهبي⁽⁶⁾ عن الدارمي قوله هو ثقة صدوق وقال ابن

معين لا أعرفه. وقال ابن حجر⁽⁷⁾ وصححه ابن حبان من طريق حاتم بن حريث الطائي وقد

وثقه عثمان الدارمي.

(1) الزيلعي، نصب الراية، كتاب الصرف، ج 4 ص 57.

(2) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب العارية ج 11 ص 491 حديث 5094.

(3) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج 1 ص 246 رقمه 334. وابن حجر، لسان الميزان، ج 1 ص 153 رقمه 485.

(4) ابن حجر، التقريب، ج 1 ص 577 رقمه 7364.

(5) ابن حجر، التقريب، ج 1 ص 138 رقمه 909.

(6) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج 2 ص 163.

(7) ابن حجر، تلخيص الحبير، كتاب الضمان، ج 3 ص 47 حديث 1251.

وبمتابعة حاتم بن حريث الطائي لشرحبيل بن مسلم يتقوى الضعف فيصبح الإسناد حسن

والله اعلم.

33. عن الحسن عن سمرّة بن جُنْدُب عن النبي ﷺ قال على اليد ما أخذت حتى تؤديه قال

قتادة ثم نسي الحسن فقال فهو أمينك لاضمان عليه يعني العارية

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽¹⁾ عن محمد بن المثنى حدثنا بن. أبي عدي. وأخرجه أبو داود⁽²⁾ عن مسدد ثنا يحيى القطان. وأخرجه النسائي⁽³⁾ عن عمرو بن علي. ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن البصري عن سمرّة بن جُنْدُب الحديث.

وأخرجه الحاكم⁽⁴⁾ والبيهقي⁽⁵⁾ كلاهما من رواية سعيد بن أبي عروبة به.

الحكم:

إسناده منقطع لأن سماع حسن البصري من سمرّة فيه خلاف مشهور ذكر ذلك العلماء، منهم المناوي⁽⁶⁾ والعجلوني⁽⁷⁾ وابن حجر⁽⁸⁾ والشوكاني⁽⁹⁾ وقال الصنعاني⁽¹⁰⁾: وفي سماعه عن سمرّة ثلاث مذاهب:

الأول: سمع منه مطلقا وهو مذهب علي بن المدني والبخاري والترمذي.

(1) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في أن العارية مؤداة ج 3 ص 565.

(2) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الإجارة، باب في تضمين العارية ج 3 ص 296.

(3) النسائي، السنن الكبرى، كتاب العارية، باب تضمين العارية، ج 3 ص 411.

(4) الحاكم، المستدرک، كتاب البيوع، ج 2 ص 55، حديث 2302.

(5) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب العارية، باب العارية مضمونة، ج 6 ص 90.

(6) المناوي، فيض القدير، ج 4 ص 321.

(7) العجلوني، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، كشف الخفاء، 2 مج، بيروت - مؤسسة الرسالة، سنة النشر 1405 هـ الطبعة الرابعة، تحقيق أحمد الفلاش. ج 2 ص 90.

(8) ابن حجر، تلخيص الحبير، كتاب العارية، ج 3 ص 53.

(9) الشوكاني، نيل الاوطار، ج 6 ص 40.

(10) الصنعاني، سبل السلام، باب العارية، ج 3 ص 67.

الثاني: لم يسمع منه مطلقا وهو مذهب يحيى بن سعيد القطان وابن معين وابن حبان.

الثالث: لم يسمع منه إلا حديث العقيقة وهو مذهب النسائي واختاره ابن عساكر وادعى ابن عبد الحق انه الصحيح.

وزهد الألباني⁽¹⁾ إلى عدم سماعه منه حيث قال:

ونحن لم نعلم تصريحه بالسماع من سمرة في غير حديث العقيقة فيتجه أن يكون الصواب القول الثالث وإذا ضمنا إلى ذلك ما جاء في ترجمة الحسن البصري في التقريب (ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا ويدلس) فينتج عن ذلك عدم الاحتجاج بحديث الحسن عن سمرة إذا عنعنه كما فعل في هذا الحديث والله اعلم انتهى. وعلى ذلك يكون الإسناد منقطعاً غير متصل فهو ضعيف.

باب فضل المنيحة

34. عن أنس أن رجلا وقال حامد وابن عبد الأعلى أن الرجل كان يجعل للنبي ﷺ النخلات من أرضه حتى حسنة عليه قريظة والنضير فجعل بعد ذلك يرد عليه ما كان أعطاه قال أنس وإن أهلي أمروني أن آتي النبي ﷺ فأسأله ما كان أهله أعطوه أو بعضه وكان نبي الله ﷺ قد أعطاه أم أيمن فأنتيت النبي ﷺ فأعطانيهن فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي وقالت والله لا نعطيكاهن وقد أعطانيهن فقال نبي الله ﷺ يا أم أيمن اتركيه ولك كذا وكذا وتقول كلا والذي لا إله إلا هو فجعل يقول كذا حتى أعطاه عشرة أمثاله أو قريبا من عشرة أمثاله

التخريج:

أخرجه مسلم⁽²⁾ في صحيحه.

(1) الألباني، ارواء الغليل، ج5 ص349، حديث 1516.

(2) مسلم، الصحيح، كتاب الجهاد والسير باب رد المهاجرين إلى الأنصار مناتهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتوح ج3 ص3192.

كتاب الشهادات

باب شهادة القاذف والسارق والزاني

35. عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (أن رسول الله ﷺ رد شهادة الخائن والخائنة وذئ الغمر⁽¹⁾ على أخيه ورد شهادة القانع⁽²⁾ لأهل البيت وأجازها لغيرهم⁽³⁾).

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁴⁾ عن حفص بن عمر ثنا محمد بن راشد ثنا سليمان بن موسى الأشدق.
وأخرجه ابن ماجة⁽⁵⁾ عن أيوب بن محمد الرقي ثنا معمر بن سليمان ح وحدثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون قال ثنا حجاج بن أرطاة. وزاد فيه (ولا محدود في الإسلام).
وأخرجه الدارقطني⁽⁶⁾ عن الحسين بن إسماعيل نا عيسى بن أبي حرب نا يحيى بن أبي بكير نا أبو جعفر الرازي عن آدم بن فائد. وفيه (ولا محدود في الإسلام ولا محدودة).
ثلاثتهم (آدم بن فائد وحجاج بن أرطاة وسليمان بن موسى) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده... الحديث.

(1) ذي غمر: الشحنة والعداوة والحقن تكون في القلب انظر: الغريب لابن سلام، ج 1 ص 249، ولسان العرب، ج 5 ص 30. وقال أبو داود عند أخرجه في السنن: الغمر الحنة والشحنة والقانع الأجير التابع مثل الأجير الخاص.

(2) القانع: الخادم والتابع والقانع في الأصل: السائل والمحتاج وتأتي بمعنى الراضي. انظر النهاية في غريب الحديث، ج 4 ص 114. ولسان العرب، ج 8 ص 298.

(3) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الشهادات، باب شهادة القاذف والسارق والزاني، 317 / 5

(4) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الاقضية، باب من ترد شهادته، ج 3 ص 306.

(5) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب من لا تجوز شهادته ج 2 ص 792.

(6) الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، سنن الدارقطني، 4 مج، بيروت - دار المعرفة، 1386 - 1966، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني. كتاب في الاقضية والأحكام وغير ذلك ج 4 ص 244.

الحكم:

في إسناد ابن ماجة حجاج بن أرطأة وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس وقد دلس هنا عن عمرو ولم يسمع منه هكذا قال ابن معين، نقله ابن حجر في التهذيب. وفي طريق الدارقطني آدم بن فائد وهو مجهول⁽¹⁾.

وإسناد أبي داود لا بأس به فيه سليمان بن موسى الأشدق وهو صدوق في حديثه بعض لين⁽²⁾. وقال ابن حجر⁽³⁾ في التلخيص وسنده قوي.

وقال الشوكاني⁽⁴⁾: هذا إسناد لا مطعن فيه، ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لا يخرج بها الحديث عن الحسن والصلاحية والاحتجاج.

وحسن إسناده الألباني في ارواء الغليل⁽⁵⁾.

باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد

36. عن عمران بن حصين قال سمعت رسول الله ﷺ يقول خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي من بعدهم قوم يتسمنون يحبون السمن يعطون الشهادة قبل أن يسألوها.

التخريج:

حديث عمران بن حصين له طريقان:

الأولى: عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين.

(1) ابن حجر، لسان الميزان، ج 1 ص 336.

(2) ابن حجر، التقريب، ج 1 ص 195، رقمه 2616.

(3) ابن حجر، تلخيص الحبير، كتاب الشهادات، ج 4 ص 198.

(4) الشوكاني، نيل الأوطار، باب من لا يجوز الحكم بشهادته ج 9 ص 201.

(5) الألباني، ارواء الغليل، باب شروط من تقبل شهادته، ج 8 ص 283 حديث 2669.

أخرجها الترمذي⁽¹⁾ عن واصل بن عبد الأعلى حدثنا محمد بن الفضيل عن الأعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين.

وله من وجه آخر عن الحسين بن حريث أبي عمار عن وكيع عن الأعمش ثنا هلال بن يساف عن عمران بدون وساطة علي بن مدرك، وقال: وهذا أصح من حديث محمد بن فضيل.

وأخرجها أحمد من هذا الوجه⁽²⁾ عن وكيع عن الأعمش ثنا هلال عن عمران.

وإسناده صحيح رجاله ثقات حيث ان الأعمش صرح بالتحديث بالوجه الآخر من الإسناد وبذلك سلمنا من تدليسه.

والثانية: عن زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين.

أخرجها بخاري⁽³⁾ ومسلم⁽⁴⁾ من رواية شعبة حدثنا أبو جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنهما قال قال النبي ﷺ (خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا أدري أذكر النبي ﷺ بعد قرنه قرنين أو ثلاثة قال النبي ﷺ إن بعدكم قوما يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن).

(1) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في القرن الثالث، ج 4 ص 500.

(2) أحمد، المسند، ج 4 ص 426، مسند عمران بن حصين.

(3) البخاري، الصحيح، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد، ج 2 ص 938.

(4) مسلم، الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ج 4 ص 1964.

باب ما قيل في شهادة الزور

37. عن طارق بن شهاب قال كنا عند عبد الله جلوسا فجاء رجل فقال قد أقيمت الصلاة فقام وقمنا معه فلما دخلنا المسجد رأينا الناس ركوعا في مقدم المسجد فكبر وركع وركعنا ثم مشينا وصنعنا مثل الذي صنع فمر رجل يسرع فقال عليك السلام يا أبا عبد الرحمن فقال صدق الله ورسوله فلما صلينا ورجعنا دخل إلى أهله جلسنا فقال بعضنا لبعض أما سمعتم رده على الرجل صدق الله وبلغت رسله أيكم يسأله فقال طارق أنا أسأله فسأله حين خرج فذكر عن النبي ﷺ ان بين يدي الساعة تسليم الخاصة وفسوا التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة وقطع الأرحام وشهادة الزور وكتمان شهادة الحق وظهور القلم.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽¹⁾ عن أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه ابن ماجة⁽²⁾ عن نصر بن علي الجهضمي عن أبي أحمد الزبيري، مختصرا (قال بين يدي الساعة مسخ وخسف وقذف).

وأخرجه البخاري⁽³⁾ في الأدب عن أبي نعيم، بدون (وظهور القلم). وأخرجه الحاكم⁽⁴⁾ من طريق أبي نعيم هذه وصححه .

وأخرجه الشاشي⁽⁵⁾ عن جعفر الصائغ نا محمد بن سابق، وزاد في آخره (وحتى يوشك أن يذهب الرجل بالمال إلى طرف من أطراف الأرض فيرجع فيقول ما ربحت شيئا).

(1) أحمد، المسند، ج1 ص407 حديث 3870.

(2) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الفتن، باب الخسوف، ج2 ص1349.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الأدب المفرد، 1 مج، بيروت - دار البشائر الإسلامية، 1409-1989، الطبعة الثالثة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. باب من كره تسليم الخاصة 1/360 حيث 1049

(4) الحاكم، المستدرک، كتاب الأحكام، ج4 ص110 حديث 7043.

(5) الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، مسند الشاشي، 2 مج، المدينة المنورة - مكتبة العلوم والحكم، 1410 هـ، الطبعة الأولى، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله. 2/197، حديث 765، ما روى طارق بن شهاب عن عبد الله بن

مسعود.

كلهم عن بشير بن سلمان عن سيار عن طارق بن شهاب قال كنا عند عبد الله جلوسا فجاء رجل... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف لان سيار أبا الحكم العنزي لم يسمع من طارق بن شهاب حيث قال ابن حجر في التقريب⁽¹⁾: وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب، وقال في الترجمة التي تليها ترجمة سيار أبو حمزة: ووقع في الإسناد عن سيار أبي الحكم عن طارق والصواب عن سيار أبي حمزة. ونقل في التهذيب⁽²⁾ قول الدار قطني عن قول البخاري (سيار أبو الحكم سمع طارق بن شهاب) قال الدارقطني: هذا وهم منه وممن تابعه والذي يروي عن طارق هو سيار أبو حمزة قال أحمد ويحيى وغيرهما. انتهى.

واشار إلى ذلك البوصيري⁽³⁾ حيث قال: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع سيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب قاله الإمام أحمد.

وقد اختلفوا في رواية بشير بن سليمان النهدي عن سيار أبي الحكم العنزي أم عن سيار أبي حمزة وهذه علة ثانية تقدر في صحة الإسناد أشار إليها ابن حجر في التهذيب⁽⁴⁾ عند ترجمته لبشير بن سليمان.

فقولهم هذا إسناد رجاله ثقات لا يعني انه إسناد صحيح متصل وهذا ما تبين هنا فرجاله ثقات لكن تبين انه منقطع وكثيرا ما يذكر ذلك الهيتمي في الزوائد، فانتبه يراعاك الله.

(1) ابن حجر، التقريب، ص 202 رقمه 2718.

(2) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج 4 ص 256.

(3) البوصيري، مصباح الزجاجة، كتاب الفتن، باب الخسوف، ج 4 ص 198.

(4) ابن حجر، التهذيب، 1/ 234 .

باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه

38. عن عائشة أن النبي ﷺ سمع من الليل قراءة عبد الله بن يزيد فقال رحمه الله لقد اذكرني

آيات كنت أنسيتها

التخريج:

رواه ابن أبي حاتم⁽¹⁾ عن إبراهيم بن موسى عن عبد الله بن سلمة الأفيطس عن أبي

جعفر الخطمي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة.. الحديث.

وأخرجه ابن بشكوال⁽²⁾ من طريق ابن أبي حاتم هذه. وأخرجه ابن حجر في الإصابة⁽³⁾

من طريق عبد الله بن سلمة الأفيطس به.

الحكم: إسناده واه لسببين:

الأول: فيه عبد الله بن سلمة الأفيطس وهو متروك⁽⁴⁾.

والثاني: أن عبد الله بن يزيد الأنصاري كان صغيرا على عهد النبي ﷺ أشار إلى ذلك ابن أبي

حاتم في العلل⁽⁵⁾ حيث قال: وهذا عندي مدخول لأن عبد الله بن يزيد كان صغيرا على

عهد رسول الله ﷺ وإنما يحدث عبد الله بن يزيد عن البراء وعن أبي أيوب وعن زيد بن

ثابت فهذا يدل على صغره.

وسبب تخريج هذا الحديث أنه ورد عند البخاري من طريق عباد بن عبد الله عن عائشة

قالت تهجد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فسمع صوت عباد يصلي في المسجد فقال يا

عائشة أصوت عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا.

(1) ابن أبي حاتم، علل ابن أبي حاتم، ج1 ص112 حديث 304.

(2) ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك بن بشكوال أبو القاسم، غوامض الأسماء المبهمة، 1 مج، بيروت - عالم الكتب، 1407، الطبعة الأولى، تحقيق د. عز الدين علي السيد محمد كمال الدين عز الدين. ج1 ص356.

(3) ابن حجر، الإصابة، ج4 ص268، ترجمة عبد الله بن يزيد القارئ الأنصاري.

(4) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج5 ص69 رقمه 329. والذهبي، الميزان، ج4 ص111 رقمه 4366.

(5) ابن أبي حاتم، العلل، 1/112 حيث 304.

وساق ابن حجر في الفتح من طريق عمرة عن عائشة أنه عبد الله بن يزيد الأنصاري الذي كان يتهدد ثم تبين ضعف هذه الرواية.

باب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود

39. عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ قضى الله ورسوله في الحق بشاهدين فإن جاء بشاهدين أخذ حقه وإن جاء بشاهد واحد حلف مع شاهده

التخريج:

تفرد بإخراجه الدارقطني⁽¹⁾ عن أحمد بن محمد بن أبي الرجال نا أبو أمية محمد بن إبراهيم نا يعقوب بن محمد الزهري نا إسحاق بن جعفر بن محمد حدثني محمد بن عبد الله الكناني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو قال... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه يعقوب بن محمد الزهري وهو صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء⁽²⁾ وقال الذهبي⁽³⁾ ليس بمشهور وقد ضعفه أبو زرعة.

ولم أجد من ترجم لشيخ الدارقطني أحمد بن محمد بن أبي الرجال إلا ما ذكره صاحب تكملة الإكمال⁽⁴⁾ أنه يروي عن أبي أمية دون تعديل أو تجريح.

(1) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب في الاقضية والأحكام وغير ذلك، ج4 ص213، حديث 232.

(2) ابن حجر، التقريب، ج1 ص538، رقمه 7834.

(3) الذهبي، الميزان، ج7 ص280، رقمه 9833.

(4) البغدادي، محمد بن عبد الغني أبو بكر البغدادي، تكملة الإكمال، كمج، مكة المكرمة - جامعة أم القرى 1410هـ الطبعة

الاولى، تحقيق د. عبد القيوم عبد ريب النبي. باب الرجال والرجال، ج2 ص685.

40. عن أبي هريرة أن رسول الله ع قضي باليمين مع الشاهد.

التخريج

أخرجه ابن ماجة⁽¹⁾ والترمذي⁽²⁾ كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي.

وأخرجه أبو داود⁽³⁾ عن أحمد بن أبي بكر أبو مصعب الزهري. وأخرجه الشافعي⁽⁴⁾.

جميعهم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سهيل

بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة... الحديث.

الحكم:

إسناد الترمذي وابن ماجة إسناد حسن فيه سهيل والدراوردي وهما صدوقان ولا يضر نسيان سهيل بن أبي صالح للحديث بعد أن حدث به لأنه كان يرويه بعد ذلك عن ربيعة عن نفسه عن أبيه. حيث قال أبو داود وزادني الربيع بن سليمان المؤذن في هذا الحديث قال أخبرني الشافعي عن عبد العزيز قال فذكرت ذلك لسهيل فقال أخبرني ربيعة وهو عندي ثقة أني حدثته إياه ولا أحفظه قال عبد العزيز وقد كان أصابت سهيلا علة أذهبت بعض عقله ونسي بعض حديثه فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة عنه عن أبيه. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وقد أشار ابن حجر إلى ذلك في الفتح ولم يعتبره ضارا في السند وقال: وقصته مشهورة

في سنن أبي داود وغيرها.

(1) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب القضاء بالشاهد واليمين، ج2 ص793.

(2) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد، ج3 ص627.

(3) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الاقضية، باب القضاء باليمين والشاهد، ج3 ص309.

(4) الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، مسند الشافعي، 1مج، بيروت - دار الكتب العلمية. من كتاب اليمين مع

الشاهد الواحد ص150.

وقال ابن القيم⁽¹⁾ في حاشيته والجواب عن ذلك من وجوه:

أحدها: أن هذا لو ثبت لكان تعليلاً لبعض طرق حديث أبي هريرة ولا يلزم من تعليل هذه الطريق تعليل أصل الحديث فقد رواه أبو الزناد عن الأعرج عنه ومن هذه الطريق أخرجه النسائي.

الثاني: أن هذا يدل على صدق الحديث فإن سهيلاً صدق ربيعة وكان يرويه عنه عن نفسه ولكنه نسيه وليس نسيان الراوي حجة على من حفظ.

الثالث: أن ربيعة من أوثق الناس وقد أخبر أنه سمعه من سهيل فلا وجه لرد حديثه ولو أنكره سهيل فكيف ولم ينكره وإنما نسيه للعلة التي أصابته وقد سمعه منه ربيعة قبل أن تصيبه تلك العلة.

وقد ورد الحديث من طريق أخرى عن الأعرج عن أبي هريرة: ولفظه (أن النبي ع قضى باليمين مع الشاهد).

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن علي بن عثمان قال ثنا محمد بن المبارك الصوري قال ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. وأخرجه البيهقي⁽³⁾ من طريق محمد بن المبارك الصوري به.

إسناده حسن فيه علي بن عثمان النفيلي وهو لا بأس به وقال عنه النسائي ثقة، ومرة قال لا بأس به⁽⁴⁾.

(1) ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، حاشية ابن القيم، 14 مج، بيروت - دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1995 م، الطبعة الثانية. ج 10 ص 23.

(2) النسائي. السنن الكبرى، كتاب القضاء ج 3 ص 491، حديث 6014.

(3) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب آداب القاضي، باب القضاء باليمين، ج 10 ص 169.

(4) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج 3 ص 183.

وبهذه المتابعة يرتقي الحديث إلى الصحة ويشهد له أيضا حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد. أخرجه مسلم⁽¹⁾.

41. عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽²⁾ وأخرجه ابن ماجة⁽³⁾ كلاهما عن محمد بن بشار، وأخرجه ابن الجارود⁽⁴⁾ عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن الزبير الحميدي.

كلاهما (عبد الله بن الزبير الحميدي ومحمد بن بشار) عن عبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر. وأخرجه الدارقطني⁽⁵⁾ من طريق عبد الوهاب الثقفي به.

الحكم:

إسناد الترمذي وابن ماجة إسناد صحيح.

42. عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه.

التخريج:

أخرجه البيهقي⁽⁶⁾ من طريق الطبراني عن محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري في كتابه إلينا ثنا الفريابي ثنا سفيان عن نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما ... الحديث.

(1) مسلم، الصحيح، كتاب الاقضية، باب القضاء باليمين والشاهد ج1 ص122.
(2) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد، ج3 ص627.
(3) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب القضاء بالشاهد واليمين، ج2 ص793.
(4) ابن الجارود. المنتقى لابن الجارود، باب ما جاء في الأحكام، ج1 ص252، حديث 1007.
(5) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الأحكام والأقضية وغير ذلك، ج4 ص212، حديث 29.
(6) البيهقي سنن البيهقي الكبرى، كتاب الدعوى والبيئات، باب البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ج10 ص252.

الحكم:

الإسناد ضعيف لسببين:

الأول: أن الفريابي⁽¹⁾ واسمه محمد بن يوسف بن واقد الفريابي ثقة لكنه يقال أنه أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهذا من حديثه، ونقل البيهقي عن أبي القاسم الطبراني قوله أنه لم يروه عن سفيان إلا الفريابي.

الثاني: أن محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري لم أرَ من وثقه من العلماء.

وقد أخرج الحديث مسلم⁽²⁾ مختصراً عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر عن نافع بن عمر عن بن أبي مليكة عن بن عباس بلفظ (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه).

ويشهد للحديث آية الدين⁽³⁾ حيث قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل إلى قوله: ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله ذلك أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا)

وهذه دلالة واضحة أن البينة على المدعي حيث يأتي ببينته وقت المطالبة (ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا). وقد قال البخاري⁽⁴⁾: باب ما جاء في البينة على المدعي لقوله تعالى.... وأستشهد بها.

(1) ابن حجر، التقريب، ج1 ص447 رقمه 6415.

(2) مسلم، الصحيح، كتاب ألا فضية، باب اليمين على المدعى عليه ج3 ص1336.

(3) سورة البقرة آية: 282 .

(4) البخاري، الصحيح، كتاب الشهادات، باب ما جاء في البينة على المدعي، ج2 ص931.

43. عن ابن عباس قال إن رسول الله ﷺ قال لو يعطي الناس بدعواهم لادعى رجال دماء رجال وأموالهم ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب.

التخريج:

أخرجه البيهقي⁽¹⁾ من طريق أبي بكر الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان ثنا صفوان بن صالح ثنا الوليد هو ابن مسلم ثنا ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال رُفِعَ إِلَيَّ امرأةٌ تزعم أن صاحبتهَا وجأتها بأشفي⁽²⁾ حتى ظهر من كفها فسألت ابن عباس... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه الوليد بن مسلم ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية⁽³⁾ ومن اشتهر بهذا التدليس فهو ضعيف وان صرح بالسماع وقد قال الحافظ العلاتي ولا ريب في تضعيف من أكثر من هذا النوع.

44. عن ابن أبي مليكة قال كنت قاضيا لابن الزبير على الطائف فذكر قصة المرأتين قال فكتبت إلى ابن عباس فكتب ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال أموال قوم ودماءهم ولكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر

التخريج:

أخرجه البيهقي⁽⁴⁾ عن أبي الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا الحسن بن سهل ثنا عبد الله بن إدريس ثنا ابن جريج وعثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس... الحديث.

الحكم:

(1) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الدعوى والبيئات، باب البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ج 10 ص 152.

(2) بأشفي: حرف الشيء وحده، لسان العرب، (14 / 436) والنهاية في غريب الحديث (2 / 489)

(3) ابن حجر، التقريب، 513 رقمه 7456.

(4) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الدعوى والبيئات، باب البينة على المدعي واليمين على... ج 10 ص 152.

إسناده ضعيف فيه الحسن بن سهل الجعفري لم يوثقه أحد.

وقد ورد هذا الحديث من طريق أخرى عن ابن جريج أخرجه الشيباني⁽¹⁾ عن كثير بن عبيد زيادة حدثنا محمد بن حمير عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أعطى رجال بدعواهم لأصبح رجال يدعون قبل رجال دما وأموالا ولكن البينة على من ادعى واليمين على من أنكر.

وإسناده حسن فيه محمد بن حمير السليحي الحمصي وهو صدوق⁽²⁾ وبقية رجال الإسناد ثقاة وأصل الحديث في الصحيحين⁽³⁾ عن ابن جريج عن بن أبي مليكة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه.

باب يحلف المدعي عليه حيثما وجبت عليه اليمين

ولا يصرف من موضع إلى آخر

45. عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين أئمة ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار أو وجبت له النار.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁴⁾ عن عثمان بن أبي شيبة ثنا ابن نمير. وأخرجه ابن ماجة⁽⁵⁾ عن عمرو ابن رافع ثنا مروان بن معاوية ح وحدثنا أحمد بن ثابت الجحدري ثنا صفوان بن عيسى.

(1) ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن أبي عصم الشيباني، الدييات، 1 مج، كراتشي - إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، 1407 - 1987.

(2) البخاري، الصحيح، كتاب التفسير، باب إن الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا، ج 4 ص 1656. ومسلم، الصحيح، كتاب الألقضية، باب اليمين على المدعى عليه، ج 3 ص 1336.

(3) ابن حجر، التقریب، 411 رقمه 5837.

(4) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي ص ج 3 ص 221.

(5) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب اليمين عند مقاطع الحقوق، ج 2 ص 779.

وأخرجه مالك⁽¹⁾ وأخرجه النسائي⁽²⁾ وابن حبان⁽³⁾ كلاهما من طريق مالك بلفظ (من حلف على منبري آثما تبوأ مقعده من النار) وأخرجه الحاكم⁽⁴⁾ عن بكر بن محمد بن حمدان ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا مكي بن إبراهيم.

كلهم عن هاشم بن هاشم أخبرني عبد الله بن نسطاس أنه سمع جابر بن عبد الله قال...

الحكم:

إسناد أبي داود وابن ماجة صحيح. وصححه الحاكم وابن حبان وقال الشوكاني⁽⁵⁾: وإسناد ابن ماجة كلهم ثقات.

46. عن أبي أمامه بن ثعلبة أن رسول الله ﷺ قال من حلف عند منبري هذا بيمين كاذبة يستحل بها مال امرئ مسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه عدلاً ولا صرفاً⁽⁶⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁷⁾ عن إبراهيم بن يعقوب قال ثنا بن أبي مريم قال أنا عبد الله بن المنيب بن عبد الله بن أبي أمامه بن ثعلبة قال أخبرني أبي عن عبد الله بن عطية عن عبد الله بن أنيس قال أنا أبو أمامه بن ثعلبة ... الحديث.

(1) مالك ابن انس أبو عبد الله ألا صبحي، موطأ مالك، 2، مج، مصر - دار إحياء التراث العربي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. كتاب ألا قضية ن باب ما جاء في الحنث عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم، ج 2 ص 727.

(2) النسائي، السنن الكبرى، كتاب القضاء، باب ألد الخصم ج 3 ص 491.

(3) ابن حبان، الصحيح، كتاب الأيمان، ج 10 ص 210 حديث 4368.

(4) الحاكم، المستدرک، كتاب الأيمان والنذور، ج 4 ص 329، حديث 7810.

(5) الشوكاني، نيل الاوطار، كتاب الأفضية والأحكام، باب الاكتفاء في اليمين بالحلف بالله وجواز تغليظها باللفظ والمكان والزمان، ج 9 ص 224.

(6) عدلاً ولا صرفاً: قيل الصرف الناقلة والعدل الفريضة وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية. الغريب لابن سلام (168/3) والنهاية في غريب الحديث (3/ 24)

(7) النسائي، السنن، كتاب القضاء، باب ألد الخصم، ج 3 ص 492.

وأخرجه الطبراني⁽¹⁾ من طريق عبد الله بن المنيب حدثني أبي عن عبد الله بن عطية بن عبد الله بن أنيس أنه قال أخبرنا أبو أمامه بن ثعلبة.

الحكم:

الإسناد ضعيف فيه عبد الله بن عطية وهو مجهول ذكره الذهبي في الكاشف⁽²⁾ وفي الميزان⁽³⁾ قال لا يعرف وقال عنه في المغنى لم يرو عنه سوى منيب بن عبد الله.

وقد ورد اسمه عند الطبراني عبد الله بن عطية بن عبد الله بن أنيس بدلا من عبد الله بن عطية عن عبد الله بن أنيس وأشار ابن حجر في التهذيب⁽⁴⁾ إلى هذا الاختلاف في اسمه وقال: وقيل عبد الله بن عطية بن عبد الله بن أنيس عن أبي أمامه بن ثعلبة.

(1) الطبراني، المعجم الكبير، ج 1 ص 273، حديث 795.

(2) الذهبي، الميزان، ج 4 ص 148 رقمه 4460

(3) الذهبي، محمد بن أحمد أبو عبد الله الذهبي دمشقي الكاشف، 2 مج، جدة - دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علو
1413 - 1992 م الطبعة الأولى، تحقيق محمد عوامة، ج 1 ص 575 رقمه 2862.

(4) ابن حجر، التهذيب، 2 / 386.

باب إذا تسارع قوم في اليمين

47. عن أبي هريرة τ قال قال رسول الله ε إذا أكره الاثنان على اليمين واستحياها فليستهما

عليها⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽²⁾ وأبو داود⁽³⁾ والبيهقي⁽⁴⁾ جميعاً من طريق عبد الرزاق عن معمر بن

راشد عن همام بن منبه عن أبي هريرة...

الحكم:

هذا الإسناد صحيح وأصل الحديث في البخاري⁽⁵⁾ عن أبي هريرة بلفظ (أن النبي ε

عرض على قوم اليمين فأسرعوا فأمر أن يسهم بينهم في اليمين أيهم يحلف)

48. عن أبي هريرة τ أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ε ليس لواحد منهما بينة فقال

النبي ε استهما على اليمين ما كان أحبا ذلك أو كرها.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁶⁾ واللفظ له عن محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع. وأخرجه ابن

⁽¹⁾ استحياها: بمعنى الحياء. فليستهما عليها: قال الكسائي: الاستهام الاقتراع ومنه قوله تعالى: (فساهم فكان من المدحضين)، الغريب لابن سلام (1 / 150) ولسان العرب (12 / 314)، ومعنى الحديث: أي إذا أراد كل من المتداعيين في التحالف أو نحوه أن يبدأ صاحبه قبله أو عكسه أقرع بينهما فمن خرجت قرعته بتقديم أو تأخير قدم أو أخر، فيض القدير (1 / 69).

⁽²⁾ أحمد، المسند، ج 2 ص 217، حديث 8194.

⁽³⁾ أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأفضية، باب الرجلين يدعيان شيئاً وليست لهما بينة، ج 3 ص 311.

⁽⁴⁾ البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الدعوى والبيئات، باب المتداعيين يتنازعان المال ... ج 10 ص 255.

⁽⁵⁾ البخاري، الصحيح، كتاب الشهادات، باب إذا تسارع قوم في اليمين، ج 2 ص 950.

⁽⁶⁾ أبو داود، السنن، كتاب الأفضية، باب الرجلين يدعيان شيئاً وليست لهما بينة، ج 3 ص 310.

أبي شيبية⁽¹⁾ وأخرجه النسائي⁽²⁾ كلاهما عن خالد بن الحارث. وأخرجه أحمد⁽³⁾ عن محمد بن بكر. ثلاثتهم (يزيد بن زريع وخالد بن الحارث و محمد بن بكر) عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلّاس بن عمرو عن أبي رافع (نفيح بن رافع) عن أبي هريرة... الحديث.

الحكم:

اسناده صحيح، وما كان يحذر من تدليس خلّاس وسعيد فقد تبين أنهما لم يدلّسا هنا، وثبت أن كل واحد منهما روى عن شيخه وخلّاس قال ابن حجر في التهذيب⁽⁴⁾: روى عن أبي رافع وقال الحاكم عن الدارقطني: كان أبوه صحابياً وما كان من حديثه عن أبي رافع عن أبي هريرة احتمال وأما عن عثمان وعلي فلا. وأما سعيد فقال عنه ابن حجر⁽⁵⁾: روى عن قتادة، وقال عنه العلماء أنه أثبت الناس في قتاده وأعلمهم بحديثه، انتهى كلام ابن حجر. وعلى ذلك يكون هذا الإسناد سالم من أي طعن أو تدليس فهو صحيح إن شاء الله تعالى.

باب من أمر بإنجاز الوعد. وفعله الحسن

49. عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سأل جبريل أي الأجلين قضى موسى فقال أتمهما وأكملهما.

التخريج:

أخرجه الحميدي⁽⁶⁾ عن سفيان قال ثنا إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب وكان من أسناني أو أصغر مني عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن بن عباس.. الحديث.

(1) ابن أبي شيبية، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبية الكوفي، مصنف ابن أبي شيبية، 7 مج، الرياض - مكتبة الرشد، 1409هـ، الطبعة الأولى، تحقيق كمال يوسف الحوت. كتاب البيوع والاقضية ج 5 ص 28 حديث 23390.

(2) النسائي، السنن الكبرى، كتاب القضاء، باب ألد الخصم ج 3 ص 487.

(3) أحمد، المسند، ج 2 ص 524، حديث 10797.

(4) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج 1 ص 559 - ج 2 ص 33.

(5) ابن حجر، التهذيب، 2 / 34 .

(6) الحميدي، عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، مسند الحميدي، 2 مج، بيروت، القاهرة - دار الكتب العلمية، مكتبة

المنتبي، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي. ج 1 ص 245 حديث 535.

ومن طريق الحميدي أخرجه البيهقي⁽¹⁾ وأبو نعيم الاصبهاني⁽²⁾ وقال غريب من حديث سفيان لم نكتبه إلا من هذا الوجه. وأخرجه الحاكم⁽³⁾ من طريق سفيان به. وقال صحيح الإسناد.

الحكم:

في إسناده إبراهيم بن يحيى العدني لا يعرف وخبره منكر أيضاً ذكر ذلك الذهبي في المغني⁽⁴⁾ فقال: إبراهيم بن يحيى العدني روى عنه الحكم بن ابان وعنه سفيان ابن عيينة لا يدرى من هو والخبر منكر. وقال المناوي في فيض القدير بعد ذكره للحديث: قال الحاكم صحيح وورده الذهبي بأن إبراهيم لا يعرف انتهى.

وقال ابن حجر⁽⁵⁾ في لسان الميزان عند ترجمته لإبراهيم بن يحيى العدني عن الحكم بن أبان وعنه سفيان بن عيينة بخبر منكر والرجل لا يعرف وحديثه عند الحميدي وذكره ابن حبان في الثقات وقال الأزدي لا يتابع على حديثه.

فيتبين من ذلك أن حديث ابن عباس هذا الذي صرح برفعه هنا ضعيف الإسناد.

وأصل الحديث في البخاري⁽⁶⁾ من رواية سعيد بن جبير قال: سألتني يهودي من أهل الحيرة، أي الأجلين قضى موسى؟ قلت: لا أدري حتى أقدم على حبر العرب فأسأله، فقدمت فسألت ابن عباس فقال: قضى أكثرهما وأطيبهما

فهذا الحديث له حكم المرفوع وان لم يصرح برفعه ابن عباس لانه مما لا مجال فيه للراي وابن عباس لا يعتمد على أهل الكتاب في نقل قصص الماضين فيكون نقله عن صاحب الشرع.

(1) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الإجارة باب جواز الإجارة، ج6 ص117.

(2) أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، ج7 ص317.

(3) الحاكم، المستدرک، كتاب التفسير، من تفسير سورة القصص ج2 ص442 حديث 3532.

(4) الذهبي، المغني في الضعفاء، 1/ 29 رقمه 245، 8- المناوي، فيض القدير، ج4 ص78

(5) ابن حجر، لسان الميزان، ج1 ص124، رقمه 376.

(6) البخاري، الصحيح، كتاب الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد وفعله الحسن، ج2 ص953-2

باب لا يسأل .أهل الشرك عن الشهادة وغيرها

50. عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا فإنكم إما أن تصدقوا بباطل أو تكذبوا بحق فإنه لو كان موسى حيا بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽¹⁾ عن يونس وغيره. وأخرجه أبو يعلى⁽²⁾ عن إسحاق.

وأخرجه ابن أبي شيبه⁽³⁾ عن هشيم، مطولا فيه قصة عمر بن الخطاب أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقال يا رسول الله إني أصبت كتابا حسنا من بعض أهل الكتاب قال فغضب وقال أمتهوكون⁽⁴⁾ فيها يا ابن الخطاب فوالذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به والذي نفسي بيده لو كان موسى حيا ما وسعه إلا أن يتبعني.

ثلاثتهم عن حماد بن زيد ثنا مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي عن جابر بن عبد الله

قال..

الحكم:

إسناده فيه ضعف فيه مجالد بن سعيد⁽⁷⁾ وهو ليس بالقوي وكان ابن معين ويحيى القطان يضعفانه، وكان أحمد لا يراه شيئا، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. وقال الدارقطني: لا

(1) أحمد، المسند، ج 3 ص 338، حديث 14672.

(2) أبو يعلى، المسند، ج 4 ص 102 حديث 2135.

(3) ابن أبي شيبه، مصنف ابن أبي شيبه، كتاب الأدب، من كره النظر في كتب أهل الكتاب، ج 5 ص 312.

(4) أمتهوكون: قال الحسن: معناه متحيرون، وقال أبو عبيد: أمتهوكون أنتم في الإسلام حتى تأخذوه من اليهود، وقيل: التهوك مثل التهور وهو الوقوع في الشيء بقلة مبالاه وغير روية. متار الصحاح (1/ 292) ولسان العرب (10/ 509)

(7) ابن حجر، التقريب، ج 1 ص 453، رقمه 6478.

يعتبر به⁽¹⁾. وضعفه النسائي⁽²⁾ وقال الذهبي⁽³⁾ مشهور صاحب حديث على لين فيه.

51. عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله ﷺ القائم على حدود الله والمدهن⁽⁴⁾ فيها كمثل

قوم استهموا على سفينة في البحر فأصاب بعضهم أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها فكان
الذين في أسفلها يصعدون فيستقون الماء فيصبون على الذين في أعلاها فقال الذين في
أعلاها لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا فقال الذين في أسفلها فإننا ننقبها من أسفلها فنستقي
فإن أخذوا على أيديهم فمنعواهم نجوا جميعا وإن تركوهم غرقوا جميعا.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽⁵⁾ عن احمد بن منيع. وأخرجه أحمد⁽⁶⁾ كلاهما (احمد بن منيع واحمد)
عن أبي معاوية حدثنا الأعمش عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال... الحديث.

الحكم:

إسناده صحيح رجاله ثقات. إلا أن الأعمش مدلس وقد روى البخاري عن الأعمش عن
الشعبي بالنعنة وهذا يدل أن الأعمش لم يدلس عنه.

(1) ابن حجر، التهذيب، ج4 ص24.

(2) النسائي، احمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الضعفاء والمتروكين للنسائي، 1مج، حلب - دار الوعي، 1369،
الطبعة الأولى تحقيق محمود إبراهيم زايد. ج1 ص95 رقمه 552.

(3) الذهبي، الميزان ج6 ص23 رقمه 7076

(4) المذهن: أي المحابي، والمراد به من يرأى ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر. ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الشهات، باب
القرعة في المشكلات، 5/ 362.

(5) الترمذي سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، باب منه، ج4 ص470.

(6) احمد، المسند، ج4 ص268، من مسند النعمان بن بشير.

كتاب الصلح

باب هل يشير الإمام بالصلح

52. عن عائشة قالت دخلت امرأة على النبي ع فقالت أي بأبي وأمي اني ابتعت أنا وابني من فلان ثمر ماله فأحصيناه وحشدناه لا والذي أكرمك بما أكرمك به ما أصبنا منه شيئاً إلا شيئاً نأكله في بطوننا أو نطعمه مسكيناً رجاء البركة فنقصنا عليه فجئنا نَسْتَوْضِعُهُ⁽¹⁾، ما نقصناه فحلف بالله لا يضع لنا شيئاً قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تَأَلَى⁽²⁾ لا اصنع خيراً ثلاث مرار قال فبلغ ذلك صاحب التمر فجاءه فقال أي بأبي وأمي ان شئت وضعت ما نقصوا وان شئت من رأس المال ما شئت فوضع ما نقصوا.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽³⁾ عن الحكم بن موسى. وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾ عن الحسن بن سفيان الشيباني حدثنا عمران بن أبي جميل. كلاهما (الحكم بن موسى وعمران بن أبي جميل). عن عبد الرحمن بن أبي الرجال قال أبي يذكره عن أمه عمرة عن عائشة قالت... الحديث.

الحكم:

إسناد احمد إسناد حسن فيه عبد الرحمن بن أبي الرجال قال عنه ابن حجر في التقریب: صدوق ربما أخطأ، وقد وثقه ابن معين وأحمد والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات وقال

(1) نستوضعه: أي يطلب منه الوضعية، أي الحطبة من الدين، بمعنى يستحطه من دينه أي حط عنه من أصل الدين شيئاً. لسان العرب (8 / 396).

(2) تَأَلَى: حلف وحكم، لسان العرب (14 / 41).

(3) أحمد، المسند، ج 6 ص 69 حديث 24450.3

(4) ابن حبان، الصحيح، كتاب البيوع، باب الجائحة، ج 11 ص 408 حديث 5032 .

ربما اخطأ. وقال أبو داود السجستاني: لا بأس به، وقال أبو حاتم الرازي: صالح⁽⁵⁾.

وأصل الحديث في الصحيحين⁽¹⁾ عن عائشة رضي الله عنها تقول:

(سمع رسول الله صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما وإذا أحدهما يستوضع الآخر

ويسترفقه في شيء وهو يقول والله لا أفعل فخرج عليهما رسول الله ﷺ فقال أين المتألي على الله

لا يفعل المعروف فقال أنا يا رسول الله فله أي ذلك أحب)

⁽⁵⁾ ابن حجر، التهذيب، ج 2 ص 503.

⁽¹⁾ البخاري، الصحيح، باب هل يشير الإمام بالصلح، ج 2 ص 963. ومسلم، الصحيح، كتاب المساقاة، باب استحباب

الوضع من الدين ج 3 ص 119.

كتاب الشروط

باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز

53. عن جابر أن النبي ﷺ نهى عن المحاقلة⁽¹⁾، والمزابنة⁽²⁾، والمخابرة⁽³⁾، وعن الثنيا⁽⁴⁾، إلا أن تعلم.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁵⁾ عن زياد بن أيوب. وأخرجه أبو داود⁽⁶⁾ عن أبي حفص عمر بن

يزيد.

كلاهما (زياد بن أيوب وأبو حفص عمر بن يزيد) عن عباد بن العوام قال حدثنا سفيان

(1) لمحاقلة: وهي بيع الزرع قبل صلاحه، أو بيع الزرع في سنبله بالبر، وقيل هي اكتراء الأرض بالحنطة، وقيل هي المزارعة بالثلث أو الربع، وأقل من ذلك وأكثر ورجح هذا المعنى ابن قتيبة حيث قال: لأن المحاقلة مأخوذة من الحقل، وهي من حقل يحقل إذا زرع والمحاقلة: مفاعلة من ذلك وهي المزارعة. انظر: (مختار الصحاح ج1 ص62 والغريب لابن قتيبة ج1 ص194 والفائق ج1 ص298 ولسان العرب ج11 ص160).

(2) المزابنة: هي بيع الرطب في روؤس النخيل بالتمر كيلا وبيع العنب على الكرم بالزبيب كيلا، وسبب التسمية هو أن أصل المزابنة من التدافع والقتال، والزبن الدفع يقال زبنته الناقة إذا دفعته برجلها فسمي هذا الضرب من البيع مزابنة لأن غالبا ما يقع فيه القتال والتدافع لأن المتبايعين إذا وقفا على الغبن أراد المغبون أن يفسخ البيع وأراد الغابن أن يمضيه فتزابنا أي تدافعا واختصما. انظر (مختار الصحاح ج1 ص113 والغريب لابن قتيبة ج1 ص193 والنهاية في غريب الحديث ج2 ص294 ولسان العرب ج13 ص195)

(3) المخابرة: أي المزارعة على الثلث والربع وأقل من ذلك وأكثر، يقال خابرت بالأرض، وكان ابن العربي يقول أصل المخابرة من خبير لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان أقرها في أيدي أهلها على النصف فقيل خابره أي عاملهم في خبير قال ثم تنازعا فنهي عن ذلك ثم جازت بعد. والخبرة بمعنى النصيب أيضا. انظر: (الغريب لابن قتيبة ج1 ص196، والغريب لابن سلام ج1 ص232).

(4) الثنيا: أي ما استثنيت، وهي أن يستثنى في عقد البيع شيء مجهول فيفسد كأن يبيع جزورا بثمن معلم واستثنى رأسه وأطرافه فإن البيع فاسد، أو أن يبيع الرجل جزافا فلا يجوز له أن يستثنى منه شيئا قل منه أو كثر لأنه لا يدرى لعل ما استثناه يأتي على جميعه إن كان ممن لا يؤمن هذا فيه ولا يدرى كم يبقى منه وهذا قول الشافعي في الاستثناء وقال مالك من باع ثمارا واستثنى منها مكيلا فلا باس بذلك إذا كانت للمكيلة ثلث الشيء فما دون وتكون الثنيا في المزارعة أن يستثنى بعد النصف أو الثلث كيلا معلوما. انظر: (الغريب لابن قتيبة ج1 ص196، والنهاية في غريب الحديث ج1 ص224، ولسان العرب ج14 ص125)

(5) النسائي، السنن الكبرى، كتاب المزارعة، باب النهي عن بيع الثنيا حتى تعلم، ج3 ص93.

(6) أبو داود، السنن، كتاب البيوع، باب في المخابرة، ج3 ص262.

بن حسين قال حدثنا يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر ... الحديث.

الحكم:

إسناده منقطع فسفيان بن الحسن لم يسمع من عطاء وقد أشار إلى هذه العلة القاضي في علل الترمذي⁽¹⁾ حيث جاء فيه: قال سألت محمدا عن هذا الحديث من حديث سفيان بن حسين عن يونس بن عبيد عن عطاء وقال لا أعرف ليونس بن عبيد سماعا من عطاء بن أبي رباح انتهى. وعطاء ثقة كثير الإرسال، لكن لم يذكر أحد أنه أرسل عن جابر بل ذكر ابن حجر في التهذيب أنه روى عنه وقال ابن حجر في الفتح⁽²⁾ وإسناده صحيح. إلا أن العلة التي أشار إليها القاضي عكرت صحة قوله، والحديث رواه مسلم⁽³⁾ من وجه آخر من طريق أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمعاومة والمخابرة قال أحدهما بيع السنين هي المعاومة وعن الثنيا ورخص في العرايا.

وهذه الطريق تقوي الحديث وتشهد له فيصبح الحديث صحيحا إن شاء الله تعالى.

54. عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع وشرط.

التخريج:

أخرجه الطبراني⁽⁴⁾ عن عبد الله بن أيوب المقرئ ثنا محمد بن سليمان الذهلي ثنا عبد الوارث بن سعيد عن أبي حنيفة حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده... الحديث.

وأخرجه أبو نعيم في مسند أبي حنيفة⁽⁵⁾ من طريق الطبراني.

(1) القاضي، أبو طالب القاضي، علل الترمذي للقاضي، 1مج، دار النشر عالم الكتب، مكتبة النهضة العربي، مدينة النشر بيروت، سنة النشر 1409 طبعة الأولى تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعيدي، أبواب الأحكام (1/ 193 حديث 341).

(2) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة... ج 5 ص 386.

(3) مسلم، الصحيح، كتاب البيوع، باب النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة... ج 3 ص 1175.

(4) الطبراني، المعجم الأوسط، ج 4 ص 335 حديث 4361.

(5) الاصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني أبو نعيم، مسند أبي حنيفة، 1مج، الرياض - مكتبة الكوثر، سنة 1415 هـ، الطبعة الأولى، تحقيق نظر محمد الفاريابي. ج 1 ص 160 من روايته عن عمرو.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه أبو حنيفة وهو ضعيف ذكره النسائي⁽¹⁾ في الضعفاء وقال ليس بالقوي.

وقال الصنعاني⁽²⁾ وحديث النهي عن بيع وشرط فيه مقال، وكذا قال ابن حجر في الفتح⁽³⁾ وقال الزيلعي⁽⁴⁾: وعلمته ضعف أبي حنيفة في الحديث.

باب إذا اشترط في المزارعة

55. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لا تتركوا اليهود والنصارى بالمدينة فوق ثلاث قدر ما يبيعوا سلعتهم وقال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة⁽⁵⁾ عن عبدة بن سليمان الكلابي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر... الحديث.

الحكم:

إسناده صحيح، رواه ثقات. وقول عمر هذا له حكم المرفوع لأن هذا ليس مما فيه اجتهاد ورأي بل يؤخذ من الشرع، وقد ورد عند مسلم⁽⁶⁾ أن عمر بن الخطاب سمع رسول الله ﷺ يقول لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلماً).

(1) لنسائي، الضعفاء والمتروكين، 1 / 100.

(2) الصنعاني، سبل السلام، كتاب البيوع، باب شروطه وما نهى عنه، ج 3 ص 8.

(3) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة... ج 5 ص 386.

(4) الزيلعي، نصب الراية، كتاب البيوع، باب البيع الفاسد، ج 4 ص 17.

(5) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب السير، باب من قال لا يجتمع اليهود والنصارى مع المسلمين في مصر، ج 6 ص 468.

(6) مسلم، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب ج 3 ص 1388.

ويشهد للحديث ما ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان آخر ما عهد رسول الله ﷺ أن قال لا يترك بجزيرة العرب دينان.

أخرجه أحمد⁽¹⁾ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري قال حدثني أبي عن ابن إسحاق قال فحدثني صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة.

وإسناده حسن فيه محمد بن إسحاق وهو صدوق يدلس إلا أنه صرح هنا بالتحديث وقد وثقه ابن معين، وبقية الرواة ثقات. وقال الزيلعي⁽²⁾: قال الدارقطني في عله وهذا حديث صحيح.

باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب

وكتابة الشروط

56. عن عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ خرج عام الحديبية في ألف وثمانمائة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يدعى ناجية يأتيه بخبر القوم حتى نزل رسول الله ﷺ غديرا بعسفان يقال له غدير الأسطاط فلقبه عينه بغدير الأسطاط... الحديث.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة⁽³⁾ عن خالد بن مخلد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري قال حدثني ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير.

الحكم:

إسناده منقطع لأن عروة بن الزبير⁽⁴⁾ لم يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم حيث وُلِدَ في أوائل خلافة عثمان رضي الله عنه.

(1) أحمد، المسند، 6 / 274 حديث 26395

(2) الزيلعي، نصب الراية، كتاب السير، باب الجزية، 3 / 454 .

(3) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب المغازي، غزوة الحديبية، ج 7 ص 387 حديث 36855.

(4) ابن حجر، التقريب، ج 1 ص 329 رقمه 4561.

وأصل الحديث في الصحيحين بطوله وقصة خروجه صلى الله عليه وسلم إلى الحديبة لكن ما أردنا تخريجه هو ما ورد انه صلى الله عليه وسلم بعث عينا يدعى ناجية وقد تبين ضعفه وخاصة أن ابن حجر⁽¹⁾ في الفتح يقول: والمعروف أن ناجية اسم الذي بعث معه الهدي كما صرح به ابن إسحاق وغيره، وأما الذي بعثه عينا لخبر قريش فاسمه بسر بن سفيان على الصحيح.

57. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت الهدنة بين النبي ﷺ وبين أهل مكة بالحديبية أربع سنين

التخريج:

أخرجه الحاكم⁽²⁾ عن أبي زكريا يحيى بن محمد العنبري حدثنا إبراهيم بن أبي طالب حدثنا يحيى بن المغيرة. وأخرجه الطبراني⁽³⁾ عن محمود بن علي. وأخرجه ابن عدي⁽⁴⁾ عن القاسم بن مهدي. جميعهم عن عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عاصم بن عمر بن حفص وهو ضعيف كما في التقريب⁽⁵⁾. وهو حديث منكر أيضا لانه مخالف للصحيح وقال الشوكاني⁽⁶⁾:

وأما ما وقع في كامل ابن عدي ومستدرک الحاكم وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عمر أن مدة الصلح كانت أربع سنين هو مع ضعف إسناده منكر مخالف للصحيح.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ج5 ص409.

(2) الحاكم، المستدرک، كتاب البيوع، ج2 ص69 حديث 2354.

(3) الطبراني، المعجم الأوسط، ج8 ص51 حديث 7935.

(4) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج5 ص230.

(5) ابن حجر، التقريب، 229 رقمه 3067.

(6) الشوكاني، نيل الأوطار، كتاب الجهاد، باب ما يجوز من الشروط مع الكفار ومدة المهادنة وغير ذلك، ج8 ص204.

وأشار ابن حجر⁽¹⁾ في الفتح إلى ذلك فقال: فهو مع ضعف إسناده منكر مخالف للصحيح.

58. عن جرير بن عبد الله أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل وقال أنا برئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال لا ترايا ناراهما.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽²⁾ وأبو داود⁽³⁾ كلاهما عن هناد بن السري حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله... الحديث. وأخرجه البيهقي⁽⁴⁾ من طريق أبي معاوية به.

الحكم:

إسناد الترمذي وأبي داود رجاله ثقات، لكنه مرسل، وقد ذكر ذلك الترمذي⁽⁵⁾ حيث قال: حدثنا هناد حدثنا عبدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم مثل حديث أبي معاوية ولم يذكر فيه عن جرير وهذا أصح وقال: وأكثر أصحاب إسماعيل عن قيس بن أبي حازم أن رسول الله ﷺ بعث سرية ولم يذكروا فيه عن جرير ورواه حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير مثل حديث أبي معاوية قال وسمعت محمدا (البخاري) يقول الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ مرسل.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة..... ج 5 ص 420.

(2) الترمذي، السنن، كتاب السير، باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين ج 4 ص 155.

(3) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود ج 3 ص 45.

(4) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب القسامة باب ما جاء في وجوب الكفارة في أنواع قتل الخطأ ج 8 ص 131

(5) الترمذي، السنن، كتاب السير، باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين ج 4 ص 155.

وقال ابن الملقن⁽¹⁾: ورجح البخاري وأبو حاتم وأبو داود والترمذي والدارقطني إرساله إلى قيس بن أبي حازم.

59. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني يوم أبي جندل أرد أمر رسول الله ﷺ برأبي وما ألوت⁽²⁾ عن الحق أن رسول الله ﷺ كان يكتب بينه وبين أهل مكة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقالوا لو نرى ذلك صدقناك بما تقول ولكن اكتب كما نكتب باسمك اللهم قال فرضي رسول الله ﷺ وأبيت حتى قال لي يا عمر تراني قد رضيت وتأبى أنت قال فرضيت.

التخريج:

أخرجه البزار⁽³⁾ عن محمد بن المثنى. وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾ عن علي بن عبد العزيز.

كلاهما عن يونس بن عبيد الله العميري قال نا مبارك بن فضالة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه قال... الحديث.

وأخرجه اللالكائي⁽⁵⁾، والبيهقي⁽⁶⁾، والضياء المقدسي⁽⁷⁾، ثلاثتهم من طريق يونس بن عبيد الله العميري ثنا مبارك بن فضالة ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به.

(1) ابن الملقن، خلاصة البدر المنير، كتاب السير، ج 2 ص 354 حديث 2576.

(2) ألوت: رده، أي ما استطعت، لسان العرب (40 / 14) .

(3) البزار، المسند، ج 1 ص 254 حديث 148.

(4) الطبراني، المعجم الكبير، ج 1 ص 72 حديث 82.

(5) اللالكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم، اعتقاد أهل السنة، 4مج، الرياض: دار طيبة 1402هـ تحقيق د. احمد سعد حمدان. ج 1 ص 12 حديث 208.

(6) البيهقي، احمد بن الحسين بن علي البيهقي أبو بكر، المدخل إلى السنن الكبرى، 1مج، الكويت. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، 1404 هـ تحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي. باب ما يذكر في ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، ج 1 ص 192 حديث 217 .

(7) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، ج 1 ص 325 حديث 219، من رواية عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه مبارك بن فضالة وقد ضعفه ابن معين فقال: ضعيف ومرة قال ثقة، وقال النسائي ضعيف وقال ابن سعد فيه ضعف وقال ابن حبان: كان يخطيء وقال الساجي لم يكن بالحافظ فيه ضعف، وقال الدارقطني: لين كثير الخطأ يعتبر به⁽¹⁾.

وقد تفرد بروايته، مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر بن حفص، حيث قال البزار عن إخراجة للحديث: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه ولم يشارك مبارك في روايته عن عبيد الله في هذا الحديث أحدا عن عمر.

60. عن عبد الله بن مغفل المزني قال كنا مع رسول الله ﷺ بالحديبية.. فبينما نحن كذلك إذ خرج علينا ثلاثون شابا عليهم السلاح فثاروا في وجوهنا فدعا عليهم النبي ﷺ فأخذ الله بأبصارهم فقمنا إليهم فأخذناهم فقال لهم رسول الله ﷺ هل جئتم في عهد أحد أو هل جعل لكم أحدا أمانا فقالوا لا فخلى سبيلهم فأنزل الله عز وجل وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم إلى بصيرا.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن محمد بن عقيل أنا علي بن الحسين، وأخرجه أحمد⁽³⁾ عن زيد بن الحباب بن الريان. وأخرجه الحاكم⁽⁴⁾ عن أبي العباس السيارى وأبو أحمد الصيرفي بمرور، قالوا حدثنا إبراهيم بن هلال حدثنا علي بن الحسن بن شقيق. وأخرجه البيهقي⁽⁵⁾ من طريق الحاكم.

جميعهم عن الحسين بن واقد عن ثابت بن اسلم البناني قال حدثني عبد الله بن مغفل

(1) ابن حجر، التهذيب، 4 / 19.

(2) النسائي، السنن، كتاب التفسير، سورة الفتح، ج 6 ص 464.

(3) أحمد، المسند ج 4 ص 86، مسند عبد الله بن مغفل المزني.

(4) الحاكم، المستدرک، كتاب التفسير، سورة الفتح، ج 2 ص 500 حديث 3716.

(5) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب قسم الفيء والغنيمة، ج 2 ص 319 حديث 12612.

المزني قال كنا... الحديث.

الحكم:

إسناد أحمد إسناد حسن فيه زيد بن الحُبَاب بن الرِّيَّان وهو صدوق، يخطيء في حديث الثوري كما في التقريب⁽¹⁾ وهذا ليس من روايته عن الثوري فهو صدوق، وبقيّة الرواة ثقات. وليس كما قال ابن حجر في الفتح إسناده صحيح.

ويشهد له ما أخرجه مسلم⁽²⁾ عن انس رضي الله عنه (أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرة النبي ﷺ وأصحابه فأخذهم سلما فاستحياهم فأنزل الله عز وجل وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم).

(1) ابن حجر، التقريب، 162 رقمه 2124.

(2) مسلم، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب قول الله تعالى وهو الذي كف أيديهم عنكم الآية ج3 ص1442

كتاب الوصايا

باب الوصايا وقول النبي ﷺ (وصية الرجل مكتوبة عنده)

61. عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله ﷺ فجزأهم أثلاثا ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة وقال له قولا شديدا.

أخرجه: مسلم⁽¹⁾.

62. عن ابن عباس قال الجنف في الوصية والإضرار فيها من الكبائر.

التخريج:

أخرجه سعيد بن منصور⁽²⁾ عن هشيم قال نا داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس. وله عن خالد عن داود عن عكرمة عن ابن عباس. وله عن سفيان عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس. وفي هذه الرواية قال: الجنف أو الحيف.

وأخرجه النسائي⁽³⁾ عن علي بن حجرنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس، بلفظ (الإضرار في الوصية من الكبائر).

الحكم:

إسناد سعيد بن منصور والنسائي صحيح رجاله ثقات. فهو موقف صحيح. وقد روي مرفوعا بلفظه، أخرجه البيهقي⁽⁴⁾ والدارقطني⁽⁵⁾ والطبراني⁽⁶⁾ ثلاثتهم من طريق عمر ابن

(1) مسلم، الصحيح، كتاب الأيمان، باب من أعتق شركا له في عبد، ج 3 ص 1288.

(2) سعيد بن منصور، السنن، ج 2 ص 674، حديث 258.

(3) النسائي، السنن، كتاب التفسير، سورة النساء، ج 6 ص 320.

(4) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الفرائض، باب ما جاء في قوله تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا،

ج 6 ص 271.

(5) الدارقطني، السنن، كتاب الوصايا، ج 4 ص 151، حديث 7.

(6) الطبراني، المعجم الأوسط، ج 9 ص 5 حديث 8947.

المغيرة عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن بن عباس.

إسناده ضعيف فيه عمر بن المغيرة وهو مجهول كذا قال الذهبي⁽¹⁾.

وقال البيهقي: والموقوف هو الصحيح وكذلك رواه بن عيينة وغيره عن داود موقوفا وروي من وجه آخر مرفوعا ورفعته ضعيف.

وقال ابن حجر⁽²⁾: رواه سعيد بن منصور موقوفا بإسناد صحيح.

63. عن عائشة قالت ما ترك رسول الله ﷺ دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى

بشيء.

التخريج:

أخرجه مسلم⁽³⁾ وأبو داود⁽⁴⁾ كلاهما من طريق الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن

عائشة.

وأخرجه النسائي⁽⁵⁾ من طريق الأعمش ولكن بواسطة شقيق عن مسروق به.

الحكم:

إسناده صحيح.

(1) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج5 ص271.

(2) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ (وصية الرجل مكتوبة عنده) ج5 ص441

(3) مسلم، الصحيح، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، ج3 ص1256.

(4) أبو داود، السنن، كتاب الوصايا، باب ما جاء في ما يؤمر به من الوصية، ج3 ص112.

(5) النسائي، السنن، كتاب الوصايا، باب هل أوصى النبي صلى الله عليه وسلم ج4 ص101.

64. عن طلحة بن مصرف الياامي قال سألت عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي قلت هل أوصى رسول الله ﷺ قال لا قلت فكيف أمر المسلمين بالوصية قال أوصى بكتاب الله قال طلحة قال هُزَيْلٌ أبو بكر كان يتأمر على وصي رسول الله ﷺ لود أبو بكر أنه وجد عهداً من رسول الله ﷺ فخرم كلاهما بخزام⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أبو عوانة⁽²⁾ عن الحسن بن عفان عن أبي أسامة حماد بن أسامة. وأخرجه ابن ماجة⁽³⁾ عن علي بن محمد عن وكيع. وأخرجه احمد⁽⁴⁾ عن وكيع. كلاهما (أبو أسامة ووكيع) عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف الياامي قال سألت عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي... الحديث. وأخرجه أبو نعيم⁽⁵⁾ من طريق مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف الياامي به.

الحكم:

إسناد ابن ماجة والإمام احمد صحيح رجاله ثقات.

وقوله (قال طلحة قال هُزَيْلٌ أبو بكر كان يتأمر...فخرم كلاهما بخزام) هذا الكلام من الهُزَيْلِ بن شَرْحَبِيلِ على سبيل الاستفهام للانكار وحرف الاستفهام مقدر يريد إنكار ان يكون من جانبه صلى الله عليه وسلم وصيا بالخلافة أحدا بعده ويكون أبو بكر رضي الله عنه بذاته أميرا ويتركه أي ليس شأن أبي بكر أن يصير أميرا على من كان وصيا بالخلافة لأنه رضي الله عنه ما كان محبا للخلافة وحريصا على الامارة بل كان متنفرا عنها وكارها لها و يريد ان يثبت أمر الخلافة لغيره فيتبعه هو بنفسه ولذا رد الأمر يوم السقيفة على عمر بن الخطاب وأبي عبيدة بن الجراح وقال بايعوا أيهما شئتم فلما لم يجد بدا من الخلافة تأمر بالثقالة والكلفة لأن عمر لم يرض وأخذ بيده للبيعة إنجاح قوله فخرم كلاهما بخزام قال في النهاية معناه لو كان على معهودا

(1) بخزام: من زم الشيء يخزمه خزما أي يشكه والخزامة بُرة، أو حلقة تجعل في أحد جانبي منخري البعير، وقيل هي الحلقة تجعل في وبرة انفه يشد بها الزمام قال الليث: إن كانت من صفر فهي بُرة وإن كانت من شعر فهي خزامة ومنه الحديث (لا زمام ولا خزام في الإسلام) وذلك لان عباد بني إسرائيل كانوا يفعلونه من زم الأثوف وهو أن يخرق الأثف ويعمل فيه زمام كزمام الناقة فيقاد. انظر: النهاية في غريب الحديث ج2 ص29 - 314 ولسان العرب ج12 ص174، والغريب لابن قتيبة ج1 ص444.

(2) الإسفرائيني، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائيني، مسند أبي عوانة، 5مج، بيروت - دار المعرفة، 1998 م الطبعة الأولى، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي. كتاب الوصايا، ج3 ص475 حديث 5753.

(3) ابن ماجة، السنن، كتاب الوصايا، باب هل أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم ج2 ص900.

(4) أحمد، المسند، ج4 ص381، مسند عبد الله بن أبي أوفى.

(5) أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، (5 / 21).

عليه بالخلافة لكان في أبي بكر من الطاعة والانقياد اليه ما يكون في الجمل الذليل المنقاد بحزامته وهي بمعجمتين حبل في انف البعير⁽¹⁾. وقد ورد هذا الحديث مختصرا بلفظ: قال طلحة بن مصرف سألت عبد الله بن أبي أوفى هل أوصى رسول الله ﷺ ما ترك رسول الله ﷺ شيئا يوصى فيه قلت فكيف يأمر الناس بالوصية قال أوصى بكتاب الله. أخرجه ابن حبان⁽²⁾، والبخاري⁽³⁾، ومسلم⁽⁴⁾، ثلاثتهم عن مالك بن مغول به. وإسناده صحيح.

65. عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى خضب دمه الحصباء فقال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس فقال انتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فتنزعوا ولا ينبغي ثم نبي تنازع فقالوا هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه وأوصى ثم موته بثلاث أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ونسيت الثالثة.

أخرجه البخاري⁽⁵⁾ ومسلم⁽⁶⁾.

66. عن أم سلمة أن النبي ﷺ وهو في الموت جعل يقول الصلاة وما ملكت أيماكم فجعل يقولها وما يفيض بها لسانه.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁵⁾ عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام وأخرجه ابن ماجة⁽⁶⁾ عن أبي بكر ابن أبي شيبة. كلاهما (عبد الرحمن بن محمد بن سلام وابن أبي شيبة) عن يزيد بن هارون.

وأخرجه أحمد⁽⁷⁾ عن بهز بن أسد. كلاهما (يزيد بن هارون وبهز بن أسد) عن همام بن

(1) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي، شرح بن ماجة ولادته 849، وفاته 911، 1مج، دار النشر 1 قديمي كتب خانة، مدينة النشر كراتشي، باب القسامة، ص 193 حديث 2696

(2) ابن حبان، الصحيح، كتاب الوصية ج 13 ص 382 حديث 6023.

(3) البخاري، الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب الوصية بكتاب الله ج 4 ص 1918.

(4) مسلم، الصحيح، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه، ج 3 ص 1256.

(5) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب جوائز الوفد هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم . 3 / 1111.

(6) مسلم، الصحيح، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه، 3 / 1257.

(5) النسائي، أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبو عبد الرحمن، كتاب الوفاة، مج 1، القاهرة - مكتبة التراث الإسلامي، تحقيق محمد السعيد زغلول. ج 1 ص 46.

(6) ابن ماجة، السنن، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض الرسول 1 / 519، حديث 1625.

(7) أحمد، المسند، ج 6 ص 311 حديث 26699. 8-أحمد، المسند، 6 / 315، حديث 26726.

يحيى بن دينار عن قتادة عن أبي الخليل (صالح بن أبي مريم) عن سفينة مولى رسول الله ﷺ عن أم سلمة... الحديث. وأخرجه أحمد⁽¹⁾ بدون أبي الخليل قال: ثنا روح قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال حدثت سفينة مولى أم سلمة عن أم سلمة زوج النبي (انه كان عامة وصية موته الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم حتى جعل نبي الله يلجها في صدره وما يفيض بها لسانه)

الحكم:

إسناد أحمد الاول إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات. وإسناده الثاني منقطع لان قتادة عن سفينة مرسل⁽²⁾ وقد قال الألباني⁽³⁾: وهذا إسناد صحيح إن شاء الله تعالى فإن قتادة معروف بالرواية عن أبي الخليل واسمه صالح بن أبي مريم ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين وهمام هو ابن يحيى وقد زاد في السند أبي الخليل فصار بذلك إسنادا موصولا بخلاف رواية سعيد فان قتادة عن سفينة مرسل كما في التهذيب.

67. عن ابن عباس قال مات رسول الله ﷺ ولم يوص.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة⁽⁴⁾ عن عبيد الله بن موسى بن باذان وأخرجه أحمد⁽⁵⁾ عن عبد الرحمن ابن مهدي. وأخرجه أبو يعلى⁽⁶⁾ عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي.

كلاهما (عبيد الله بن موسى و ابن مهدي) عن إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن أرقم بن شرحبيل عن ابن عباس قال... الحديث.

(1) أحمد، المسند، 6/ 315، حديث 26726.

(2) ابن حجر، التهذيب، 3 / 428.

(3) الألباني، ارواء الغليل، كتاب النفقات، ج 7 ص 239 حديث 2178.

(4) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الوصايا، ج 6 ص 228 حديث 30941.

(5) أحمد، المسند، ج 1 ص 343 حديث 3189.

(6) أبو يعلى الموصلي، المسند، ج 4 ص 433 حديث 2560.

الحكم:

الإسناد صحيح. وقد ظن البعض بان أرقم بن شرحبيل هو أرقم ابن أبي الأرقم ظنا منه بان اسم أبي الأرقم شرحبيل وهذا وهم، حيث صحح إسناده الضياء المقدسي⁽¹⁾ وقال: قال شيخنا أبو الفرج ابن الجوزي الأرقم بن أبي الأرقم قال واسم أبي أرقم شرحبيل قال البخاري مجهول ووهم فيما قال فإن البخاري وغيره جعلوهما اثنين وأن ابن شرحبيل راو واحد وإنما المجهول أرقم بن أبي أرقم لم يرو عنه إلا رجل واحد ولم يقل أحد في اسم أبي أرقم شرحبيل وأظن أن شيخنا ظن ذلك لأنهما يرويان عن ابن عباس والله أعلم وقد قال أبو زرعة الأرقم بن شرحبيل ثقة.

وقال ابن حجر⁽²⁾: وقال ابن الجوزي في الضعفاء أرقم بن أبي الأرقم اسم أبي أرقم شرحبيل روى عن ابن عباس قال البخاري مجهول. وهو وهم وخطأ والصواب انهما اثنان وأبو الأرقم لا يعرف اسمه.

68. عن الأرقم بن شرحبيل قال سافرت مع ابن عباس من المدينة إلى الشام فقال لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة... إلى أن قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فقال مروا أبا بكر يصلي بالناس... إلى أن قال في آخره فسألته أوصى النبي ﷺ فقال ما قضى رسول الله ﷺ الصلاة حتى تفل جدا فخرج يهادي بين رجلين وان رجليه لتخطان في الأرض فمات رسول الله ﷺ ولم يوص.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽³⁾ عن حجاج بن محمد المصيصي. وله عن وكيع. وأخرجه ابن ماجة⁽⁴⁾

(1) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، ج9 ص 499 حديث 485.

(2) ابن حجر، التهذيب، ج1 ص103.

(3) أحمد، المسند، ج1 ص356 - 357، حديث 3355 - 3356.

(4) ابن ماجة، السنن، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم ج1 ص391

عن علي بن محمد عن وكيع.

وأخرجه الطبراني⁽¹⁾ عن أبي يزيد القراطيسي عن أسد بن موسى. وأخرجه الضياء المقدسي⁽²⁾ من طريق الطبراني. وله من طريق أحمد بالروايتين: عن حجاج بن محمد المصيصي وعن وكيع.

ثلاثتهم (حجاج بن محمد المصيصي وكيع وأسد) عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل قال سافرت مع ابن عباس ... الحديث.

الحكم:

إسناد أحمد إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات. وقال ابن حجر في الفتح⁽³⁾: ورواه أحمد وابن ماجه بسند قوي. وقد أشرت إلى هذا الإسناد في الحديث السابق وبينت صحته.

69. عن علي رضي الله عنه أنه قال يوم الجمل إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا عهدا ينفذ به في أمانة ولكنه شيء رأيناه من قبل أنفسنا ثم استخلف أبو بكر رحمه الله على أبي بكر فأقام واستقام ثم استخلف عمر رحمة الله فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁵⁾ عن عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن الأسود بن قيس عن رجل عن علي.

وله⁽⁶⁾ عن يحيى ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال انطلقت أنا والأشتر إلى علي فقلنا هل عهد إليك نبي الله ﷺ شيئاً يعهده إلى الناس عامة قال لا إلا

(1) الطبراني، المعجم الكبير، ج12 ص 113 حديث 12634.

(2) الضياء المقدسي، المختارة، ج9 ص 496 - 497 - 498 حديث 483 - 484 - 485.

(3) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ (وصية الرجل مكتوبة عنده) ج5 ص 444.

(4) ضرب الدين بجرانه: ثبت وأقام، والجران: الصدر، والأصل فيه أن يبرك البعير فيضرب بصدره الأرض فقيل ذلك للشيء إذا ثبت وأقام. انظر: الغريب لابن قتيبة ج2 ص 479 ولسان العرب ج13 ص 86.

(5) أحمد، المسند، ج1 ص 114 حديث 921.

(6) أحمد، المسند، ج1 ص 122 حديث 993.

ما في كتابي هذا قال وكتاب في قراب سيفة فإذا فيه (المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) .

وأخرجه البيهقي⁽¹⁾ من طريق الإمام أحمد هذه.

وأخرجه الحاكم⁽²⁾ عن أبو عبد الله محمد بن الخليل الأصبهاني ثنا موسى بن إسحاق الخطمي القاضي بالري ثنا المسيب بن عبد الملك ثنا مروان بن معاوية عن سوار عن عمرو بن سفيان قال خطبنا علي يوم الجمل.. الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف لانه مضطرب. وقال الخطيب البغدادي⁽³⁾، والدارقطني⁽⁴⁾: وكان الثوري يضطرب فيه ولا يثبت إسناده وساق الدارقطني في العلل عدة أسانيد مضطربة فقال: هو حديث يرويه الأسود بن قيس واختلف عنه فرواه أبو داود الحفري عن عاصم بن النعمان وهو بن أبي خالد بن أخي إسماعيل بن أبي خالد عن الثوري عن الأسود بن قيس عن عمرو بن سفيان عن علي وخالفه أبو عاصم فرواه عن الثوري عن الأسود بن قيس عن سعيد بن عمرو بن سفيان عن أبيه ورواه يحيى بن يمان عن الثوري عن الأسود بن قيس عن سفيان بن عمرو أو عمرو بن سفيان ورواه عبد الصمد بن حسان عن الثوري فلم يقم الإسناد وقال سفيان عن رجل عن الأسود عن علي ورواه أبو يحيى الحماني وعبد الرزاق عن الثوري عن الأسود بن قيس عن رجل لم يسم عن علي وكذلك رواه شريك عن الأسود بن قيس عن مسمى عن علي ورواه عبثر عن الثوري عن سوار عن الأسود بن قيس عن أبيه عن علي ورواه مروان الفزاري عن

(1) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب قتال أهل البغي، باب النهي عن القتال في الفرقة ومن ترك قتال الفئة الباغية خوفاً من أن يكون قتالا ج 8 ص 193.

(2) الحاكم، المستدرک، کتاب معرفة الصحابة، ج 3 ص 112 حديث 4558.

(3) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 3 ص 165 حديث 1206.

(4) الدارقطني، علل الدارقطني، ج 4 ص 86 حديث 442.

مساور شيخ له عن عمرو بن سفيان مرسلا عن علي والثوري رحمه الله كان يضطرب فيه ولم يثبت إسناده⁽¹⁾.

70. عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ في وجعه الذي مات فيه يا عائشة ما فعلت بالذهب قالت قلت هي عندي قال فأتيني بها وهي بين السبعة والخمسة فجننت فوضعتها في كفه ثم قال ما ظن محمد بالله لو لقي الله وهذه عنده أنفقيها.

التخريج:

والحديث له طريقان:

الأولى: عن محمد بن عمرو حدثني أبو سلمة عن عائشة.

أخرجها أحمد⁽²⁾ عن يزيد بن زريع. وأخرجها ابن حبان⁽³⁾ عن الحسن بن سفيان حدثنا العباس بن الوليد النرسي حدثنا يزيد بن زريع. وأخرجها هناد بن السري⁽⁴⁾ عن عبدة بن سليمان الكلابي. وأخرجها ابن أبي شيبة⁽⁵⁾ عن علي بن مسهر. وأخرجها ابن سعد⁽⁶⁾ عن عبد الوهاب بن عطاء العجلي.

جميعهم عن محمد بن عمرو حدثني أبو سلمة (ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري)

عن عائشة... الحديث.

الثانية: عن أبي حازم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة. وفيها (فجاءت بها إليه سبعة أو تسعة).

(1) الدارقطني، العلل، 4 / 86 حديث 442.

(2) احمد، المسند، ج 6 ص 182 حديث 25531.

(3) ابن حبان، الصحيح، كتاب الزكاة، باب جمع المال من حلة وما يتعلق بذلك، ج 8 ص 8 حديث 3212

(4) هناد بن السري، الزهد لهناد، 2 مج، الكويت - دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، 1406 هـ، الطبعة الأولى، تحقيق عبد

الرحمن عبد الجبار الفريوائي. ج 1 ص 339 حديث 622.

(5) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الزهد، ج 7 ص 83 حديث 34371.

(6) ابن سعد، الطبقات، ذكر الدنانير التي قسمها رسول الله في مرضه الذي مات فيه، ج 2 ص 238

أخرجها أحمد⁽¹⁾ عن علي بن عياش قال ثنا محمد بن مُطَرَف أبو غسان. وأخرجها ابن سعد⁽²⁾ عن يحيى بن إسحاق البجلي عن يحيى بن أيوب. وأخرجها ابن حبان⁽³⁾ عن إسماعيل بن داود بن وردان بالفسطاط حدثنا عيسى بن حماد أخبرنا الليث عن ابن عجلان.

جميعهم عن أبي حازم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة... الحديث.

الحكم:

إسناد احمد وهناد وابن أبي شيبة في الطريق الاولى إسناد حسن فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو صدوق له أوهام كما في التقريب وبقية الرواة ثقات.

وإسناد أحمد في الطريق الثانية إسناد صحيح. وبهذه المتابعة يصبح الحديث صحيحا والله

اعلم .

71. عن سهل بن سعد قال كانت عند رسول الله ﷺ سبعة دنانير وضعها عند عائشة فلما كان في مرضه قال يا عائشة ابعتي بالذهب إلى علي ثم أغمي على رسول الله ﷺ وشغل عائشة ما به حتى قال ذلك ثلاث مرات كل ذلك يغمى على رسول الله ﷺ ويشغل عائشة ما به فبعثت يعني به إلى علي فتصدق به ثم أمسى رسول الله ﷺ ليلة الإثنين في جديد الموت فأرسلت عائشة إلى امرأة من النساء بمصباحها فقالت اقطري لنا في مصباحنا من عكتك السمن فإن رسول الله ﷺ أمسى في جديد الموت.

التخريج:

أخرجه ابن سعد⁽⁴⁾ عن سعيد بن منصور أخبرنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم

عن سهل بن سعد.. الحديث.

(1) احمد المسند، ج 6 ص 86 حديث 24604

(2) ابن سعد، الطبقات، ذكر الدنانير التي قسمها رسول الله في مرضه الذي مات فيه، ج 2 ص 238

(3) ابن حبان، الصحيح، كتاب الرقائق، باب الفقر والزهد والقناعة، ج 2 ص 491 حديث 715.

(4) ابن سعد، الطبقات، ذكر الدنانير التي قسمها رسول الله في مرضه الذي مات فيه، ج 2 ص 239

الحكم:

إسناده صحيح رجاله ثقات إلا أن ابن سعد هو نفسه صدوق⁽¹⁾.

72. عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لم يوص رسول الله ﷺ عند موته إلا بثلاث لكل من الداريين والرهاويين والأشعريين بحاد⁽²⁾ مائة وسق من خيبر وأن لا يترك في جزيرة العرب دينان وأن ينفذ بعث أسامة

التخريج:

أخرجه ابن إسحاق كما نقله ابن حجر في الفتح⁽³⁾ عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة... الحديث.

وأخرجه ابن سعد⁽⁴⁾ من طريق ابن إسحاق به بلفظ: (أنه كان في آخر ما عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى بالرهاويين الذين هم من أهل الرهاء قال وأعطاهم من خيبر قال وجعل يقول لا أدع بجزيرة العرب دينين).

الحكم:

إسناده ضعيف لأنه مرسل فعبيد الله بن عبد الله لم يسمع من الرسول ﷺ، وهو من سادات التابعين وقد أرسل عن بعض الصحابة⁽⁵⁾ فسماعه من الرسول صلى الله عليه وسلم غير ممكن.

(1) ابن حجر، التقريب، 415، رقمه 5903.

(2) هكذا وجدتها في الفتح وقد ورد في هامشه: قال مصحح طبعة بولاق: كذا بالاصول التي بأيدينا. انظر ابن حجر، فتح الباري، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ (وصية الرجل مكتوبة عنده) ج 5 ص 444.

(3) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ (وصية الرجل مكتوبة عنده) ج 5 ص 444.

(4) ابن سعد، الطبقات، ذكر الدنانير التي قسمها رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه، ج 2 ص 254.

(5) ابن حجر، التهذيب، ج 3 ص 16.

73. عن أنس قال كانت عامة وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت الصلاة وما ملكت أيمانكم حتى جعل رسول الله ﷺ يغرغر بها صدره وما يكاد يفيض بها لسانه.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽¹⁾ وابن سعد⁽²⁾ كلاهما عن أسباط بن محمد. وأخرجه النسائي⁽³⁾ عن إسحاق بن إبراهيم بن راهويه عن جرير بن عبد الحميد بن قرظ.

وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾ من طريق جرير. وأخرجه ابن ماجة⁽⁵⁾ عن أحمد بن المقدم عن المعتمر بن سليمان.

جميعهم عن سليمان التيمي عن قتادة عن أنس.

الحكم:

إسناد أحمد والنسائي صحيح رجاله ثقات. واما احتمال تدليس قتادة عن أنس، فقد نقل ابن حجر⁽⁶⁾ في التهذيب عن الحاكم قوله في علوم الحديث: لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس.

وبذلك يزول هذا الاحتمال والله اعلم. ولهذا قال البوصيري⁽⁷⁾ هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. ويشهد له حديث أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الموت (جعل يقول الصلاة وما ملكت أيمانكم فجعل يقولها وما يفيض).

إسناده صحيح تم تخريجه سابقا في حديث (65) انظر إليه.

(1) أحمد، المسند، ج 3 ص 117 حديث 12190.

(2) ابن سعد، الطبقات، ذكر الدنانير التي قسمها رسول الله في مرضه الذي مات فيه، ج 2 ص 253

(3) النسائي، السنن، كتاب الوفاة ج 4 ص 251 حديث 7095.

(4) ابن حبان، الصحيح، كتاب التاريخ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ج 14 ص 571 حديث 6605.

(5) ابن ماجة، السنن، كتاب الوصايا، باب هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ج 2 ص 900.

(6) ابن حجر، التهذيب، 3 / 430.

(7) الكنانى، مصباح الزجاجة، كتاب الجنائز، باب في مرض الرسول صلى الله عليه وسلم ج 2 ص 56.

74. عن علي ع قال كان آخر كلام رسول الله ص الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم.

التخريج:

الحديث له طريقان:

الأولى: عن أم موسى عن علي ع.

أخرجها أبو داود⁽¹⁾ عن زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة. وأخرجها ابن ماجة⁽²⁾ عن سهل بن أبي سهل زنجلة. وأخرجها أحمد⁽³⁾ جميعهم (أحمد وزنجلة وزهير وابن أبي شيبة) عن محمد بن الفضيل بن غزوان عن مغيرة بن مقسم عن أم موسى عن علي ع. الحديث.

الثانية: عن نعيم بن يزيد عن علي ع.

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أمرني النبي ص أن أتبه بطبق يكتب فيه ما لا تضل أمته من بعده قال فخشيت أن تفوتني نفسه قال قلت إني أحفظ وأعي قال أوصى بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم.

أخرجها أحمد⁽⁴⁾ عن بكر بن عيسى الراسبي. وأخرجها البخاري في الأدب⁽⁵⁾ مطولا عن حفص بن عمر. كلاهما عن عمر بن الفضل عن نعيم بن يزيد عن علي ع. الحديث.

الحكم:

إسناد الطريق الأولى ضعيف فيه راو مجهول وهي أم موسى واسمها سُرّية علي بن

(1) أبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب في حق المملك، ج 4 ص 339.

(2) ابن ماجة، السنن، كتاب الوصايا، باب هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ن ج 2 ص 901.

(3) أحمد، المسند، ج 1 ص 78 حديث 585.

(4) أحمد، المسند، ج 1 ص 90 حديث 693.

(5) البخاري، الأدب المفرد، باب حسن الملكة، ج 1 ص 66.

أبي طالب وقيل إسمها فاخنة وقيل: حبيبة⁽¹⁾.

وإسناد الثانية ضعيف فيه نعيم بن يزيد⁽²⁾.

75. عن عبد الرحمن بن عوف قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم الوفاة قالوا يا

رسول الله أوصنا قال أوصيكم بالسابقين الأولين من المهاجرين وأبنائهم من بعدهم إلا

تفعلوا لا يُقبل منكم صرفٌ ولا عدلٌ⁽³⁾.

التخريج:

أخرجه الطبراني⁽⁴⁾ وأخرجه البزار⁽⁵⁾ كلاهما عن موسى بن زكريا ثنا بشر بن خالد

العسكري نا جعفر بن عون نا حميد بن القاسم بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن

جده عن عبد الرحمن بن عوف.. الحديث.

وأخرجه الطبراني⁽⁶⁾ والمحاملي⁽⁷⁾ كلاهما من طريق عتيق بن يعقوب عن حميد بن

القاسم به.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه من لا يعرف وهو حميد بن القاسم، قال عنه ابن حجر مجهول⁽⁸⁾.

(1) ابن حجر، التقریب، 676، رقمها 8777.

(2) ابن حجر، التقریب، 496 رقمه 7179 وفي التهذيب، 4 / 238.

(3) عدلا ولا صرفا: قيل الصرف النافلة والعدل الفريضة وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية. الغريب لابن سلام (3 \ 168) والنهاية في غريب الحديث (3 / 24)

(4) الطبراني، المعجم الأوسط، ج 8 ص 179 حديث 8329.

(5) البزار، المسند، ج 3 ص 233 حديث 1022.

(6) الطبراني، الأوسط، ج 1 ص 268 حديث 874.

(7) المحاملي، الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي أبو عبد الله، آمالي المحاملي، 1 مج، عمان، الأردن، الدمام - المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم، 1412 هـ الطبعة الأولى تحقيق د. إبراهيم القيسي. ج 1 ص 356 حديث 397.

(8) ابن حجر لسان الميزان، ج 2 ص 365 رقمه 1493. وقال في الفتح وفيه من لا يعرف حاله، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ (وصية الرجل مكتوبة عنده) ج 5 ص 445.

76. عن علي قال قال رسول الله ﷺ إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئري بئر
غرس⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽²⁾ عن عباد بن يعقوب ثنا الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي
عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر عن أبيه عن علي.. الحديث.

وأخرجه الضياء المقدسي⁽³⁾ من طريق ابن ماجة وقال إسناده حسن.

وأخرجه ابن عدي⁽⁴⁾ من طريق عباد بن يعقوب الرواجني به.

الحكم:

إسناده ضعيف فالحسين بن زيد⁽⁵⁾ مختلف فيه قال أبو حاتم عنه تعرف وتكرر، وقال ابن
عدي أرجو انه لا باس به إلا أنني وجدت في حديثه بعض النكرة، وابن المديني قال فيه ضعف
وابن معين لم يسمع منه وقال ليس بشيء ووثقه الدارقطني. وأما عباد بن يعقوب الرواجني
ضعفه ابن حبان⁽⁶⁾ وقال يستحق الترك لانه يروي المناكير عن المشاهير. وورد في التهذيب⁽⁷⁾:
(وكان ابن خزيمة يقول: حدثنا الثقة في روايته، المتهم في دينه عباد بن يعقوب، وذكر الخطيب
أن ابن خزيمة ترك الرواية عنه آخراً، وقد فسقه بعضهم بثتمه السلف، وقال أبو حاتم: شيخ
ثقة).

(1) بئر غرس، بفتح الغين وسكون الراء والسين المهملة: بئر بالمدينة؛ قال الواقدي: كانت منازل بني النضير بناحية

الغرس. لسان العرب (6 / 154) النهاية في غريب الحديث (3 / 359)

(2) ابن ماجة، السنن، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم، ج 1 ص 471.

(3) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، ج 2 ص 183 حديث 562.

(4) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج 2 ص 351.

(5) ابن حجر، التهذيب، ج 1 ص 423.

(6) ابن حبان، المجروحين، ج 2 ص 172 رقمه 797.

(7) ابن حجر التهذيب، (2 / 285).

والجرح المفسر مقدم على التعديل، فكيف اذا لم تتحقق عدالته باتهامه في دينه وبتفسيقه؟

وقد ضعف إسناده البوصيري⁽¹⁾ بسبب عباد بن يعقوب للعلة التي ذكرها ابن حبان، وقال

وشيخه الحسين بن زيد بن علي مختلف فيه.

باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس

77. عن عمرو بن القاري أن رسول الله ﷺ قدم فخلف سعدا مريضا حيث خرج إلى حنين

فلما قدم من جعرانة معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال يا رسول الله إن لي مالا

وإنني أورت كلاله أفأوصي بمالي كله أو أتصدق به قال لا قال أفأوصي بتثنيه قال لا

قال أفأوصي بشطره قال لا قال أفأوصي بثلثه قال نعم وذاك كثير قال أي رسول الله

أموت بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال إنني لأرجو أن يرفعك الله فينكأ بك أقواما

وينفع بك آخرين يا عمرو بن القاري إن مات سعد بعدي فهنا فادفنه نحو طريق

المدينة وأشار بيده هكذا.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽²⁾ وابن سعد⁽³⁾ كلاهما عن عفان بن مسلم قال ثنا وهيب بن خالد ثنا عبد

الله بن عثمان بن خثيم عن عمرو بن القاري عن أبيه عن جده عمرو بن القاري.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة⁽⁴⁾ عن أبي بشر قال ثنا ابن أبي الضيف قال ثنا عبد الله

ابن عثمان بن خثيم عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري عن أبيه عن جده عمرو بن

(1) البوصيري، مصباح الزجاجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم، ج 2 ص 26 .

(2) أحمد، المسند، ج 4 ص 60 من حديث عمرو بن القاري.

(3) ابن سعد، الطبقات، ج 3 ص 146.

(4) الفاكهي، محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله، أخبار مكة، 6 مج، بيروت - دار خضر، 1414 هـ، الطبعة

الثانية، تحقيق د. عبد الملك عبد الله دهيش. ج 4 ص 63 حديث 2383.

القاري وفيه (أفأصدق) بدلا من (أفأوصي).

وعبيد الله بن عياض بن عمرو القاري هو نفسه عمرو بن القاري أشار إلى ذلك البخاري في تاريخه⁽¹⁾ وهو ينسب لجدّه واسمه (عمرو بن عبد الله بن عمرو بن القاري ينسب لجدّه).

الحكم:

إسناده ضعيف فيه راو مجهول هو عبد الله بن عمرو بن القاري قال عنه ابن حجر في التقريب مقبول. وقال الهيثمي⁽²⁾ عياض بن عمرو القاري لم يجرحه أحد ولم يوثقه.

وعبد الله بن عمرو بن القاري ليس هو عبد الله بن عبد، الذي له رؤية وقد عدّه ابن حبان والبخاري في الصحابة وكان عابداً⁽³⁾.

78. عن معاذ بن عفراء قال يا رسول الله ما يضحك الرب من عبده قال غمسه يده في العدو حاسرا⁽⁴⁾ قال وألقى درعا كانت عليه فقاتل حتى قتل.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة⁽⁵⁾ عن يزيد بن هارون، وأخرجه الطبري في تاريخه⁽⁶⁾ عن ابن حميد عن سلمة. وأخرجه ابن هشام⁽⁷⁾ ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة قال: قال معاذ بن عفراء.. الحديث.

(1) البخاري، التاريخ الكبير، ج6 ص311.

(2) الهيثمي، مجمع الزوائد، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث، ج4 ص213.

(3) ابن حجر، التقريب، رقمه 3450، والتذهيب، 2 / 378.

(4) حاسرا: هو الذي لا درع عليه ولا بيضة على رأسه أي مغفرة. الفائق (1 / 238) والنهاية (1 / 383) ولسان العرب (4 / 187).

(5) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الجهاد، ج4 ص223.

(6) الطبري، تاريخ الطبري، ذكر وقعة بدر الكبرى، ج2 ص33.

(7) ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد، السيرة النبوية، 6مج بيروت - در الجيل 1411 ه الطبعة الأولى، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد. غزوة بدر الكبرى، ج3 ص175.

الحكم:

إسناده ضعيف لانه مرسل لان عاصم بن عمر بن قتاده⁽¹⁾ ثقة عالم بالمغازي من الرابعة مات بعد العشرين ومئة من التابعين وقد روى عن بعض الصحابة لكن معاذ بن الحارث بن رفاعة المعروف بابن عفراء لم يخبر أحد أنه روى عنه. ومعاذ⁽²⁾ صحابي شهد بدرًا واشترك في قتل ابي جهل، قيل أنه عاش بعد ذلك وقيل أنه جرح يوم بدر فمات من جراحته وبما أننا لم نتأكد من زمن وفاته، وهل استشهد ببدر أم عاش بعدها، لا نستطيع اثبات رواية عاصم عنه، وخاصة أنني لم أجد كتابًا واحدًا في التراجم ولا غيرها أخبر أن عاصم روى عنه لذا حكمنا بانقطاع اسناده، ولو قلنا باتصاله لتعارض مع نص حديث الباب الذي أخبر فيه عاصم أنه قاتل حتى قتل، وهذا في زمن الرسول ﷺ والله أعلم.

باب لا وصية لوارث

79. عن أبي أمامة سمعت رسول ﷺ يقول إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽³⁾ عن عبد الوهاب بن نجدة. وأخرجه ابن ماجة⁽⁴⁾ عن هشام بن عمار. وأخرجه الترمذي مطولاً⁽⁵⁾ عن علي بن حجر وهناد بن السري. وأخرجه أحمد مطولاً⁽⁶⁾ عن أبي المغير.

(1) ابن حجر، التقریب، 229، رقمه 3071

(2) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الإصابة، ولادته 773-وفاته 852، 8مـج بيروت- دار الجبل، سنة النشر 1412هـ (6 / 140 رقم 8045) وتهذيب الكمال، 28، 115، رقمه 6021.

(3) أبو داود، السنن، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث، ج 3 ص 114.

(4) ابن ماجة، السنن، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، ج 2 ص 905.

(5) الترمذي، السنن، كتاب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث ج 4 ص 433.

(6) أحمد، المسند، ج 5 ص 267 حديث 22347.

جميعهم عن إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم سمعت أبا أمامة.. الحديث.

الحكم:

إسناده حسن فيه إسماعيل بن عياش وهو صدوق في روايته عن أهل بلده مخط في غيرهم وهذه الرواية عن أهل بلده عن الشاميين فشرحبيل بن مسلم شامي ثقة كما قال الإمام أحمد عنه في كتابه بحر الدم⁽¹⁾ ، فحديث ابن عياش عنه حسن إن شاء الله تعالى.

وقال الأندلسي⁽²⁾ وهو من رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين وهو صحيح إذ ذلك على رأي أحمد والبخاري وغيرهما. وقال ابن حجر في الدراية⁽³⁾ وإسناده قوي، وقال في الفتح⁽⁴⁾: وفي إسناده إسماعيل بن عياش وقد قوى حديثه عن الشاميين جماعة من الأئمة منهم أحمد والبخاري وهذا من روايته عن شرحبيل بن مسلم وهو شامي ثقة وصرح في روايته بالتحديث عند الترمذي وقال الترمذي حديث حسن.

80. عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ لا تجوز الوصية لو ارث إلا أن يشاء الورثة.

التخريج:

أخرجه الدارقطني⁽⁵⁾ عن أبي بكر النيسابوري نا يوسف بن سعيد. وأخرجه أبو داود في المراسيل⁽⁶⁾ عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم. كلاهما عن حجاج نا بن جريج عن عطاء عن ابن عباس.

(1) أحمد بن محمد بن حنبل، كتاب بحر الدم، ولادته 164-وفاته 241، 1مج، الرياض: دار المعرفة، سنة النشر 1989، الطبعة الأولى تحقيق د. أبو إسامة وصي الله بن محمد بن عباس. ص 201 رقمه 434
(2) الأندلسي، عمر بن علي بن أحمد الوادياني الأندلسي، تحفة المحتاج، 2مج، مكة المكرمة _ دار حراء، 1406 هـ، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الله بن سعاف اللحياني. كتاب الوصايا، ج 2 ص 327.
(3) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل، الدراية في تخريج أحاديث الهداية، 2مج، بيروت _ دار المعرفة، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني المدني. كتاب الوصايا ج 2 ص 290.
(4) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الوصايا، باب لا وصية لو ارث، ج 5 ص 456.
(5) الدارقطني، السنن، كتاب الفرائض والسير وغير ذلك، ج 4 ص 97.
(6) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، المراسيل، 1مج، مؤسسة الرسالة، 1408 هـ، الطبعة الأولى، تحقيق شعيب الارناؤوط. باب ما جاء في الوصايا، ج 1 ص 256.

الحكم:

إسناده ضعيف لانه منقطع فعطاء هو الخراساني لم يدرك ابن عباس. وقال أبو داود في المراسيل: عطاء الخراساني لم يدرك ابن عباس ولم يره.

باب الصدقة عند الموت

81. عن بسر بن جحاش القرشي قال بزق النبي صلى الله عليه وسلم في كفه ثم وضع أصبعه السبابة وقال يقول الله عز وجل أنى تعجزني ابن آدم وقد خلقتك من مثل هذه فإذا بلغت نفسك هذه وأشار إلى حلقه قلت أتصدق وأنى أوان الصدقة.

وفي رواية أحمد: وقد خلقتك من مثل هذه حتى إذا سويتك وعدلتك مشيت بين بردين وللأرض منك وتيد فجمعت ومنعت حتى إذا بلغت التراقي قلت لفلان كذا وتصدقوا بكذا.

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽¹⁾ عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون. وأخرجه أحمد⁽²⁾ عن أبي النضر هاشم بن القاسم البغدادي. كلاهما عن حريز بن عثمان حدثني عبد الرحمن بن ميسرة عن جبير بن نفير عن بسر بن جحاش القرشي وقيل بشر⁽³⁾.. الحديث.

وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾ والحاكم⁽⁵⁾ وصححه كلاهما من طريق حريز بن عثمان عبد الرحمن ابن ميسرة أبو سلمة به.

(1) ابن ماجة، السنن، كتاب الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت، ج 2 ص 903

(2) أحمد، المسند، ج 4 ص 210 من حديث بسر بن جحاش.

(3) مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم أبو الحسين النيسابوري، المنفردات والوحدان، 1 مج، بيروت - دار الكتب العلمية، 1408 - 1988 م الطبعة الأولى، تحقيق د. عبد الفتاح سليمان البنداري. ص 65 رقمه 55.

(4) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، مسند الشاميين، 2 مج، بيروت - مؤسسة الرسالة، 1405 م - 1984 م، الطبعة الأولى، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي. ج 2 ص 148 حديث 1080.

(5) الحاكم، المستدرک، كتاب الرقائق، ج 4 ص 359، حديث 7914.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عبد الرحمن بن ميسرة الحمصي أبو سلمة⁽¹⁾ ، قال عنه ابن المديني مجهول لم يرو عنه إلا حريز وقال أبو داود شيوخ حريز كلهم ثقات.

وقول ابن المديني أصوب وأدق لانه خصه بينما قول أبي داود عام فيحتمل أن لا يكون منهم وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه وهو ما أخرجه البخاري⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رجل للنبي ﷺ يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال أن تصدق وأنت صحيح حريص تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان

82. عن أبي حبيبة الطائي قال أوصى إلي أخي بطائفة من ماله فلقيت أبا الدرداء فقلت إن أخي أوصى إلي بطائفة من ماله فأين ترى لي وضعه في الفقراء أو المساكين أو المجاهدين في سبيل الله فقال أما أنا فلو كنت لم أعدل بالمجاهدين سمعت رسول الله ﷺ يقول مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شبع.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽³⁾ واللفظ له عن بNDAR (محمد بن بشار العبدي) حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان الثوري. وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾ مختصرا عن محمد بن الحسين بن مرداس حدثنا عبد الله بن سعيد سنان حدثنا بن إدريس عن أبيه. وأخرجه الدارمي⁽⁵⁾ مختصرا عن عبد

(1) ابن حجر، التهذيب، 2 / 558. وقال عنه ابن حجر في التقريب مقبول، 293 رقمه 4022. تهذيب الكمال 17 / 450 رقمه 3973. الثقات لابن حبان، 5 / 109.

(2) البخاري، الصحيح، كتاب الوصايا، باب الصدقة عند الموت، ج 3 ص 1008.

(3) الترمذي، السنن، كتاب الوصايا باب ما جاء في الرجل يتصدق أو يعتق عند الموت، ج 4 ص 435.

(4) ابن حبان، الصحيح، كتاب الزكاة باب صدقة التطوع ج 8 ص 126 حديث 3336

(5) الدارمي، السنن، كتاب الوصايا، باب ما يكون في الوصية ج 2 ص 505 حديث 3226.

الصدمة بن عبد الوارث عن شعبة بن الحجاج. وأخرجه النسائي⁽¹⁾ مختصراً عن قتيبة ابن سعيد عن أبي الاحوص.

جميعهم عن أبي إسحاق عن أبي حبيبة عن أبي الدرداء.. الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه أبو حبيبة الطائي وهو مجهول قال عنه ابن حجر⁽²⁾ روى عن أبي الرداء حديث (مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شبع) وعنه أبو اسحاق السبيعي ولا يعرف له غيره وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي⁽³⁾ مجهول.

83. عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة عند موته.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁴⁾ عن أحمد بن صالح. وأخرجه ابن حبان⁽⁵⁾ عن الحسن بن سفيان عن عبد الرحمن بن إبراهيم. كلاهما عن ابن أبي فديك أخبرني بن أبي ذئب عن شرحبيل عن أبي سعيد الخدري.. الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه شرحبيل بن سعد الخطميّ أبو سعيد وهو ضعيف. وقد نقل ابن حجر⁽⁶⁾ أقوال العلماء فيه فقال عنه مالك بن انس ليس بثقة، وقال ابن معين ضعيف يكتب

(1) النسائي، السنن، باب فضل العتق في الصحة، ج3 ص172 حديث 4893.

(2) ابن حجر، التهذيب، 4 / 508.

(3) الذهبي، شمس الدين بن عثمان بن قايمار الذهبي الدمشقي، ديوان الضعفاء والمتروكين، 2 مج، بيروت - دار القلم، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م، تحقيق لجنة من العلماء بإشراف الناشر. 2 / 487 رقمه 4894

(4) أبو داود، السنن، كتاب الوصايا، باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية، ج3 ص113.

(5) ابن حبان، الصحيح، كتاب الزكاة، باب صدقة التطوع، ج8 ص125.

(6) ابن حجر، التهذيب، 2 / 157.

حديثه، وضعفه النسائي، وقال الدارقطني: ضعيف يعتبر به، وقال أبو زرعة لين وقال ابن عدي عامة ما يرويه نكارة وذكره الذهبي في ديوانه⁽¹⁾ وقال أبو الطيب⁽²⁾ قال المنذري: في إسناده شرحبيل بن سعد الأنصاري الخطمي كنيته أبو سعيد ولا يحتج بحديثه.

باب تأويل قوله تعالى: (من بعد وصية يوصى بها أو دين)⁽³⁾

84. عن علي بن أبي طالب قال قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات⁽⁴⁾ يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون أخوته لأبيه.

التخريج:

وأخرجه ابن ماجة⁽⁵⁾ عن يحيى بن حكيم ثنا أبو بحر البكراوي عبد الرحمن بن عثمان ثنا إسرائيل بن يونس. وأخرجه أحمد⁽⁶⁾ عن سفیان بن عيينة. وأخرجه الترمذي⁽⁷⁾ عن بندار محمد بن بشار حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا سفیان بن عيينة. لكن زاد في أوله (قال علي إنكم تقرؤون هذه الآية من بعد وصية تُوصون بها أو دين وإن رسول الله ﷺ قضى..).

كلاهما (سفیان وإسرائيل) عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله بن عبيد عن الحارث بن عبد الله أبو زهير الأعور عن علي.. الحديث.

(1) الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين 1/ 377 رقمه 1871.

(2) أبو الطيب، محمد شمس الحق العظيم أبادي أبو الطيب، عون المعبود، 10 مج، بيروت - دار الكتب العلمية، 1415هـ، الطبعة الثانية. كتاب الوصايا، باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية، ج 8 ص 48.

(3) سورة النساء/ آية رقم 11.

(4) العلة: الضرة. وبنو العلات: بنو رجل واحد من أمهات شتى، سُميت بذلك لأن الذي تزوجها على أولى قد كانت قبلها ثم عل من هذه؛ قال ابن بري: وإنما سُميت علة لأنها تعل بعد صاحبها. مختار الصحاح (1 / 189) والغريب للخطابي (2 / 160) ولسان العرب (11 / 470) والفاوق (3 / 44).

(5) ابن ماجة، السنن، كتاب الفرائض، باب ميراث العصبية، ج 2 ص 915.

(6) أحمد، المسند، ج 1 ص 79 حديث 595.

(7) الترمذي، السنن، كتاب الفرائض باب ما جاء في ميراث الاخوة من الأب والام، ج 4 ص 416.

الحكم:

إسناده ضعيف، فالحارث بن عبد الله الأعور كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف⁽¹⁾ وقال الذهبي⁽²⁾: شيعي لين قال النسائي وغيره ليس بالقوي. وقال أبو حاتم الرازي⁽³⁾: ضعيف الحديث ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه. وقد ضعف إسناده ابن حجر في الفتح⁽⁴⁾، وقال البيهقي⁽⁵⁾ لا يُنبت أهل الحديث مثله لتفرد الحارث الأعور بروايته عن علي رضي الله عنه والحارث لا يحتج بخبره لطعن الحفاظ فيه.

باب ما يستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت

85. عن سعد بن عبادة قال قلت يا رسول الله إن أمة ماتت أفا أتصدق عنها قال نعم قلت فأبي الصدقة أفضل قال سقي الماء

التخريج:

الحديث له طريقان:

الاولى: عن سعيد بن المسيب عن سعد بن عبادة.

أخرجها ابن خزيمة⁽⁶⁾ عن سلم بن جنادة حدثنا أبو معاوية عن شعبة. وأخرجه النسائي⁽⁷⁾ عن محمد بن عبد الله بن المبارك. وأخرجه ابن ماجة⁽⁸⁾ عن علي بن محمد. كلاهما (محمد بن عبد الله بن المبارك و علي بن محمد) عن وكيع عن هشام. وشعبة وهشام عن قتادة عن سعيد

(1) ابن حجر، التقریب، 86 / رقمه 1029.

(2) الذهبي، الكاشف، 1 / 303.

(3) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 3 / 78 / رقمه 363.

(4) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الوصايا، باب تأويل قوله (من بعد وصية يوصى بها أو دين) ج 5 ص 462.

(5) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الفرائض، باب تبديلة الدين على الوصية، ج 6 ص 267.

(6) ابن خزيمة، الصحيح، باب فضل سقي الماء إن صح الخبر ج 4 ص 123 حديث 2496.

(7) النسائي، السنن، كتاب الوصايا، باب إبطال الوصية للوارث ج 4 ص 112.

(8) ابن ماجة، السنن، كتاب الأدب، باب فضل صدقة الماء، ج 2 ص 1214.

بن المسيب عن سعد بن عبادة... الحديث.

الثانية: عن قتادة قال سمعت الحسن يحدث عن سعد بن عبادة.

أخرجها النسائي⁽¹⁾ عن إبراهيم بن الحسن. وأخرجه أحمد⁽²⁾ كلاهما عن حجاج قال

سمعت شعبة يحدث عن قتادة قال سمعت الحسن يحدث عن سعد بن عبادة.

الحكم:

إسناد الطريق الأولى: منقطع فسعيد بن المسيب لم يدرك سعدا وولد سنة مات سعد.

وإسناد الطريق الثانية: منقطع أيضا فالحسن البصري لم يسمع من سعد. قال ابن

الملقن⁽³⁾ الحسن وسعيد لم يدركا سعدا فهو منقطع. وقد أشار

المنذري⁽⁴⁾ إلى انقطاعه من الطريقين.

وقال ابن حجر⁽⁵⁾ وهو مرسل لأن سعيدا ولد سنة مات سعد وأما تصحيح ابن حبان له

فمتمتع على شرطه في الاتصال وكذا الحاكم وله طريق أخرى من طريق الحسن عن سعد نحو

الأول وهو منقطع أيضا وقد أخرجه البخاري من حديث ابن عباس ولفظه إن سعد بن عبادة أخا

بني ساعدة توفيت أمه وهو غائب عنها فأتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن أمي توفيت وأنا

غائب عنها فهل ينفعها شيء إن تصدقت عنها قال نعم قال فإني أشهدك أن حائطي المخراف

صدقة عنها.

(1) النسائي، السنن، كتاب الوصايا، باب إبطال الوصية للوارث ج4 ص112.

(2) احمد، المسند، ج5 ص284 حديث 22512.

(3) ابن الملحق، الخلاصة، باب الإحصار والفوات ج2 ص46، حديث 1433.

(4) المنذري، الترغيب والترهيب، ج2 ص42 حديث 1424.

(5) ابن حجر، تلخيص الحبير، باب الإحصار والفوات ج2 ص289، حديث 1112.

86. عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده أنه قال خرج سعد بن عبادة مع رسول ﷺ في بعض مغازيه فحضرت أمه الوفاة بالمدينة فقبل لها أوصي فقالت فيم أوصي إنما المال مال سعد فتوفيت قبل أن يقدم سعد فلما قدم سعد بن عبادة ذكر ذلك له فقال سعد يا رسول الله هل ينفعها أن أتصدق عنها فقال رسول الله ﷺ نعم فقال كذا وكذا صدقة عنها لحائط سماه.

التخريج:

أخرجه مالك⁽¹⁾ عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده أنه قال خرج سعد بن عبادة.

ومن طريق مالك أخرجه ابن خزيمة⁽²⁾ وابن حبان⁽³⁾.

الحكم:

هذا الإسناد اختلف فيه العلماء حول مَنْ أبوه وَمَنْ جده، لانه يترتب عليه الاتصال والانقطاع فإذا كان المقصود بابيه هو عمرو بن شرحبيل وجده هو شرحبيل بن سعيد فالسند منقطع لان شرحبيل روايته عن سعد بن عبادة مرسله. وإذا كان المقصود بجده سعيد بن سعد بن عبادة أي الضمير بجده عائد إلى عمرو أي جد عمرو فتكون الرواية متصلة لأن سعيد بن سعد بن عبادة له صحبة فهو صحابي صغير.

وقد أشار ابن حجر في الفتح⁽⁴⁾ إلى ذلك دون ترجيح فقال: فإن الذي روى هذا الكلام في

الموطأ هو سعيد بن سعد بن عبادة أو ولده شرحبيل مرسلًا.

(1) مالك، الموطأ، كتاب الأفضية، باب صدقة الحي عن الميت، ج 2 ص 760.

(2) ابن خزيمة، الصحيح، باب الصدقة عن الميت ... ج 4 ص 124 حديث 2500.

(3) ابن حبان، الصحيح، كتاب الزكاة، باب صدقة التطوع، ج 8 ص 140، حديث 3354.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الوصايا، باب ما يستحب لمن توفي فجاءه ... ج 5 ص 476.

وقال ابن عبد البر⁽¹⁾: وهذا الحديث مسند لأن سعيد بن سعد بن عبادة له صحبة، وقال:

وهذا الإسناد عن مالك يدل على الاتصال وهو الأغلب منه والله أعلم.

وقال الزرقاني⁽²⁾: وقول ابن عبد البر في التمهيد بانه موصول بجعل ضمير جده عائدا

على عمرو بن شرحبيل فيكون جده سعيد بن سعد بن عبادة وهو صحابي ابن صحابي أما إذا عاد الضمير على سعيد بن عمرو شيخ مالك فمرسل لأن جده شرحبيل تابعي إلا أن يريد جده الأعلى فيكون موصولا ولوح لهذا في فتح الباري بقوله الراوي في الموطأ سعيد بن سعد بن عبادة أو ولده شرحبيل مرسلا. هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن (أبيه) عمرو بن شرحبيل لم يوثق من قبل أي عالم ووصفه ابن حجر⁽³⁾ بمقبول. وكذلك إذا كان المقصود بجده شرحبيل فلم يوثق أيضا⁽⁴⁾. فالإسناد إذا سلم من علة الانقطاع فهو لم يسلم من علة الجهالة والله اعلم.

87. عن ابن عباس في قوله تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما قال كان يكون في

حجر الرجل اليتيم فيعزل له طعامه وشرابه وأنيته فشق ذلك على المسلمين فأنزل الله

تبارك وتعالى وإن تخالطوهم فأخوانكم في الدين وأحل لهم خلطتهم.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁵⁾ عن أحمد بن عثمان بن حكيم عن محمد بن الصلت عن أبي كدينة.

وله عن عمرو بن علي قال حدثنا عمران بن عيينة.

وأخرجه الحاكم⁽⁶⁾ عن عبد الله بن محمد بن موسى حدثنا محمد بن أيوب حدثنا إبراهيم

بن موسى ويحيى بن المغيرة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد.

(1) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، التمهيد، 24 مج، المغرب - وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387 هـ، تحقيق مصطفى بن احمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، ج 21 ص 93.

(2) الزرقاني، شرح الزرقاني، ج 4 ص 70.

(3) ابن حجر، التقریب، 360. والجرح والتعديل، 6 / 238. الكاشف، 2 / 78. تهذيب الكمال، 22 / 59.

(4) ابن حجر، التقریب، 206 رقمه 2765. التهذيب، 2 / 158. تهذيب الكمال، 12 / 417 رقمه 2715.

(5) النسائي، السنن، كتاب الوصايا، ج 4 ص 11.

(6) لحاكم، المستدرک، كتاب الجهاد، ج 2 ص 113 حديث 2499.

كلاهما عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس.

الحكم:

إسناد هذا الحديث مداره على عطاء بن السائب وهو صدوق اختلط⁽¹⁾ وهذه الرواية بعد الاختلاط فلا تصح وخاصة رواية جرير عنه بعد الاختلاط. وورد في الجرح والتعديل⁽²⁾ من سمع منه قديما كان صحيحا ومن سمع منه حديثا لم يكن بشيء سمع منه قديما شعبة وسفيان وسمع منه حديثا جرير وخالد بن عبد الله.

قال ابن حجر في التهذيب⁽³⁾ بعد نقله لأقوال العلماء للذين سمعوا منه قبل الاختلاط وبعده: فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري وشعبة وزهيرا وزائدة وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح ومن عداهم يتوقف فيه. وقال الشوكاني⁽⁴⁾: وفي إسناد عطاء بن السائب وقد تفرد بوصله وفيه مقال.

باب الوقف للغني والفقير والضعيف

88. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول الله إني نذرت أن أتصدق بمالي قال احبس أصلها وسبل ثمرتها⁽⁵⁾.

التخريج:

أخرجه الدارقطني⁽⁶⁾ عن محمد بن نوح الجندي سابوري نا أحمد بن العلاء بن هلال أنا عمر بن يزيد أنا مسلم بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن عمر... الحديث.

(1) ابن حجر، التقریب، 331 رقمه 4592.

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 6 / 333.

(3) ابن حجر، التهذيب، 3 / 103.

(4) الشوكاني، نيل الأوطار، كتاب التقليل، باب مخالطة الولي اليتيم في الطعام والشراب، ج 5 ص 375.

(5) سبل ثمرتها: أي اجعله حبيسا ووقفا لا يباع ولا يوهب ولا يورث واجعل ثمرته في سبل الخير. انظر الفائق، ج 1 ص 253 ولسان العرب ج 6 ص 45.

(6) الدارقطني، السنن، كتاب الاحتباس، ج 4 ص 187.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف، وقد ورد في التهذيب⁽¹⁾: قال أحمد عنه كذا وكذا، وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن بن معين: ضعيف، وقال ابن المديني: ليس بشيء، وقال البخاري⁽²⁾ في تاريخه: منكر الحديث وقال أبو حاتم⁽³⁾ في الجرح والتعديل: ليس بذاك القوي منكر الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به يعرف وينكر وقال بن عدي⁽⁴⁾ في الكامل: حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به وقال النسائي⁽⁵⁾ في الضعفاء والمتروكين: ضعيف.

وقد ضعف إسناده ابن حجر في الفتح⁽⁶⁾ وقال: ولم يثبت هذا وإنما كان صدقة تطوع.

89. عن ابن عمر قال أول صدقة كانت في الإسلام صدقة عمر فقال له رسول الله ﷺ احبس أصولها وسبل ثمرتها.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁷⁾ عن حماد أنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر.. الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عبد الله بن عمر بن حفص العمري وهو ضعيف⁽⁸⁾.

(1) ابن حجر، التهذيب، 4 / 68.

(2) البخاري، التاريخ الكبير، 7 / 360، رقمه 1097.

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 8 / 183 رقمه 800.

(4) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 6 / 308 رقمه 1797.

(5) النسائي، الضعفاء والمتروكين، 1 / 97 رقمه 569.

(6) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الوصايا، باب الوقف للغني والفقير والضيف، ج 5 ص 489.

(7) أحمد، المسند، ج 1 ص 156 حديث 6460.

(8) ابن حجر، التقریب، 25 / رقمه 3489.

90. عن انس بن مالك ع أن رسول الله ع أعتق صفيية وجعل عتقها صداقها.

التخريج:

أخرجه البخاري⁽¹⁾ ومسلم⁽²⁾ كلاهما من رواية شعيب بن الحباب عن انس بن مالك.

باب إذا وقف أرضا أو اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين

91. عن أبي عبد الرحمن السلمي قال لما حصر عثمان أشرف عليهم فوق داره قال أذكركم بالله هل تعلمون أن حراء حين انتفض قال رسول الله ع أثبت حراء فليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد قالوا نعم قال أذكركم بالله هل تعلمون أن رسول الله ع قال في جيش العسرة من ينفق نفقة مقبلة والناس مجهدون معسرون فجهزت ذلك الجيش قالوا نعم ثم قال أذكركم بالله هل تعلمون أن بئر رومة لم يكن يشرب منها أحد إلا بثمن فابتعتها فجعلتها للغني والفقير وابن السبيل قالوا اللهم نعم وأشياء عددها.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽³⁾ عن عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي. وأخرجه ابن خزيمة⁽⁴⁾ عن إسماعيل بن أبي إسرائيل عن عمرو بن عثمان وعبد الله بن جعفر. وأخرجه ابن حبان⁽⁵⁾ عن أحمد بن الحسن بن عبد الجبار حدثنا أبو نصر التمار. ثلاثهم عن عبيد بن عمر عن زيد هو بن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمي قال لما حصر عثمان أشرف ... الحديث.

(1) البخاري، الصحيح، كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها، ج 5 ص 1956.

(2) مسلم، الصحيح، كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها، ج 2 ص 1045؟

(3) الترمذي، السنن، كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان، ج 5 ص 625.

(4) ابن خزيمة، الصحيح، باب حبس آبار المياه على الأغنياء والفقراء وابن السبيل، ج 4 ص 121.

(5) ابن حبان، الصحيح، كتاب إخباره ع عن مناقب الصحابة، ذكر نفقة عثمان في جيش العسرة، ج 15 ص 348.

الحكم:

إسناده ضعيف، لانه منقطع، وذلك لان أبا عبد الرحمن عبدالله بن حبيب بن ربيعة السلمي لم يسمع من عثمان، قال ابن حجر⁽¹⁾ نقلا عن شعبة: لم يسمع من ابن مسعود ولا من عثمان.

92. عن الأحنف بن قيس قال خرجنا حجاجا فقدمنا المدينة ونحن نريد الحج فبينما نحن في منازلنا نضع رحالنا إذا أتانا آت فقال آت فقال إن الناس قد اجتمعوا في المسجد وفرغوا فانطلقنا وإذا الناس مجتمعون على نفر في وسط المسجد وإذا علي والزبير وطلحة وسعد بن أبي وقاص فإننا لذلك إذ جاء عثمان بن عفان عليه ملاءة صفراء قد قنع بها رأسه فقال أهنا على أهنا طلحة أهنا أهنا الزبير أهنا سعد قالوا نعم قال فإني أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال من يبتاع مريد بني فلان غفر الله له فابتعته بعشرين ألفا أو خمسة وعشرين ألفا فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته فقال اجعلها في مسجدنا واجره لك قالوا اللهم نعم قال أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون إن رسول الله ﷺ قال من يبتاع بئر رومة غفر الله له فابتعته بكذا وكذا فأتيت رسول الله ﷺ فقلت قد ابتعتها بكذا وكذا قال اجعلها سفاية للمسلمين واجرها لك قالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله ﷺ نظر في وجوه القوم من جهاز هؤلاء غفر الله له يعني جيش العسرة فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقالا ولا خطاما قالوا اللهم نعم قال اللهم اشهد اللهم اشهد.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الله بن إدريس قال سمعت حصين بن عبد الرحمن يحدث عن عمرو بن جاوران عن الأحنف بن قيس قال الحديث.

(1) ابن حجر، التهذيب، 2/ 319.

(2) النسائي، السنن، كتاب الاحتباس، ج 4 ص 96

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عمرو بن جاوان ويقال عمر، لم يوثق فهو مجهول⁽¹⁾.

93. عن ثمامة بن حزن القشيري قال شهدت مع الدار حين أشرف عليهم عثمان وفيه (هل تعلمون أن المسجد ضاق بأهله فقال فقال رسول الله ﷺ من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في المسجد بخير منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي فأنتم اليوم تمنعوني أن أصلي فيها ركعتين قالوا اللهم نعم).

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽²⁾ عن عبد الله بن عبد الرحمن وعباس بن محمد الدوري.

وأخرجه الدار قطني⁽³⁾ عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أنا شجاع بن مخلد وأنا القاضي الحسين بن اسماعيل أنا يحيى بن محمد بن الموطأ. كلاهما عن سعيد بن عامر عن يحيى بن أبي الحجاج المنقري عن أبي مسعود الجريري عن بن حزن القشيري ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه يحيى بن أبي الحجاج الأهمتي المنقري⁽⁴⁾ لين الحديث، وفي تهذيب الكمال⁽⁵⁾ قال بن معين ليس بشيء وقال النسائي ليس بشيء قاله يحيى بن معين وقال أبو حاتم ليس بالقوي وذكره بن حبان في الثقات وقال ربما أخطأ. وقال ابن حجر⁽⁶⁾: رواه الترمذي والدارقطني من حديث يحيى بن أبي الحجاج المنقري وفيه مقال.

(1) ابن حجر، التهذيب: 260 / 3، البخاري، التاريخ الكبير: 6 / 146، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 6 / 101، وابن

حبان، الثقات: 7 / 168 الذهبي، الميزان: 5 / 393، المزي، تهذيب الكمال: 21 / 564.

(2) الترمذي، السنن، كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان، 5 / 627.

(3) الدار قطني، السنن، كتاب الاحتباس، باب وقف المساجد والسقايات، ج 4 ص 196.

(4) ابن حجر، التقريب، 519، رقمه 7527.

(5) المزي، تهذيب الكمال، 31 / 264 / رقمه 6807.

(6) ابن حجر، تغليق التعليق، كتاب المساقاة، باب الشرب، ج 3 ص 314.

94. عن عبد الرحمن بن سمرة قال جاء عثمان بن عفان إلى النبي ﷺ بألف دينار في ثوبه حين جهز النبي ﷺ جيش العسرة قال فصبها في حجر النبي ﷺ فجعل النبي ﷺ يقلبها بيده ويقول ما ضر ابن عفان ما عمل بعد اليوم يرددها مرارا.

التخريج:

أخرجه احمد⁽¹⁾ عن هارون بن معروف المروزي. وأخرجه الحاكم⁽²⁾ عن ابي العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا أسد بن موسى. وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد⁽³⁾ عن ابي عمير بن النحاس محمد بن عيسى الرملي. بأسانيدهم عن ضمرة بن ربيعة الفلسطيني ثنا عبد الله بن شاذب الخرساني عن عبد الله بن القاسم عن كثير مولى عبد الرحمن ابن سمرة عن عبد الرحمن بن سمرة ... الحديث.

الحكم:

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال ابن ابي عاصم: إسناده ضعيف.

وقد أصاب، اسناده ضعيف فيه كثير بن أبي كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة⁽⁴⁾ لم يوثق وقد أشار إليه ابن حجر في التقريب⁽⁵⁾ بوصفه مقبول.

(1) احمد، المسند ج5 ص63، مسند عبد الرحمن بن سمرة.

(2) الحاكم، المستدرک، کتاب معرفة الصحابة، ذکر فضل عثمان بن عفان، ج3 ص110.

(3) ابن ابي عاصم، احمد بن عمرو بن ابي عاصم الضحاك ابو بكر، الجهاد، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، 1409هـ، الطبعة الأولى، تحقيق مساعد بن سليمان الراشد الجميد، ج1 ص272، حديث 82.

(4) المزي، تهذيب الكمال، 24/152 رقمه 4957.

(5) ابن حجر، التقريب، 396/ رقمه 5626.

95. عن قتادة قال حمل عثمان في جيش العسرة على ألف بعير وسبعين فرسا.

التخريج:

أخرجه بن عبد البر⁽¹⁾ من طريق أسد بن موسى قال حدثني ابو هلال الراسي قال حدثنا قتادة قال حمل عثمان ... الحديث

وأخرجه ابن ابي شيبة⁽²⁾ عن عبدة عن سعيد عن قتادة بلفظ (أن عثمان حمل في جيش العسرة على ألف بعير إلا سبعين كلها خيلا).

الحكم:

إسناده ضعيف لانه مرسل فقتادة لم يسمع من عثمان رضي الله عنه وقال ابن حجر⁽³⁾ عن الحاكم لم يسمع قتادة من صحابي غير انس، وقال في الفتح⁽⁴⁾ أن هذا الحديث من مرسل قتادة.

96. عن عبد الرحمن بن عوف أنه شهد ذلك حين أعطى عثمان بن عفان رسول الله ع ما جهز به جيش العسرة وجاء بسبع مائة أوقية ذهب.

التخريج:

أخرجه أبو يعلى⁽⁵⁾ عن محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا إبراهيم بن عمر بن أبان عن ابن شهاب عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف.

(1) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، الاستيعاب، 4 مج، بيروت - دار الجيل، 1412 هـ الطبعة الأولى، تحقيق علي محمد الجاوي ج3 ص1040 عند ترجمته لعثمان بن عفان.

(2) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الفضائل، ج6 ص360، حديث 32031.

(3) ابن حجر، التهذيب، 3/430.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الوصايا، باب إذا وقف أرضا أو اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين، ج5 ص498.

(5) أبو يعلى، المسند، ج2 ص161 حديث 852.

الحكم:

قال ابن حجر في الفتح⁽¹⁾ وعند أبي يعلى من وجه آخر ضعيف وذكره.

قلت: إسناده ضعيف، فيه إبراهيم بن عمر بن أبان وهو ضعيف قال عنه الذهبي⁽²⁾:

ضعفوه. وقال أبو حاتم⁽³⁾ ضعيف الحديث منكر الحديث وترك أبو زرعة حديثه.

97. عن حذيفة أن النبي ﷺ بعث إلى عثمان يستعينه في غزاة غزاها قال فبعث إليه عثمان

بعشرة آلاف دينار فوضعها بين يديه قال فجعل النبي ﷺ يقلبها بيديه ويدعو له ويقول

غفر الله لك يا عثمان ما أسررت وما أخفيت وما هو كائن إلى يوم القيامة ما يبالي

عثمان ما عمل بعد هذا.

التخريج:

أخرجه ابن عدي⁽⁴⁾ عن احمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عمار ابو ياسر حدثنا إسحاق

بن إبراهيم الكوفي أبو يعقوب حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن ابي وائل عن حذيفة... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه إسحاق بن إبراهيم الكوفي أبو يعقوب وهو ضعيف قال عنه ابن

عدي: روى عن الثقات بما لا يتابع عليه. وقال الذهبي⁽⁵⁾ هذا حديث منكر إنما أتاه بألف دينار.

وقال عنه ابن حجر⁽⁶⁾ ضعيف. وقال في الفتح: وعند ابن عدي بسند ضعيف جدا عن حذيفة.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الوصايا، باب إذا وقف أرضا أو اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين، ج5 ص 498.

(2) الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين ج1 ص54 رقمه 220

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج2 ص114.

(4) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج1 ص 340.

(5) الذهبي، الميزان، ج1 ص 326.

(6) ابن حجر، التقريب، 39 / 336.

98. عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال اشرف عثمان رضي الله عنه من القصر وهو محصور فقال انشد بالله من شهد رسول الله ﷺ يوم حراء إذا اهتز الجبل فركله بقدمه ثم قال اسكن حراء ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد وأنا معه فانئت له رجال قال انشد بالله من شهد رسول الله ﷺ يوم بيعة الرضوان إذ بعثني إلى المشركين إلي أهل مكة قال هذه يدي وهذه يد عثمان رضي الله عنه فبايع لي الحديث.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽¹⁾ عن أبي قطن عمرو بن الهيثم بن قطن. وأخرجه النسائي⁽²⁾ عن عمران بن بكار بن راشد الحمصي قال حدثنا خطاب بن عثمان الحمصي عن عيسى بن يونس بن أبي إسحاق كلاهما عن يونس يعني بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال أشرف عثمان الحديث.

الحكم:

قال الضياء المقدسي⁽³⁾ إسناده منقطع وهو كما قال إسناده منقطع لان أبا سلمة بن عبد الرحمن (عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو سلمة) لم يسمع من عثمان بن عفان كما ورد في التهذيب⁽⁴⁾.

وقد رواه البخاري⁽⁵⁾ عن بن عمر بلفظ (وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة فقال رسول الله بيده اليمنى هذه يد عثمان فضرب بها على يده فقال هذه لعثمان).

(1) أحمد، المسند، ج 1 ص 59 حديث 420

(2) النسائي، السنن، كتاب الاحتباس، ج 1 ص 97.

(3) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، ج 1 ص 528، حديث 395

(4) ابن حجر، التهذيب، 4 / 532.

(5) البخاري، الصحيح، كتاب فضائل الصحابة باب مناقب عثمان بن عفان، ج 3 ص 1351.

99. عن ثمامة بن حزن القشيري، وزاد في قصة عثمان هذه (.. أنشدكم بالله هل تعلمون أن رسول الله ﷺ زوجني إحدى ابنتيه بعد الأخرى رضي بي ورضي عني قالوا اللهم نعم...).

التخريج:

أخرجه الدار قطني⁽¹⁾ عن مبشر أنا احمد بن سنان أنا يعقوب بن محمد الزهري أنا يحيى بن أبي الحجاج عن سعيد الحريري عن ثمامة بن حزن القشيري.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه يحيى بن أبي الحجاج الأهمي المنقري وهو ضعيف وقال ابن حجر⁽²⁾ لين الحديث، وفي تهذيب الكمال⁽³⁾ قال بن معين ليس بشيء وقال النسائي ليس بشيء قاله يحيى بن معين وقال أبو حاتم ليس بالقوي وذكره بن حبان في الثقات وقال ربما أخطأ.

100. عن عبيد الحميري قال كنت عند عثمان رحمه الله حين حوصر فقالها هنا طلحة فقال طلحة رحمه الله نعم فقال تشدتك بالله أما علمت أنا كنا عند رسول الله ﷺ فقال ليأخذ كل رجل منكم بيد جليسه فأخذت أنت بيد فلان وأخذ فلان بيد فلان حتى أخذ كل رجل بيد صاحبه وأخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال هذا جليسي في الدنيا وولي في الآخرة فقال اللهم نعم.

التخريج:

أخرجه البزار⁽⁴⁾ عن محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال أنا شيابة بن سوار قال أنا خارجة بن مصعب عن عبد الله بن عبيد الحميري عن أبيه قال كنت عند عثمان... الحديث.

(1) الدار قطني، السنن، كتاب الاحتباس، باب وقف المساجد والسقايات، ج4 ص196.

(2) ابن حجر، التقریب، 519 رقمه 7527.

(3) المزي، تهذيب الكمال، 31 / 264 / رقمه 6807.

(4) البزار، المسند، ج3 ص172 حديث 959

الحكم:

إسناده وإه فيه خارجة بن مصعب بن خارجة أبو الحجاج السرخسي متروك وكان يدلّس عن الكذابين ويقال إن ابن معين كذبه⁽¹⁾. وقال الهيثمي⁽²⁾ ورواه البزار وفيه خارجة بن مصعب متروك قيل فيه كذاب.

101. عن اسلم العدوي مولى عمر قال شهدت عثمان يوم حصر... وفيه فقال لك يا طلحة إنه ليس من نبي إلا وله رفيق من أمته معه في الجنة وأن عثمان رفيقي ومعني في الجنة فقال طلحة اللهم نعم قال ثم انصرف طلحة.

التخريج:

أخرجه الحاكم⁽³⁾ عن أبي النضر الفقيه بالطبران ثنا علي بن عبد العزيز. وأخرجه أحمد⁽⁴⁾ كلاهما (أحمد وعلي بن عبد العزيز) عن عبيد الله بن عمرو بن ميسرة القواريري. وأخرجه البزار⁽⁵⁾ عن محمد بن المثني. كلاهما (عبيد الله بن عمرو ومحمد بن المثني) عن القاسم بن الحكم بن اوس الأنصاري حدثني أبو عبادة الزرقى حدثني زيد بن أسلم العدوي عن أبيه أسلم العدوي مولى عمر ... الحديث

الحكم:

إسناده وإه فيه القاسم بن الحكم بن اوس الأنصاري⁽⁶⁾ لين، وأبو عبادة الزرقى (عيسى بن عبد الرحمن بن فروة) متروك⁽⁷⁾. وقال الهيثمي⁽⁸⁾ وفيه ابو عبادة الزرقى وهو متروك وقول الحاكم بأنه صحيح الإسناد ليس بصحيح.

(1) ابن حجر، التقريب، 126/ رقم 1612.

(2) الهيثمي، مجمع الزوائد، كتاب المناقب باب موالاته رضي الله عنه ج9 ص 87

(3) الحاكم، المستدرک، كتاب فضائل الصحابة، فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه ج3 ص104.

(4) أحمد، المسند، ج1 ص74 حديث 552.

(5) البزار، المسند، مسند عثمان، ج2 ص29 حديث 374.

(6) ابن حجر، التقريب، 385 / رقمه 5456.

(7) ابن حجر، التقريب، 375 / رقمه 5306.

(8) الهيثمي، مجمع الزوائد، كتاب الفتن، باب فيما كان بين أصحاب رسول الله ع والسكوت ج7 ص 228

كتاب الجهاد والسير

102. عن سبرة بن أبي فاكه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرفه فقعد له بطريق الإسلام فقال تسلم وتذر دينك ودين آبائك وآباء آبائك فعصاه ثم قعد له بطريق الهجرة فقال تهاجر وتذر أرضك وسماؤك وإنما مثل المهاجر كمثل الفرس في الطور فعصاه فهاجر ثم قعد له بطريق الجهاد فقال تجاهد فهو جهد النفس والمال فتقاتل فتقتل فتتكح المرأة ويقسم المال فعصاه فجاهد فقال رسول الله ﷺ فمن فعل ذلك كان حقا على الله أن يدخله الجنة ومن قتل كان حقا على الله أن يدخله الجنة قال وان عرق كان حقا على الله أن يدخله الجنة او وقصته دابة كان على الله أن يدخله الجنة.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽¹⁾ عن إبراهيم بن يعقوب. وأخرجه ابن حبان⁽²⁾ عن احمد بن علي بن ابي المثني عن أبي خيثمة. وأخرجه أحمد⁽³⁾ ثلاثتهم من طريق ابو النضر (هاشم بن القاسم) عن ابو عقيل (عبد الله بن عقيل) عن موسى بن السيب عن سالم ابن أبي الجعد عن سبرة بن أبي فاكه ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف وذلك لان حديث سبرة هذا في إسناده اختلاف قال ابن حجر⁽⁴⁾: سبرة بن الفاكه ويقال ابن أبي الفاكه ويقال ابن الفاكهة ويقال ابن أبي الفاكهة له صحبة نزل الكوفة له عن النبي ﷺ حديث واحد أن الشيطان قعد لابن آدم بأطرافه الحديث وعنه سالم ابن ابي الجعد

(1) النسائي، السنن، كتاب الجهاد، ج3 ص15 حديث 4342.

(2) ابن حبان، الصحيح، كتاب السير، باب فضل الجهاد، ج10 ص 453.

(3) احمد، المسند، ج3 ص 483 حديث سبرة بن أبي الفاكه

(4) ابن حجر، التهذيب، 1/ 684.

وعمارة بن خزيمة بن ثابت وفي إسناد حديثه اختلاف أه. وقال المزي⁽⁵⁾ مثل ذلكوسالم بن أبي الجعد ثقة وكان يرسل كثيراً⁽¹⁾، وقد عنعنه عن سبرة ولم نتوثق من روايته عنه فإسناده منقطع أيضاً. لكن يتفق الحديث في معناه مع قوله تعالى على لسان الشيطان (لأقعدن لهم صراطك المستقيم)، كذا حكاه العجلوني⁽²⁾. وقد أصاب

103. عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ ألا أنبئكم بخير أعمالكم قال مكى وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إعطاء الذهب والورق⁽³⁾ وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم قالوا وذلك ما هو يا رسول الله قال ذكر الله عز وجل.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁴⁾ عن مكى. وأخرجه ابن ماجه⁽⁵⁾ عن يعقوب بن حميد بن كاسب. وأخرجه الترمذي⁽⁶⁾ عن الحسين بن حريث عن الفضل بن موسى السينائي وأخرجه الحاكم⁽⁷⁾ من طريق مكى بن إبراهيم به.

جميعهم عن عبد الله بن سعيد عن زياد بن أبي زياد عن أبي بحرية عن أبي الدرداء الحديث.

الحكم:

(5) المزي، تهذيب الكمال، ج 10 ص 202.
(1) ابن حجر، التقريب، 166 رقمه 2170.
(2) العجلوني، كشف الخفاء، ج 2 ص 89
(3) الورق: بكسر الراء الدراهم المضروبة وقال ابن قتيبة: والرق بكسر الراء الفضة. الغريب لابن قتيبة (ج 1 ص 281) مختار الصحاح (1/ 299).
(4) احمد، المسند، ج 5 ص 195 حديث 21750.
(5) ابن ماجه، السنن، كتاب الأدب، باب فضل الذكر ج 2 ص 1245.
(6) الترمذي، السنن، كتاب الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل الذكر، باب منه ج 5 ص 495.
(7) الحاكم، المستدرک، كتاب الدعاء والتكبير .. ج 1 ص 673 حديث 1825.

وإسناد احمد إسناد حسن جميع رواته ثقاة إلا عبد الله بن سعيد ابن أبي هند فهو صدوق ربما⁽⁸⁾. وفي تهذيب الكمال⁽⁹⁾: قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل ثقة ثقة وقال غيره عن أحمد ثقة مأمون وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين ثقة وقال أبو حاتم ضعيف الحديث وقال أبو بكر بن خلد الباهلي سألت يحيى بن سعيد عنه فقال كان صالحا تعرف وتتكلم ووثقه أبو داود وابن سعد وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان يخطيء. وقال عنه الذهبي في الكاشف⁽¹⁾: صدوق.

باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله

وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون* بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون* يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم*)⁽²⁾.

104. عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج عليهم وهم جلوس فقال ألا أحدثكم بخير الناس منزلة فقالوا بلى يا رسول الله قال رجل ممسك برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل فأخبركم بالذي يليه قالوا نعم يا رسول الله قال امرؤ معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس فأخبركم بشر الناس منزلة قالوا نعم يا رسول الله قال الذي يسأل بالله ولا يعطى به.

التخريج:

⁽⁸⁾ ابن حجر، التقریب، 248 رقمه 3358.

⁽⁹⁾ المزي، تهذيب الكمال، 15 / 37 رقمه 3307.

⁽¹⁾ الذهبي، الكاشف، 1 / 558 رقمه 2754.

⁽²⁾ سورة الصف/ آية رقم 10 - 12.

أخرجه أحمد⁽³⁾ عن يزيد بن هارون. وأخرجه النسائي⁽⁴⁾ عن محمد بن رافع عن أبي فديك. كلاهما عن ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة) عن سعيد بن خالد عن اسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب عن عطاء بن يسار عن ابن عباس الحديث. وأخرجه ابن حبان⁽⁵⁾ بلفظه من طريق ابن أبي ذئب به.

الحكم:

إسناد أحمد، إسناد حسن رجاله ثقات إلا سعيد بن خالد القارظي فهو صدوق⁽¹⁾.

ويشهد له ما أخرجه البخاري⁽²⁾ ومسلم⁽³⁾ عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال أي الناس أفضل فقال رجل يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه قال ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب يعبد الله ربه ويدع الناس من شره

105. عن أبي هريرة قال مر رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه عينة من عذب فأعجبه لطيبها فقال لو اعتزلت الناس فاقمت في هذا الشعب ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله ﷺ فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة أغزو في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فواق ناقة⁽⁴⁾ وجبت له الجنة.

التخريج:

(3) أحمد، المسند، ج 1 ص 237 حديث 2116.
(4) النسائي، السنن، كتاب الزكاة، باب من سأل الله عز وجل، ج 2 ص 44.
(5) ابن حبان، الصحيح، كتاب البر والإحسان، باب العزلة ج 2 ص 367.
(1) ابن حجر، التقریب، 174 / رقمه 2291.
(2) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، 3/ 1026.
(3) مسلم، الصحيح، باب فضل الجهاد والرباط ج 3 ص 1503.
(4) فواق ناقة: هو ما بين رفع يدك عن ضرعها وقت الحلب ووضعها وقيل هو ما بين الحلبتين. انظر الفائق ج 3 ص 148 ولسان العرب 10 ص 317 والنهية في غريب الحديث ج 3 ص 480.

أخرجه الترمذي⁽⁵⁾ عن عبيد بن أسباط بن محمد عن أبيه. وأخرجه أحمد⁽⁶⁾ عن وكيع بن الجراح. وأخرجه الحاكم⁽⁷⁾ من طريق بن وهب.

ثلاثتهم (ابن وهب ووكيع وأسباط) عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن بن أبي ذباب عن أبي هريرة الحديث.

الحكم:

قال الترمذي حيث حسن وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم. لكن إسناده ضعيف فيه هشام بن سعد مولى بني مخزوم أبو عبّاد صدوق له أو هام⁽¹⁾ قال عنه الذهبي⁽²⁾ صدوق مشهور، وفي التهذيب⁽³⁾ قال أحمد لم يكن هشام بالحافظ ولا مُحْكَم الحديث، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه وضعفه النسائي وابن معين ومرة قال لا ليس بذاك القوي، وقال العجلي حسن الحديث وقال أبو زرعة محله الصدق، وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن عدي مع وضعفه يكتب حديثه وقال ابن سعد كثير الحديث يُسْتَضَعَفُ وذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء، قال الحاكم روى له مسلم في الشواهد انتهى. وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين⁽⁴⁾، ويشهد له حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله يطير على منته كلما سمع هيلة أو فزعة طار عليه بيتغي القتل والموت في مظانه أو رجل في غنْمة في رأس شعفة من هذه الشعف أو بطن واد من هذه الأودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس إلا في خير

(5) الترمذي، السنن، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا. ج4 ص181.

(6) احمد، المسند، ج2 ص 446 حديث.

(7) الحاكم، المستدرک، كتاب الجهاد / ج2 ص 78 حديث.

(1) ابن حجر، التقریب، 503 / رقمه 7294.

(2) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج2 ص 710 رقمه 6748.

(3) ابن حجر، التهذيب، 4 / 270.

(4) الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ج2 ص 418 رقم 4467.

أخرجه مسلم⁽⁵⁾ واللفظ له، وابن حبان⁽⁶⁾ كلاهما عن أسامة بن زيد الليثي عن بعجة بن

عبد الله الجهني عن أبي هريرة.

⁽⁵⁾ مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط ج 3 ص 1503
⁽⁶⁾ ابن حبان، الصحيح، كتاب السير، باب فضل الجهاد، ج 10 ص 460 حديث 4600

106. عن ابن عمر عن النبي ﷺ فيما يحكى عن ربه تبارك وتعالى قال أيما عبد من عبادي خرج مجاهداً في سبيلي ابتغاء مرضاتي ضمننت له أن يرجع بما أصاب من أجر وغنيمة وأن قبضته أن أغفر له وأرحمه وأدخله الجنة.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽¹⁾ عن إبراهيم بن يعقوب عن الحجاج بن المنهال. وأخرجه احمد⁽²⁾ عن روح بن عبادة القيسي. كلاهما عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن عن ابن عمر..... الخ....

الحكم:

والحديث إسناده صحيح رجاله ثقات وما يخشى من تدليس الحسن البصري فقد تبين أنه روى عن ابن عمر قال ابن حجر في التهذيب عن ترجمته: قال عبد الرحمن بن أبي حاتم عن صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه سمع الحسن من ابن عمر وأنس وعبد الله بن مغفل وعمرو بن تغلب قال عبد الرحمن فذكرته لأبي فقال قد سمع من هؤلاء الأربعة انتهى.

وقال ابن حجر في الفتح⁽³⁾ بعد أن ساق الحديث: ورجاله ثقات.

ويشهد للحديث ما رواه البخاري⁽⁴⁾ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول مثل المجاهد في سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد في سبيله كمثل الصائم القائم. وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالماً مع أجر أو غنيمة.

(1) النسائي، السنن، كتاب الجهاد/ ج3 ص 13 حديث 4334.

(2) أحمد، المسند، ج2 ص 117 حديث 5977.

(3) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، أفضل الناس مؤمن مجاهد ... ج6 ص 10.

107. عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ تكفل الله لمن خرج من بيته لا يخرج إلا للجهاد في سبيل الله وتصديق بكلماته أن يدخله الجنة أو يردّه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة.

التخريج:

أخرجه الدارمي⁽¹⁾ عن عبيد الله بن موسى عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة... الحديث. وأخرجه البخاري⁽²⁾ وأخرجه مسلم⁽³⁾ عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

108. عن أنس قال قال رسول الله ﷺ يعني يقول الله عز وجل المجاهد في سبيل الله هو علي ضامن إن قبضته أورثته الجنة وإن رجعه بأجر أو غنيمة.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽⁴⁾ عن محمد بن عبد الله بن بزيع حدثني المعتمر بن سليمان حدثني بن مرزوق أبو بكر الباهلي عن قتادة عن أنس وقال: هو صحيح غريب من هذا الوجه.

الحكم:

إسناده حسن. رجاله ثقات إلا مرزوق أبو بكر الباهلي فهو صدوق⁽⁵⁾ وسئل أبو زرعة عنه فقال ثقة وقال ابن حبان: وكان يخطيء وقال ابن خزيمة: أنا بريء من عهده⁽⁶⁾. وأما قتادة

(4) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله ... ج3 ص 1027.

(1) الدارمي، السنن، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد ج2 ص 263.

(2) البخاري، الصحيح، كتاب التوحيد، باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ج6 ص 2713.

(3) مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، ج3 ص 1496.

(4) الترمذي، السنن، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الجهاد، ج4 ص 164.

(5) ابن حجر، التقريب، 457، رقم 6555.

(6) ابن حجر، التهذيب، 4/ 47، والجرح والتعديل، 8/ 264، رقمه 1204، والميزان، 6/ 395، رقمه 8424، والكاشف،

2/ 252 رقمه 5357 وتهذيب الكمال، 27/ 373 رقمه 5858.

الثقة الثبت ولم يعرف بالتدليس فقد وجدت في التهذيب⁽⁷⁾ عن الحاكم في علوم الحديث قوله: لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس. ويشهد له حديث أبي هريرة السابق.

وهذه الأحاديث وبما فيها من وعود متفقة في معناها مع وعد الله عز وجل في قوله: (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة⁽¹⁾).

109. عن مسروق قال سألتنا عبد الله بن مسعود هذه الآية (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل

الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون) قال أما أنا قد سألتنا عن ذلك فقال أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأتي إلي تلك القناديل فاطلع إليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا أي شيء نشتهي ونحن تسرح من الجنة حيث نشاء ففعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا أنهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة تركوا.

التخريج:

أخرجه مسلم⁽²⁾.

110. عن أبي أمامه الباهلي عن رسول الله ﷺ قال ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل رجل

خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يردده بم نال من أجر وغنيمة ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يردده بما نال من أجر وغنيمة ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل.

التخريج:

⁽⁷⁾ ابن حجر، التهذيب، 3/ 430.

⁽¹⁾ سورة التوبة/ آية رقم 111.

⁽²⁾ مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة وأنهم أحياء عند ربهم ج 3 ص 1502.

أخرجه أبو داود⁽³⁾ عن عبد السلام بن عتيق ثنا أبو مسهر (عبد الأعلى بن مسهر) ثنا إسماعيل بن عبد الله بن سماعه. وأخرجه ابن أبي عاصم⁽⁴⁾ عن هشام بن عمار عن هقل ابن زياد. كلاهما (إسماعيل وهقل) عن الأوزاعي (عبد الرحمن بن عمرو) حدثني سليمان ابن حبيب عن أبي أمامة الباهلي. وفيه (بما نال من أجر و غنيمة) وقد ورد عند البخاري⁽¹⁾ من حديث ابي هريرة بلفظ (أو يرجعه سالما مع أجر أو غنيمة) .

الحكم:

إسناده حسن رجاله ثقات إلا عبد السلام بن عتيق فهو صدوق⁽²⁾ شيخ أبي داود، وهشام بن عمار شيخ أبي بكر ابن أبي عاصم صدوق أيضا لكنه كبر فصار يتلقن فحديثه القديم اصح⁽³⁾ وبقية رجال الإسناد ثقات. وقال ابن أبي عاصم: حديث صحيح

وقال ابن حجر في الفتح⁽⁴⁾: أخرجه أبو داود بإسناد صحيح عن أبي امامة بلفظ بما نال من أجر و غنيمة فإن كانت هذه الروايات محفوظة تعين القول بأن أو بمعنى الواو كما هو مذهب نحاة الكوفيين انتهى.

وعلى ذلك ليست هذه الرواية مخالفة للصحيح لانه لا يمنع من أن يحصل المسلم على الاثنتين الاجر والغنيمة وقد نال السلف الصالح هذا الشرف في غزواتهم. فهي رواية محفوظة وتكون الأحاديث السابقة شاهدة لها، كحديث السادس بعد المئة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ تكفل الله لمن خرج من بيته لا يخرج إلا للجهاد في سبيل الله وتصديق بكلماته أن يدخله الجنة أو يردّه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة. وقد تم تخريجه هناك.

(3) أبو داود السنن، كتاب الجهاد، باب فضل الغزو في البحر ج 3 ص 7 حيث 2494

(4) ابن أبي عاصم، الجهاد، ج 1 ص 211 حديث 51.

(1) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله ... ج 3 ص 1027.

(2) ابن حجر، التقريب، 296، رقمه 4074.

(3) ابن حجر، التقريب، 504/ رقمه 7303.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، أفضل الناس مؤمن مجاهد ج 6 ص 11

باب درجات المجاهدين في سبيل الله.يقال: هذه سبيلي وهذه سبيلي

111. عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مائة

عام. وفي رواية عند الطبراني⁽¹⁾ (مسيرة خمس مائة عام).

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽²⁾ عن عباس بن عبد العظيم العنبري. وأخرجه احمد⁽³⁾. كلاهما عن يزيد بن هارون عن شريك بن عبد الله القاضي عن محمد بن جحادة عن عطاء عن أبي هريرة به.

وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾ عن محمد بن عبد الله الحضرمي قال نا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال نا شريك بن عبد الله القاضي عن محمد بن جحادة عن عطاء بن أبي رباح عن ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ الجنة مئة درجة ما بين كل درجتين مسيرة خمس مائة عام.

الحكم:

في إسناد الترمذي وأحمد شريك بن عبد الله القاضي ضعيف لأنه صدوق يخطئ كثيرا⁽⁵⁾. وفي إسناد الطبراني يحيى بن عبد المجيد الحماني وهو متهم بسرقة الحديث⁽⁶⁾ وقد ضعفه الهيثمي⁽⁷⁾ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف. ويشهد لحديث أبي هريرة عند الترمذي وأحمد ما رواه أحمد في مسنده⁽⁸⁾ قال: ثنا يزيد

(1) الطبراني، المعجم الاوسط، 6 / 52 حديث 5765.

(2) الترمذي، السنن، كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة درجات الجنة، ج 4 ص 674.

(3) أحمد، المسند، ج 2 ص 296، حديث 7910.

(4) الطبراني، المعجم الاوسط، 6 / 52 حديث 5765.

(5) ابن حجر، التقريب، 207، رقمه 2787.

(6) ابن حجر، التقريب، 523 رقمه 7591.

(7) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب في درجات الجنة، ج 10 ص 419.

(8) احمد، المسند، ج 5 ص 316 حدث 22747.

بن هارون عن همام بن دينار ح ثنا عفان بن مسلم ثنا همام بن دينار ثنا زيد بن اسلم عن عطاء
ابن يسار عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مسيرة
مائة عام وقال عفان كما بين السماء إلى الأرض والفرديوس أعلاها درجة ومنها تخرج الأنهار
الأربعة والعرش من فوقها وإذا سألتم الله تبارك وتعالى فاسألوه الفرديوس.

وإسناده صحيح، وقد ثبت أن عطاء بن يسار روى عن عبادة بن الصامت. وزيد بن
اسلم لم يدل على عطاء بل روى عنه هذا ما تبين لي عند قراءة ترجمة عطاء في التهذيب⁽¹⁾.
وقد أشار العلائي⁽²⁾ أن رواية زيد بن اسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد مرسلة وان بينه وبينهما
عطاء ابن يسار انتهى. فيظهر من كلامه أنه روى عن عطاء وعلى ذلك فهذا إسناده صحيح
وأخرجه الضياء⁽³⁾ في المختارة وقال: إسناده صحيح.

112. عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال إن في الجنة مائة درجة لو أن العالمين اجتمعوا في
إحداهن لوسعتهم.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽⁴⁾ عن قتبية بن سعيد، وقال: هذا حديث غريب. وأخرجه أحمد⁽⁵⁾ عن
حسن بن موسى أبو علي الأشيب. كلاهما عن بن لهيعة عن دراج بن سمعان أبو السمح عن أبي
الهيثم سليمان بن عمرو بن عبد عن أبي سعيد الخدري ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف لسببين:

(1) ابن حجر، التهذيب، 3 / 110.
(2) العلائي، أبو سعيد بن خليل كيكليدي أبو سعيد العلائي، جامع التحصيل، أمج، بيروت - دار الكتب، 1407 هـ - 1986 م
الطبعة الثانية، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ج 1 ص 178.
(3) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، ج 8 ص 327 حديث 394.
(4) الترمذي، السنن، كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة درجات الجنة/ ج 4 ص 676.
(5) أحمد، المسند، ج 3 ص 29 حديث 11255.

الأول: عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف، قال الذهبي⁽¹⁾: ضعيف

الثاني: دراج بن سمعان أبو السمح ضعيف، ضعفه النسائي وأبو حاتم الرازي والدارقطني وابن

عدي⁽¹⁾ وقال ابن حجر: صدوق لكن روايته عن أبي الهيثم فيها ضعف⁽²⁾. وكذا قال عنه

الذهبي في الكاشف⁽³⁾.

باب العودة والروحة في سبيل الله وقاب قوس أحدكم من الجنة

113. عن الحسن بن رسول الله ع بعث جيشا فيه عبد الله بن رواحه فغدا الجيش وأقام عبد

الله بن رواحه ليشهد الصلاة مع رسول الله ع فلما قضى النبي ع صلاته قال يا بن

رواحه ألم تكن في الجيش قال بلى يا رسول الله ولكني أحببت أن اشهد الصلاة معك

وقد علمت منزلهم فأروح وأدركهم قال والذي نفسي في يده لو أنفقت ما في الأرض ما

أدركت فضل غدوتهم.

التخريج:

أخرجه ابن المبارك⁽⁴⁾ عن الربيع بن صبيح عن الحسن الحديث.

وقد ورد هذا الحديث من وجه آخر من حديث ابن عباس قال: بعث رسول الله ع عبد

الله بن رواحه في سريره فوافق ذلك يوم الجمعة قال فقدم أصحابه وقال أتخلف فاصلى مع النبي

ع الجمعة ثم ألحقه قال فلما رآه ع قال ما منعك أن تغدو مع صحابك قال فقال اردت ان اصلي

معك الجمعة ثم الحقهم قال فقال رسول الله ع لو أنفقت ما في الأرض ما أدركت غدوتهم.

(1) الذهبي، المغني في الضعفاء ج 1 ص 352، رقم 3317.

(1) ابن حجر، التهذيب، 1/ 574.

(2) ابن حجر، التقریب، 141/ رقمه 1824.

(3) الذهبي، الكاشف، ج 1 ص 383.

(4) ابن المبارك، عبد الله بن المبارك أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاہم، الجهاد لابن المبارك، امج، تونس - الدار

التونسية، 1972 م، تحقيق نزيه حماد. ج 1 ص 34 حديث 14.

أخرجه احمد⁽¹⁾ عن أبي معاوية عن الحجاج بن أرطاة عن الحكم بن عتيبه عن مقسم بن بجرة عن بن عباس. وأخرجه الترمذي⁽²⁾ عن احمد بن منيع عن ابي معاوية به، وقال: حديث غريب.

الحكم:

اسناد ابن المبارك ضعيف لانه من مراسلات الحسن البصري.

وقال ابن حجر في الفتح⁽³⁾: ورواه ابن المبارك في الجهاد من مرسل الحسن.

وإسناد أحمد والترمذي فيه ضعف وانقطاع، الضعف من قبل الحجاج بن أرطاة وهو صدوق كثير الخطا والتدليس، والانقطاع من قبل الحكم بن عتيبه لم يسمع من مقسم. وقال الترمذي⁽⁴⁾: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد وقال شعبة لم يسمع الحكم من مقسم إلا خمسة أحاديث وعدها شعبة وليس هذا الحديث فيما عد شعبة بالحق هذا الحديث لم يسمعه من مقسم.

وقال ابن الملقن⁽⁵⁾: رواه الترمذي من رواية الحجاج بن أرطاة عن الحكم عن مقسم عن

ابن عباس والحجاج ضعيف والحكم لم يسمعه من مقسم فهو ضعيف ومرسل.

وقال ابن حجر⁽⁶⁾: رواه احمد والترمذي من حديث مقسم عن بن عباس وفيه حجاج ابن

أرطاة وأعله الترمذي بالانقطاع وقال البيهقي انفرد به الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف.

باب الحور العين وصفتهن

(1) أحمد، المسند، ج 1 ص 224 حديث 1966.

(2) الترمذي، السنن، باب ما جاء في السفر يوم الجمعة. ج2 ص 405 حديث 527.

(3) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب العودة والروحة ج6 ص18.

(4) الترمذي، السنن، باب ما جاء في السفر يوم الجمعة. ج2 ص 405 حديث 52.

(5) ابن الملقن، خلاصة البدر المنير، كتاب الجمعة/ ج1 ص 209.

(6) ابن حجر، تلخيص الحبير، ج2 ص 66.

114. عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال ذكر الشهداء عند النبي ﷺ فقال لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجته كأنهما ظئران⁽¹⁾ أضلتا فصليهما في براح من الأرض وفي يد كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽²⁾ عن أبي بكر بن أبي شيبة وأخرجه أحمد⁽³⁾ كلاهما عن محمد بن عدي عن ابن عون عن هلال بن أبي زينب عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة.. الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف لسببين:

الأولى: لهلال بن أبي زينب وهو مجهول⁽⁴⁾.

والثانية: لشهر بن حوشب فهو صدوق كثير الإرسال والأوهام⁽⁵⁾ وقال ابن عدي⁽⁶⁾ انهم تركوه وساق كلاما حوله.

115. عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ أن للشهيد عند الله عز وجل قال الحكم ست خصال أن يغفر الله له في أول دفعة من دمه ويرى قال الحكم ويرى مقعده من الجنة ويحلى حلة الإيمان ويزوج من الحور العين ويجار من عذاب القبر ويأمن منه قال الحكم ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوته منه خير من الدنيا وما فيها ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين إنسانا من أقاربه.

(1) ظئران: مفردهما ظئر وهي التي ظئرت على غير ولدها، أي عطف عليه وأرضعته انظر: الفائق: ج3 ص 27 والنهاية في غريب الحديث: ج3 ص 154 ولسان العرب: ج4 ص 516.

(2) ابن ماجة، السنن، كتاب الجهاد باب فضل الشهادة في سبيل الله ج2 ص 935.

(3) احمد، المسند، ج2 ص 427 حديث 7942.

(4) ابن حجر، التقريب، 506 رقمه 7338.

(5) ابن حجر، التقريب، 210، رقمه 2830.

(6) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 4 / 36 رقمه 898.

التخريج:

أخرجه احمد⁽¹⁾ عن الحكم بن نافع ثنا إسماعيل بن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن عبادة بن الصامت ... الحديث.

الحكم:

إسناده حسن سالم من أي مطعن رواه ثقات إلا إسماعيل بن عياش فهو صدوق في روايته عن أهل بلده مخلص في غيرهم وبحير بن سعد من أهل بلده وهو حمصي ثقة فروايته يحتج بها وخالد بن معدان ثقة يرسل كثيرا قال عنه البخاري في تاريخه⁽²⁾ أنه روى عنه وبذلك يكون هذا الإسناد سالم من الإرسال أو التذليل. وحسن ابن حجر إسناده في الفتح⁽³⁾ وقال المنذري⁽⁴⁾ رواه أحمد وإسناده حسن.

116. عن المقدم بن معد بن يكر بن قال قال رسول الله ﷺ للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في أول دفعة ويرى مقعده من الجنة ويجار من عذاب القبر ويأمن منه ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين من أقاربه.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽⁵⁾ عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن نعيم بن حماد بن معاوية عن بقة بن الوليد بن صائد. وأخرجه ابن ماجه⁽¹⁾ عن هشام بن عمار عن إسماعيل بن عياش.

(1) أحمد المسند، ج 4 ص 131 مسند المقدم بن معد بن يكر بن.

(2) البخاري، التاريخ الكبير، ج 3 ص 176 رقمه 601.

(3) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب الحور العين وصفتهن ج 6 ص 20.

(4) المنذري، الترغيب، ج 2 ص 210 حديث 2133.

(5) الترمذي، السنن، كتاب فضائل القرآن، باب في ثواب الشهيد ج 4 ص 187.

(1) ابن ماجه، السنن، كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله / ج 2 ص 935.

وأخرجه أحمد⁽²⁾ عن الحكم بن نافع أبو اليمان عن إسماعيل بن عياش.

كلاهما (بقية وإسماعيل بن عياش) عن بحيرة بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدم

بن معد يكره الحديث.

الحكم:

إسناد أحمد إسناد حسن فيه إسماعيل بن عياش فهو صدوق في روايته عن أهل بلده
مخلف في غيرهم وبحير بن سعد من أهل بلده وهو حمصي ثقة فروايته يحتج بها وخالد بن
معدان ثقة يرسل كثيرا قال عنه البخاري في تاريخه⁽³⁾ أنه روى عنه. وبذلك يكون هذا الإسناد
سالم من الإرسال أو التدليس.

ورواه أبو بكر ابن أبي عاصم في الجهاد⁽⁴⁾ من طريق إسماعيل بن عياش عن بحيرة بن

سعد به، وفيه (قال إن للشهيد عند الله سبع خصال ...) وقال: إسناده حسن انتهى.

باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم

117. عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ من صرع عن دابته فهو شهيد.

التخريج:

أخرجه الطبراني⁽⁵⁾ عن يحيى بن عثمان بن صالح ثنا اصبع بن الفرغ ح وحدثنا عمر

بن عبد العزيز بن مقلص المصري ثنا أبي.

وأخرجه ابن أبي عاصم⁽¹⁾ عن طريق أحمد بن الفرغ عن أصبع بن الفرغ.

(2) أحمد، المسند، ج4 ص 131 مسند المقدم بن معد يكره.

(3) البخاري، التاريخ الكبير، ج3 ص 176 رقمه 601.

(4) ابن أبي عاصم، الجهاد ج2 ص 533 حديث 204.

(5) الطبراني، المعجم الكبير، ج17 ص 323 حديث 892.

(1) ابن أبي عاصم، الجهاد، ج2 ص 578. حديث 237.

كلاهما (أصبغ وعبد العزيز بن عمران بن أيوب بن مقلص) عن ابن وهب أخبرني

عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن جعفر بن عبد الله عن عقبة بن عامر

الحكم:

إسناد الطبراني إسناد حسن فيه عبد العزيز بن عمران بن مقلص المصري صدوق⁽²⁾ وبقية الرواة ثقات. وقال ابن حجر⁽³⁾ رواه الطبراني وإسناده حسن. وقد تابعه أصبغ بن الفرّج وهو ثقة عند ابن أبي عاصم وعلى هذا يكون إسناد ابن أبي عاصم إسناد صحيح رجاله ثقات فالحديث صحيح إن شاء الله تعالى.

وهذا كله موافق لقوله تعالى: (ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله⁽⁴⁾).

باب من ينكب في سبيل الله

118. عن أبي بن مالك الأشعري قال سمعت رسول الله يقول من فصل في سبيل الله فمات

أو قتل فهو شهيد أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه أو بأي

حتف شاء الله فإنه شهيد وإن له الجنة.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁵⁾ عن عبد الوهاب بن نجدة ثنا بقة بن الوليد عن عبد الرحمن بن ثابت

بن ثوبان عن أبيه يرد مكحول إلى عبد الرحمن بن غنم الأشعري أن أبا مالك الأشعري وأخرجه

(2) قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، أسمه عبد العزيز بن عمران المصري ابن ابنة سعيد بن أبي أيوب، روى عن ابن وهب والفريابي روى عن أبي وأبو زرعة سئل عنه أبي فقال: مصري صدوق. ج 5 ص 391

(3) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم ج 6 ص 23.

(4) سورة النساء/ آية رقم 100.

(5) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب فيمن مات غازيا، ج 3 ص 9.

الحاكم⁽¹⁾ عن أبي علي الحسين بن علي الحافظ حدثنا محمد بن محمد بن سليمان حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي حدثنا بقية بن الوليد حدثنا عبد الرحمن بن ثوبان به.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه ابن ثوبان وهو صدوق يخطئ وتغير بآخره⁽²⁾ وذكره الذهبي في ديوانه الضعفاء والمتروكين⁽³⁾ ونقل ابن حجر عند ترجمته في التهذيب⁽⁴⁾ عن الأثرم عن احمد قال أحاديثه مناكير وقال: لم يكن بالقوي في الحديث. وضعفه النسائي وابن معين، وقال ابن حجر: قال صالح بن محمد: وانكروا عليه أحاديث يروها عن أبيه عن مكحول. انتهى.

أضف إليه بقية بن الوليد وهو صدوق كثير التدليس عن الضعفاء⁽⁵⁾ وقد صرح بالتحديث عند الحاكم لكن مختلف في توثيقه والصحيح أنه ضعيف وذلك لما ذكره ابن حجر في التهذيب⁽⁶⁾ من أقوال العلماء فيه قال: قال البيهقي في الخلافيات: أجمعوا على أن بقية ليس بحجة، وقال عبد الحق في (الأحكام) في غير ما حديث: بقية لا يحتج به. وقال ابن القطان: بقية يدلس عن الضعفاء ويستبيح ذلك، وهذا إن صح مفسدة لعدالته انتهى.

لكن هذا كله موافق لقوله تعالى: (ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله)⁽⁷⁾.

(1) الحاكم، المستدرک، کتاب الجهاد، ج 2 ص 88.

(2) ابن حجر، التقريب، 279 / رقمه 3820.

(3) الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، 2 / 93.

(4) ابن حجر، التهذيب، 2 / 494.

(5) ابن حجر، التقريب، 65 رقم 734.

(6) ابن حجر، التهذيب، 1 / 239 - 241.

(7) سورة النساء / آية رقم 1003.

باب من يجرح في سبيل الله عز وجل

119. عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة ومن جرح جرحا في سبيل الله أو نكب نكبة فأنها تجيء يوم القيامة كأعزر ما كانت لونها الزعفران وريحها كالمسك.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽¹⁾ عن احمد بن منيع عن روح بن عباد.

وأخرجه النسائي⁽²⁾ عن يوسف بن سعيد عن حجاج بن محمد الأعور.

كلاهما عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) عن سليمان بن موسى الأشدق عن مالك ابن يخامر عن معاذ بن جبل ... الحديث.

الحكم:

إسناده لا بأس به، لان فيه سليمان بن موسى الأشدق صدوق في بعض حديثه لين وقد خلط في آخره قبل موته بقليل. وابن جريج ثقة يرسل ويدلس إلا أنه صرح بالتحديث عن سليمان ابن موسى في روايته عند النسائي وبقية رجال الإسناد ثقات.

120. عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ من جرح جرحا في سبيل الله جاء يوم القيامة لونه لون الزعفران وريحه ريح المسك عليه طابع الشهداء ومن سأل الله الشهادة

(1) لترمذي، السنن، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن يكلم في سبيل الله ج4 ص185.
(2) النسائي السنن، كتاب الجهاد/ ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة، ج3 ص18 حديث 434.

مخلصا أعطاه الله أجر شهيد وان مات على فراشه ومن قاتل في سبيل الله فواق
ناقة⁽¹⁾ وجبت له الجنة.

التخريج:

أخرجه ابن حبان⁽²⁾ عن عمر بن سعيد بن سنان حدثنا العباس بن الوليد الخلال.
وأخرجه احمد⁽³⁾ كلاهما (أحمد والعباس بن الوليد الخلال) عن زيد بن يحيى الدمشقي ثنا بن
ثوبان عن أبيه عن مكحول عن كثير بن مرة عن مالك بن يخامر السكسكي قال سمعت معاذا
يقول الحديث

وقد أخرجه أبو داود⁽⁴⁾ عن هشام بن خالد أبو مروان وابن المصفي قالوا ثنا بقية من عن
بن ثوبان عن أبيه يرد إلى مكحول إلى مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل الحديث.

الحكم:

إسناد ابن حبان وأحمد ضعيف فيه ابن ثوبان (عبد الرحمن بن ثابت). وإسناد أبي داود ضعيف أيضا فيه
بقية بن الوليد وقد تم ترجمة ابن ثوبان وبقية في باب من ينكب في سبيل الله حديث (118) أنظر هناك.

121. عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في
سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب اللون لون الدم والريح ريح المسك.

(1) فواق ناقة: عد إلى حديث 105 تجد معناها.

(2) ابن حبان، الصحيح، فصل في الشهيد، ج 7 / ص 464 حديث 3191.

(3) أحمد، المسند، ج 5/ ص 243، حديث 22136.

(4) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة، ج 3 ص 21.

التخريج:

أخرجه مسلم⁽¹⁾.

باب عمل صالح قبل القتال

122. عن أبي هريرة قال كان يقول حدثوني عن رجل دخل الجنة لم يصل قط فإذا الناس سألوه من هو فيقول أصيرم بني عبد الأشهل عمرو بن ثابت بن وقش قال الحصين فقلت لمحمود بن لبيد كيف كان شأن الأصيرم قال كان يأبى الإسلام على قومه فلما كان يوم أحد وخرج رسول الله ﷺ إلى أحد بدا له الإسلام فأسلم فأخذه سيفه فغدا حتى أتى القوم فدخل في عرض الناس فقاتل حتى اثبتته الجراحه قال فبينما رجال بني عبد الأشهل يلتمسون قتلاهم في المعركة إذا هم به فقالوا والله إن هذا للأصيرم وما جاء لقد تركناه وانه لمنكر هذا الحديث فسألوه ما جاء به قالوا جاء بك يا عمرو احربا على قومك او رغبته في الإسلام قال بل رغبة في الإسلام آمنت بالله ورسوله وأسلمت ثم أخذت ثم لم يلبث أن مات في أيديهم فذكروه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه لمن أهل الجنة.

التخرج:

أخرجه احمد⁽²⁾ عن يعقوب ابن إبراهيم ثنا أبي احمد عن أبي إسحاق حدثني الحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ عن أبي سفيان مولى أبي أحمد عن أبي هريرة.

(1) مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، ج3 ص 1496.

(2) احمد، المسند، ج5 ص 436 حديث 23684.

الحكم:

إسناد حسن فيه ابن إسحاق وهو صدوق يدلّس وقد صرح بالسماع هنا قال حدثني الحسين وفيه الحسين بن عبد الرحمن قال عنه في التقريب مقبول. وقال عنه الذهبي⁽¹⁾ ثقة. فهو صدوق إن شاء الله، وبقيّة الرواة ثقّات.

ورواه من طريق بن إسحاق ابن حجر في الإصابة⁽²⁾ عند ترجمته لعمر بن ثابت الأشهل وقال: إسناده حسن. وقال عنه في الفتح⁽³⁾: وقد أخرج ابن إسحاق في المغازي قصة عمرو بن ثابت بإسناد صحيح. بل هو حسن لما بيناه.

123. عن أبي هريرة أن عمرو بن قيس كان له ربا في الجاهلية وكان يمنعه ذلك الرب من الإسلام حتى يأخذه فجاء ذات يوم رسول الله ﷺ وأصحابه بأحد فقال أين سعد بن معاذ فقيل بأحد فقال أين بنو أخيه قيل بأحد فسأل عن قومه قالوا بأحد فأخذ سيفه ورمحه ولبس لأمته ثم ذهب إلى أحد فلما رآه المسلمون قالوا يا عمرو قال إني قد آمنت فحمل فقاتل فحمل إلى أهله جريحا فدخل عليه سعد بن معاذ فقال له جئت غضبا لله ورسوله أم حمية لقومك قال بل جئت غضبا لله ورسوله فقال أبو هريرة فدخل الجنة وما صلى لله صلاة

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁴⁾ عن موسى بن إسماعيل. وأخرجه الطبراني⁽⁵⁾ عن علي بن عبد العزيز حجاج بن منهال. كلاهما عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.. الحديث.

(1) الذهبي، الكاشف، ج1 ص 338 حديث 1123.

(2) ابن حجر، الإصابة، ج4 ص 609 عند ترجمته لعمر بن ثابت رقمه 5789.

(3) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب عمل صالح قبل القتال ج6 ص32.

(4) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب فيمن يسلم ويقتل مكانه في سبيل الله عز وجل، ج3 ص20.

وأخرجه الحاكم⁽¹⁾ من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو به وقال على شرط

مسلم.

الحكم:

إسناد أبي داود إسناد حسن فيه محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص وهو صدوق له أو هام⁽²⁾، وقال عنه أبو حاتم⁽³⁾: صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ. وقال الذهبي⁽⁴⁾: حسن الحديث. وبقية رجال الإسناد ثقات. ويشهد له الحديث الآتي:

124. عن البراء قال جاء رجل مقنع في الحديد إلى النبي ﷺ فقال أرأيت لو أني أسلمت أكان خيرا لي قال نعم قال فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله قال يا رسول الله أرأيت لو أني حملت على القوم فقاتلت حتى أقتل أكان خيرا لي ولم أصل أني أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله قال نعم قال فحمل فضارب فقتل فقال النبي ﷺ عمل يسيرا وأجر كثيرا.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁵⁾ عن هلال بن العلاء قال حدثنا حسين بن عياش قال حدثنا زهير (بن معاوية) وأخرجه البزار⁽⁶⁾ عن حديج بن معاوية، وفيه (فقال وهو يقاتل أهو خير لي أن أسلم قال نعم فأسلم).

(5) الطبراني، المعجم الكبير، ج 17 ص 39، حديث 83.

(1) الحاكم، المستدرک، کتاب المغازي والسرايا/ج 3 ص 30 حديث 4317.

(2) ابن حجر، التقریب، 434 رقمه 6188.

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 8 / 30 / رقمه 138.

(4) الذهبي، الميزان، 6 / 283 / رقمه 8021.

(5) النسائي، السنن، کتاب السير ج 5 ص 196.

(6) البزار، کتاب السنن، ج 2 ص 255، حديث 2555.

كلاهما (زهير وحديج) عن أبي إسحاق عن البراء ... الحديث.

الحكم:

وإسناد النسائي حسن رواته ثقافت إلا شيخه هلال بن العلاء بن هلال فهو صدوق⁽¹⁾.
وأصل الحديث في البخاري⁽²⁾ من طريق إسرائيل بن إسحاق حدثنا قال سمعت البراء رضي الله
عنه يقول أتى النبي ﷺ رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل وأسلم قال أسلم ثم قاتل فأسلم
ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عملَ قليلا وأجرَ كثيرا.

وليس فيه (قال يا رسول الله أرأيت لو أني حملت على القوم فقاتلت حتى أقتل أكان
خييرا لي ولم أصل أني أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله قال نعم) ولم يذكر اسم هذا
الرجل في رواية البخاري لكن هذه الروايات تبين أنه هو المقصود والله أعلم.

باب من أتاه سهم غرب فقتله

125. عن أنس قال انطلق حارثة بن عمتي نظارا يوم بدر ما انطلق لقتال فأصابه سهم فقتله
فجاءت عمتي أمه إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله ﷺ ابني حارثة إن يكن في الجنة
أصبر وأحتسب وإلا فسترى ما أصنع فقال النبي ﷺ يا أم حارثة إنها جنان كثيرة وإن
حارثة في الفردوس الأعلى.

التخريج:

(1) ابن حجر، التقريب، 506 رقمه 7346.

(2) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب عمل صالح قبل القتال/ج3 ص 1034.

أخرجه النسائي⁽³⁾ عن محمد بن حاتم بن نعيم. وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾ عن الحسن بن سفيان الشيباني. كلاهما عن حبان بن موسى بن سوار عن عبد الله بن المبارك.

وأخرجه أحمد⁽¹⁾ عن عفان بن مسلم كلاهما (بن المبارك وعفان) عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال انطلق حارثة بن عمتي نظارا يوم بدر ما انطلق لقتال.. الحديث.

الحكم:

وإسناد احمد إسناد صحيح رجاله ثقات. وجميعهم وردت عندهم زيادة عما أخرجه البخاري وهي انه خرج (نظارا يوم بدر ما انطلق لقتال) وهي زيادة صحيحة.

وقد روى البخاري⁽²⁾ هذا الحديث بدون هذه الزيادة من رواية قتادة عن أنس أن أم الربيع بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقه أتت النبي ﷺ فقالت يا نبي الله ألا تحدثني عن حارثة وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرب⁽³⁾ فإن كان في الجنة صبرت وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء قال يا أم حارثة إنها جنان إنها جنان في الجنة وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى.

باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

126. عن أبي امامة الباهلي قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال أرأيت رجلا غزا يلتبس الأجر والذكر ما له فقال رسول الله ﷺ لا شيء له فأعادها ثلاث مرات يقول له رسول الله ﷺ

(3) النسائي السنن، كتاب المناقب، ج 5 ص 65.

(4) ابن حبان، الصحيح، باب فضل الشهادة، ج 10 ص 520 .

(1) أحمد المسند، ج 3 ص 282، حديث 14043.

(2) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب من أتاه سهم غرب فقتله ج 3 ص 1034.

(3) سهم غرب: قال ابن سلام يفتح الراء وهو السهم الذي لا يعرف راميه، وقال الخطابي: وقوله سهم غرب فإنه ما أصاب الرجل وهو لا يعرف راميه قال أبو زيد يقال أصابه ساكنه الراء إذا أتاه من حيث لا يدري وسهم غرب بالفتح إذا رماه فأصاب غيره، انظر: الغريب لابن سلام، ج 4 ص 344 والغريب للخطابي، ج 1 ص 221.

لا شيء له ثم قال إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا وابتغى به وجهه ثواب
من قاتل في سبيل الله فواق ناقة.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁴⁾ عن عيسى بن هلال قال حدثنا محمد بن حمير قال حدثنا معاوية
بنسلام عن عكرمة بن عمار العجلي عن شداد بن عبدالله القرشي عن أبي أمامة الباهلي.

الحكم:

وإسناده لا بأس به فيه بعض الرواة لا بأس بهم كعيسى بن هلال صدوق⁽¹⁾ ومحمد بن
حمير صدوق⁽²⁾ وعكرمة بن عمار صدوق يغلط⁽³⁾ وقال عنه الذهبي⁽⁴⁾ وثقه ابن معين وضعفه
أحمد وشداد لم يرسل عن أبي أمامة بل روى عنه كما في التهذيب⁽⁵⁾ وقال العلاءي⁽⁶⁾: روى عن
أبي هريرة وعوف بن مالك وقال صالح جزرة لم يسمع منهما وقد سمع أنسا وأبا أمامة. وقال
ابن حجر في الفتح⁽⁷⁾: وإسناده جيد. وقال المنذري⁽⁸⁾ إسناده جيد.

قال المناوي⁽⁹⁾: قال المنذري إسناده جيد، وقال الحافظ العراقي حسن وقال ابن حجر جيد
وعدل المصنف عن عزوة لأبي داود كما فعل عبد الحق لقول ابن القطان إنه ليس عنده لكن
أطلق ابن حجر في الفتح عزوة له انتهى.

(4) النسائي، السنن، كتاب الجهاد، من غزا يلتمس الأجر والذكر. ج3 ص18.

(1) ابن حجر، التقريب، 377 رقمه 5337.

(2) ابن حجر، التقريب، 411 رقمه 5837.

(3) ابن حجر، التقريب، 336 رقمه 4672.

(4) الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ج2 ص163 رقمه 2869.

(5) ابن حجر، التهذيب، 2 / 155. والجرح والتعديل، 4 / 329 رقمه 1443.

(6) العلاءي، جامع التحصيل، 1 / 195 / 279.

(7) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ج6 ص36.

(8) المنذري الترغيب والتهيب، ج1 ص23.

(9) المناوي، فيض القدير، ج2 ص275.

وقد أشار ابن حجر في الفتح ان الحديث رواه أبو داود فقال: روى أبو داود والنسائي من حديث أبي أمامة بإسناد جيد انتهى. وقد بحثت عنه عند أبي داود فلم أجده.

127. عن عبد الله بن حوالة الأزدي فقال لي بعثنا رسول الله ﷺ لنغنم على أقدامنا فرجعنا فلم نغنم شيئاً وعرف الجهد في وجوهنا فقام فينا فقال اللهم لا تكلمهم إلي فأضعف عنهم ولا تكلمهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها ولا تكلمهم إلى الناس فيستأثروا عليهم ثم وضع يده على رأسي أو قال على هامتي ثم قال يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت أرض المقدسة فقد دنت الزلازل والبلابل⁽¹⁾ والأمور العظام والساعة يومئذ أقرب من الناس من يدي هذه من رأسك.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽²⁾ عن أحمد بن صالح عن أسد بن موسى. وأخرجه الحاكم⁽³⁾ عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن هارون بن سليمان الأصبهاني. وأخرجه أحمد⁽⁴⁾، كلاهما (أحمد وهارون بن سليمان) عن عبد الرحمن بن مهدي. وأخرجه البيهقي⁽⁵⁾ من طريق أبو صالح كاتب الليث.

ثلاثتهم (أسد بن موسى وابن مهدي وأبو صالح) عن معاوية بن صالح حدثني ضمرة بن حبيب أن عبد الله بن زغب الأيادي حدثه قال نزل على عبد الله بن حوالة الأزدي.

(1) البلابل، شدة الهم والوسواس في الصدر وحديث النفس. لسان العرب، 11 / 69.

(2) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة ج 3 ص 19.

(3) الحاكم المستدرک، کتاب الفتن والملاحم، ج 4 ص 471 حديث 8309.

(4) احمد، المسند، 5 / 288 حديث 22540.

(5) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب السير، باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله 9 / 169.

الحكم:

إسناد أحمد إسناد حسن فيه معاوية بن صالح فهو صدوق له أوهام⁽⁶⁾ وبقية رجاله ثقات.

وفي التهذيب⁽⁷⁾: وثقه أحمد وابن مهدي والعجلي والنسائي وأبو زرعة والعجلي وابن سعد وابن معين وقال مرة صالح وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه وقال الدوري عن ابن معين ليس بمرضي هكذا نقله ابن أبي حاتم عن الدوري وليس ذلك في تاريخه وقال يعقوب بن شيبة قد حمل الناس عنه ومنهم من يرى أنه وسط ليس بالثابت ولا بالضعيف ومنهم من يضعفه وقال ابن خراش صدوق وقال ابن عدي له حديث صالح وما أرى بحديثه بأسا وهو عندي صدوق إلا أنه يقع في حديثه إفرادات وذكره بن حبان في الثقات وقال البزار ليس به بأس وقال أيضا ثقة. ولقد لخص أقوالهم الذهبي في الكاشف⁽¹⁾ بقوله: صدوق. وحسن ابن حجر إسناداه بالفتح⁽²⁾. وهو كذلك إن شاء الله.

باب من أغبرت قدماء في سبيل الله

128. عن أبي الدرداء يرفع الحديث إلى النبي ﷺ قال قال رسول الله ﷺ لا يجمع الله في جوف رجل غبارا في سبيل الله ودخان جهنم ومن اغبرت قدماء في سبيل الله حرم الله سائر جسده على النار ومن صام يوما في سبيل الله باعد الله عنه النار مسيرة ألف سنة للراكب المستعجل ومن جرح جراحة في سبيل الله ختم الله له بخاتم الشهداء له نور يوم القيامة لونها مثل نور الزعفران وريحها مثل ريح بها الأولون والآخرون يقولون فلان عليه طابع الشهداء ومن قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة.

⁽⁶⁾ ابن حجر، التقريب، 470 رقمه 6762.

⁽⁷⁾ ابن حجر، التهذيب، 4/108.

⁽¹⁾ الذهبي، الكاشف، ج2ص276 رقمه 5526.

⁽²⁾ ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ج6ص36.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽³⁾ عن أبي سعيد قال أنا أبو يعقوب يعنى إسحاق بن عثمان الكلابي قال سمعت خالد بن دريك يحدث عن أبي الدرداء يرفع الحديث.

الحكم:

إسناده مرسل فيه خالد بن دريك ثقة يرسل⁽⁴⁾ ولم يدرك أبا الدرداء. وقال الذهبي⁽⁵⁾ روايته عن الصحابة مرسل.

وهذا عام في جميع الصحابة أي لم يدرك أحدا منهم ويؤيد هذا القول قول المنذري⁽⁶⁾ في الترغيب قال: رواه احمد ورواة إسناده ثقات إلا خالد بن دريك لم يدرك أبا الدرداء وقال الهيثمي⁽⁷⁾: ورواه أحمد إلا أن خالد بن دريك لم يدرك أبا الدرداء.

وقد قال ابن حجر في الفتح أن هذا الحديث رواه الطبراني في الأوسط ولم يتبين لي ذلك فقد بحثت عنه فلم أجده. ويؤيد ذلك قول المنذري والهيثمي: رواه احمد ولم يقلوا: والطبراني.

129. عن جابر بن عبد الله وهو يمشي يقود بغلا له فقال له مالك أي أبا عبد الله اركب فقد

حملك الله فقال جابر اصلح دابتي واستغني عن قومي وسمعت رسول الله ﷺ يقول من

اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار فاعجب مالكا قوله فسار حتى إذا كان

حيث يسمعه الصوت ناداه بأعلى صوته يا أبا عبد الله اركب فقد حملك الله فعرف

جابر الذي أراد برفع صوته وقال اصلح دابتي واستغني عن قومي وسمعت رسول الله

ﷺ يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار فوثب الناس عن دوابهم

فما رأينا يوما ماشيا أكثر منه

(3) أحمد، المسند، ج6 ص443 حديث 27543.

(4) ابن حجر، التقريب، 127 رقمه 1625.

(5) الذهبي، الميزان ج2 ص410 رقمه 2422.

(6) المنذري، الترغيب والترهيب، ج2 ص175.

(7) لهيثمي، مجمع الزوائد، باب قل الغبار في سبيل الله، ج5 ص285.

التخريج:

أخرجه ابن حبان⁽¹⁾ عن الحسن بن سفيان. وأخرجه داود الطيالسي⁽²⁾ كلاهما عن ابن المبارك حدثنا عتبة بن أبي حكيم حدثنا حصين بن حرملة المهري حدثنا أبو المصباح المقرائي عن مالك بن عبد الله الخثعمي عن جابر بن عبد الله ... الحديث. وأخرجه البيهقي⁽³⁾ من طريق الطيالسي به.

الحكم:

وإسناده ضعيف لسببين:

الأول: حصين بن حرملة المهري لم أر من ترجمه فهو مجهول.

الثاني: عتبة بن أبي حكيم صدوق يخطئ كثيراً⁽¹⁾. وقال الجوزقاني⁽²⁾ غير محمود في الحديث. وقال الذهبي⁽³⁾ مختلف في توثيقه.

والمتتبع أقوال العلماء فيه، يضعفه، ففي التهذيب⁽⁴⁾ لينه أحمد وضعفه ابن معين ومرة قال عنه ثقة. وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به. وقال النسائي: ليس بالقوي، ومرة: ضعيف وقال أبو حاتم: صالح.

(1) ابن حبان الصحيح، كتاب السير، باب فضل الجهاد ج10 ص 464

(2) الطيالسي المسند، ج1 ص 243 حديث 1772.

(3) البيهقي سنن البيهقي الكبرى، كتاب السير، باب فضل المشي في سبيل ج9 ص162.

(1) ابن حجر، التقریب، 321، رقمه 4427.

(2) ابن حجر، التهذيب، 3 / 50.

(3) الجوزقاني، إبراهيم بن يعقوب الحوزقاني أبو إسحاق، أحوال الرجال، 1مج، بيروت - مؤسسة الرسالة، سنة النشر

1405، الطبعة الأولى، تحقيق صبحي البدری السامرائی ج1 ص172 رقمه 309.

(4) الذهبي، الكاشف، ج1 ص696 رقمه 3661.

وأما قوله ع (من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله عن النار) ورد عند البخاري⁽⁵⁾ من حديث عبد الرحمن بن جبر قال: (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار).

باب فضل قول الله تعالى

(ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون)⁽⁶⁾

130. عن جابر بن عبد الله يقول لما قتل عبد الله بن عمرو بن حرام يوم أحد قال رسول الله ع يا جابر ألا أخبرك ما قال الله عز وجل لأبيك قلت بلى قال ما كلم الله أحداً إلا من وراء حجاب وكلم أباك كفاحاً⁽⁷⁾ فقال يا عبدي تمن على أعطك قال يا رب تحييني فأقتل فيك ثانية قال إنه سبق مني انهم إليها لا يرجعون قال يا رب فأبلغ من ورائي فأنزل الله عز وجل هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون الآية كلها.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽¹⁾ عن يحيى بن عربي.

وأخرجه ابن ماجة⁽²⁾ والإسماعيلي⁽³⁾ كلاهما عن إبراهيم بن المنذر الحزام.

⁽⁵⁾ البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب من اغبرت قدماه في سبيل الله ج3ص1035

⁽⁶⁾ سورة آل عمران/ آية رقم 169.

⁽⁷⁾ كفاحاً: أي لقيه مواجهة ليس بينهما حجاب ولا رسول النهاية في غريب الحديث ج4ص185 ولسان العرب ج2ص573.

⁽¹⁾ الترمذي، السنن، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة آل عمران ج5ص230.

⁽²⁾ ابن ماجة، السنن، كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله ج2، ص936.

كلاهما (يحيى ابن حبيب وإبراهيم بن المنذر) عن موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري
قال سمعت طلحة بن خراش قال سمعت جابر بن عبد الله... الحديث.

الحكم:

إسناد ضعيف لسببين:

الأول: طلحة بن خراش صدوق⁽⁴⁾. ولكنه روى المناكير عن جابر فقال ابن حبان⁽⁵⁾: وكان
يغرب عن جابر.

الثاني: موسى ابن إبراهيم الحرامى الأنصاري: صدوق يخطئ⁽⁶⁾. ولم يبين ابن حجر في
التهذيب توثيق لآحد عنه سوى ما ذكره من ذكر ابن حبان له في الثقب وقال وكان
يخطئ.

وقد ذكر السببين هاذين البوصيري⁽¹⁾ وقال: هذا إسناد ضعيف طلحة بن خراش قال فيه
الازدي روى عن جابر مناكير وموسى بن إبراهيم قال فيه ابن حبان في الثقات يخطئ.

باب تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا

131. عن انس قال قال رسول الله ﷺ يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله يا بن آدم كيف
وجدت منزلك فيقول أي رب فيقول سل وتمن فيقول أسألك أن تردني إلى الدنيا فأقتل
في سبيلك عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة.

(3) الإسماعيلي، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي أبو بكر، معجم شيوخ أبي بكر، 3 مج المدينة المنورة - مكتبة
العلوم والحكم، النشر 1410، الطبعة الأولى تحقيق د. زياد محمد منصور ج2 ص668، حرف العين

(4) ابن حجر، التقریب، 3010 رقمه 3019.

(5) ابن حبان، محمد بن حبان احمد أبو حاتم التميمي ألبستي مشاهير علماء الأمصار، امج، بيروت - دار الكتب العلمية،
سنة النشر 1959 م تحقيق م، فلايشهر. ج1 ص 77 رقمه 557 .

(6) ابن حجر، التقریب، 480 رقمه 6942.

(1) البوصيري ، مصباح الزجاجة، باب فيما أنكرت الجهمية، ج1 ص27.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن أبي بكر محمد بن أحمد بن نافع عن بهز بن أسد وأخرجه أحمد⁽³⁾
عن عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه الحاكم⁽⁴⁾ مطولا عن محمد بن الحسن القاري حدثنا علي بن عبد العزيز عن
الحاج بن المنهال.

ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن ثابت بن أسلم عن أنس قال ... الحديث.

الحكم:

إسناده أحمد إسناده صحيح رجاله ثقات من رجال الصحيح.

ويشهد له ما روى البخاري⁽⁵⁾ من طريق قتادة قال: سمعت أنس يقول قال النبي ﷺ (ما
من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشهيد يتمنى أن
يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة).

ومن حديث بن مسعود عند مسلم⁽¹⁾ (فاطلع إليهم ربهم اطلاعه فقال هل تشتهون شيئا
قالوا أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا أنهم
لم يتركوا من أن يسألوا قالوا يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة
أخرى).

132. عن جابر بن عبد الله يقول لقيني رسول الله ﷺ فقال لي يا جابر مالي أراك منكسرا

قلت يا رسول الله استشهد أبي قتل يوم أحد وترك لي عيلا ودينا قال أفلا أبشرك بما

(2) النسائي السنن، كتاب الجهاد ج3 ص 24 حديث 4368.

(3) أحمد المسند، ج3 ص 131 حديث 12364.

(4) الحاكم المستدرک، كتاب الجهاد ج 2 ص 85 حديث 2405.

(5) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا ج 3 ص 1037

(1) مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب بيان أرواح الشهداء في الجنة وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون ج3 ص 1502.

لقي الله به أباك قال قلت بلى يا رسول الله قال ما كلم الله أحدا قط إلا من وراء حجاب وأحيا أباك فكلمه كفاحا فقال يا عبدي تمن علي أعطك قال يا رب تحببني فأقتل فيك ثانية قال الرب عز وجل إنه قد سبق مني القول أنهم إليها لا يرجعون قال وأنزلت هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا الآية.

*** تم تخريجه في الحديث (128) ***

باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية

133. عن جد معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله ما أتيناك حتى حلفت أكثر من عددن لأصابع يديه ألا آتيتك ولا آتي دينك وأني كنت أمرؤ لا أعقل شيئا إلا ما علمني الله ورسوله وإني أسألك بوجه الله بما بعثك ربنا إلينا ؟ قال بالإسلام قلت وما آيات الإسلام ؟ قال أن تقول أسلمت وجهي لله وتخليت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة على كل مسلم محرم أخوان نصيران لا يقبل الله عن مشرك بعدما يسلم عملا أو يفارق المشركين إلى المسلمين.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني عن معتمر بن سليمان بن طرخان وأخرجه ابن ماجة⁽¹⁾ عن ابن أبي شيبية عن حماد بن سلمة وأخرجه أحمد⁽²⁾ عن يحيى بن سعيد.

ثلاثتهم عن بهز بن حكيم يحدث عن أبيه (حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري) عن جده (معاوية بن حيدة القشيري).... الحديث.

(2) النسائي، السنن، كتاب الزكاة، باب من سال بوجه الله عز وجل ج2 ص 43.

(1) ابن ماجة السنن، كتاب الحدود، باب المرتد عن دينه، ج2 ص848.

(2) احمد المسند، ج5 ص4 مسند البصريين .

الحكم:

وإسناد أحمد إسناد حسن، بهز وأبيه صدوقان⁽³⁾ وبقية رجال الإسناد ثقات. وقال البخاري في تاريخه الكبير⁽⁴⁾ عن بهز أنه روى عن أبيه.

وقد صحح إسناده ابن عبد البر⁽⁵⁾ وقال هذا حديث صحيح بالإسناد الثابت وإنما هو لمعاوية ابن حيدة لا لحكيم بن معاوية. بل هو إسناد حسن فبهز وأبيه ليسا ممن هم مجمع على توثيقهما، فالقول بتحسين هذا الإسناد أصح والله أعلم.

وقوله (لا يقبل الله عن مشرك بعدما يسلم عملاً أو يفارق المشركين إلى المسلمين)، تؤيده الآية الكريمة (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها)⁽⁶⁾.

ويشهد له أيضاً ما أخرجه الطبراني⁽⁷⁾ عن أبي الزنباع روح بن الفرج ثنا عمير بن عبد العزيز بن مقلص ثنا يوسف بن عدي ثنا حفص بن غياث عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد أن رسول الله ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم فاعتصموا بالسجود فقتلهم فوداهم الرسول ﷺ بنصف الدية ثم قال أنا برئ من كل مسلم أقام مع المشركين لا تراءى نارهما.

وإسناده صحيح ورجاله ثقات، وقال الهيثمي⁽¹⁾: ورجاله ثقات

(3) ابن حجر، التقریب، 67/رقمه 1625 و 1478 /116.

(4) البخاري، التاريخ الكبير، 2/ 142 رقمه 1982.

(5) ابن عبد البر الاستيعاب ج 1 ص 365.

(6) سورة النساء/ آية رقم 97.

(7) الطبراني، المعجم الكبير ج 4 ص 114 حديث 3836.

(1) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب النهي عن مساكنه الكفار، ج 5 ص 253.

134. عن جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله ﷺ سرية إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل قال فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل وقال أنا برئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين قالوا يا رسول الله لم ؟ قال لا تراءى ناراهما.

تم تخريجه في كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط رقمه (57) انظر إليه هناك.

وهذا الحديث ليس عن سمرة بن جندب كما أشار إليه ابن حجر في الفتح⁽²⁾ فقال: ولأبي داود من حديث سمرة مرفوعا (أنا برئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين) وإن هذا الحديث عن جرير بن عبد الله كما تبين لي بعد البحث والتنقيب وحديث سمرة بن جندب الذي أشار إليه ابن حجر عند أبي داود هو الآتي:

135. عن سمرة بن جندب أما بعد قال رسول الله ﷺ من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله.

التخريج:

الحديث له طريقان:

الأولى: عن خبيب بن سليمان عن أبيه سليمان عن سمرة، أخرجها أبو داود⁽³⁾ عن محمد بن داود بن سفيان ثنا يحيى بن حسان أخبرنا سليمان بن موسى بن داود. وأخرجها الطبراني⁽¹⁾ عن عبدان بن أحمد ثنا دحيم يحيى بن حسان، وفيه (من كتم غالا فهو مثله ومن جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله).

(2) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب وجوب النفير.. ج6 ص 48.

(3) أبو داود السنن، كتاب الجهاد، باب في الإقامة بأرض الشرك ج3 ص 93.

(1) الطبراني المعجم الكبير، ج7 ص 251 حديث 7023

كلاهما عن جعفر بن سعد بن سمرة حدثني خبيب بن سليمان عن أبيه سليمان عن

سمرة.

الثانية: عن الحسن عن سمرة.

أخرجها الحاكم⁽²⁾ عن أبي العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني حدثنا إسحاق بن إدريس حدثنا عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه عن النبي { قال لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فليس منا. وقال هذا حديث صحيح على شرط البخاري.

الحكم:

إسناد الاولى ضعيف جدا فخبيب بن سليمان بن سمرة بن جندب مجهول⁽³⁾ وأبيه لم أرَ

من وثقه.

وإسناد الثانية مرسل فالحسن لم يسمع من سمرة على الراجح وقد بينت الخلاف فيه في

كتاب الهبة، باب من استعار من الناس الفرس، (انظر حديث -32).

(2) الحاكم، المستدرک، کتاب قسم الفئ ج2 ص 154 حديث 2627.

(3) ابن حجر، التقریب، 132/رقمه 1700.

باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل

136. عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لا يجتمع في النار من قتل كافرا ثم سدد بعده.

التخريج:

وأخرجه أحمد⁽¹⁾ واللفظ له، عن أبي كامل مظفر بن مدرك عن حماد بن سلمة. وأخرجه الحاكم⁽²⁾ عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ عبيد بن عبد الواحد حدثنا يحيى بن بكير، وأخرجه النسائي⁽³⁾ عن عيسى بن حماد كلاهما (عيسى وابن بكير) عن الليث بن سعد عن محمد بن عجلان. بلفظ (لا يجتمعان في النار مسلم قتل كافرا ثم سدد وقارب ولا يجتمع في جوف مؤمن غبار في سبيل الله وفيح جهنم ولا يجتمعان في قلب عبد الإيمان والحسد).

وأخرجه مسلم⁽⁴⁾ عن عبد الله بن عون الهلالي حدثنا أبو إسحاق الفزاري إبراهيم بن محمد بلفظ (لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما الآخر قيل من هم يا رسول الله قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد).

ثلاثتهم (حماد وابن عجلان وأبو إسحاق الفزاري) عن حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه أبي صالح ذكوان السمان عن أبي هريرة الحديث

الحكم:

إسناد أحمد اسناد حسن فيه سهيل بن أبي صالح وهو صدوق تغير حفظه بآخره⁽⁵⁾ ولم يبين بن حجر في التهذيب⁽⁶⁾ من روى عنه باخرة والظاهر أن ذلك كان في آخر أيامه، وبقيّة رجال إسناد احمد ثقات.

(1) أحمد، المسند، ج2 ص 263 حديث 7565.

(2) الحاكم، المستدرک، کتاب الجهاد ج2 ص82 حديث 2394.

(3) النسائي السنن، کتاب الجهاد ج 3 ص9 حديث 4317.

(4) مسلم، الصحيح، باب من قتل كافرا ثم سدد ج3 ص 1505 حديث 1891.

(5) ابن حجر، التقريب، 199 رقمه 2675.

(6) ابن حجر، التهذيب، 2 / 128.

وأخرجه الشيخان⁽¹⁾ من وجه آخر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد.

137. عن النعمان بن قوئل الأنصاري قال يوم أحد اللهم اقسم عليك أن أقتل فأدخل الجنة فقتل فقال رسول الله ﷺ أقسم على الله فأبره لقد رأيتَه يَطأُ في خضراء الجنة ما به من عرج.

التخريج:

أخرجه ابن قانع⁽²⁾ قال: حدثنا عبد الله بن موسى بن أبي عثمان نا محمد بن عبد الرحمن ابن سهم أنا أبو إسحاق الفزاري نا جسر بن الحسن عن أبي ثابت ابن شداد بن أوس قال قال النعمان بن قوئل الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه جسر بن الحسن أبو عثمان وهو ضعيف قال الجوزقاني⁽³⁾: واهي الحديث وقال الذهبي⁽⁴⁾ ضعفه النسائي. وهذا يدل على أن الذهبي يضعفه لأنه اكتفى بذكر قول النسائي.

أضف إلى ذلك أن أبا ثابت يعلى بن شداد بن أوس لم يدرك النعمان لان النعمان قتل يوم أحد⁽⁵⁾ ويعلى بن شداد من التابعين من الطبقة الثالثة كما في التقريب⁽⁶⁾ فكيف سمع من النعمان، والنعمان مات يوم أحد.

(1) البخاري، الصحيح كتاب الجهاد والسير، باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل، ج3، ص 1040، ومسلم الصحيح، باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، ج3 ص 1504.

(2) ابن قانع، عبد الباقي بن قانع أبو الحسن، معجم الصحابة، 3 مج، المدينة المنورة - مكتبة الغرباء الأثرية، 1418 هـ، ط1، تحقيق صالح بن سالم المصراي. ج 3 ص 146.

(3) الجوزقاني، أحوال الرجال، ج1، ص 107.

(4) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج1 ص 130.

(5) ابن قانع، معجم الصحابة، 3/ 146 رقم 1120. ابن حجر، الأصابة، 6/ 451 رقمه 8761.

باب من اختار الغزو على الصوم

138. عن انس بن مالك ان طلحة قرأ هذه الآية انفروا خفافا وثقالا فقال أرى ربي يستتفرنا شيوخنا وشبابنا جهزوني أي بني جهزوني فقال بنوه قد غزوت مع الرسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ونحن نغزو عنك فقال جهزوني فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة إلا بعد سبعة أيام فدفنوه فيها ولم يتغير.

التخريج:

أخرجه الحاكم⁽¹⁾ عن علي بن حمشاذ ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا الحسين بن عيسى ثنا بن المبارك. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد⁽²⁾ عن عفان بن مسلم. واللفظ له وأخرجه البيهقي⁽³⁾ من طريق عفان بن مسلم به. وأخرجه أبو يعلى⁽⁴⁾ عن عبد الرحمن بن سلام الجُمحي.

جميعهم عن حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت وعلي بن زيد عن انس بن مالك... الحديث.

الحكم:

وإسناد ابن سعد إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح. وقال الهيثمي⁽⁵⁾ ورواه أبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح.

(6) ابن حجر، التقریب، 538 / رقمه 7843.

(1) لحاكم، المستدرک، کتاب معرفة الصحابة، ذکر مناقب أبي طلحة زيد بن ج3 ص398 حديث5508.

(2) ابن سعد، الطبقات، ج3، ص507.

(3) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب السير، باب اصل فرض الجهاد، ج9، ص21.

(4) أبو يعلى، المسند، ج6، ص138 حديث3413.

(5) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب فضل أبي طلحة رضي الله عنه، ج9، ص313.

لكن شيخ ابي يعلى عبد الرحمن بن سلام الجمحي صدوق⁽⁶⁾ كما في التقريب وقد تابعه عفان.

باب الشهادة سبع سوى القتل

139. عن جابر بن عتيك أخبره أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب عليه فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله ﷺ وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل جابر يسكتهن فقال رسول الله ﷺ دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية قالوا يا رسول الله وما الوجوب قال إذا ماتت ابنته والله إن كنت لأرجو أن تكون كلاهما فإنك كنت قد قضيت جهازك فقال رسول الله ﷺ إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته وما تعدون الشهادة قالوا القتل في سبيل الله فقال رسول الله ﷺ الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله المطعون شهيد والغرق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد والحرق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجمع شهيدة.

التخريج:

أخرجه مالك⁽¹⁾، واللفظ له عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث وهو جد عبد الله بن جابر أبو أمه أنه أخبره أن جابر بن عتيك أخبره الحديث. وأخرجه ابن حبان⁽²⁾، وأخرجه الحاكم⁽³⁾، أخرجه أبو داود⁽⁴⁾، وأخرجه النسائي⁽⁵⁾، جميعهم من طريق مالك به.

⁽⁶⁾ ابن حجر، التقريب، 284 رقمه 3890.

⁽¹⁾ مالك، الموطأ، كتاب الجنائز، باب النهي عن البكاء على الميت ج 1 ص 233.

⁽²⁾ ابن حبان، الجنائز، ذكر الخصال التي تقوم مقام الشهادة لغير القتل في سبيل الله ج 7 ص 473 حديث 3190.

⁽³⁾ الحاكم المستدرک، الجنائز، ج 1 ص 503 حديث 1300.

⁽⁴⁾ أبو داود السنن، الجنائز باب في فضل من مات في الطاعون، ج 3 ص 188 حديث 3111.

⁽⁵⁾ النسائي، السنن، الجنائز، حديث 1973. ج 1 ص 606.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عتيك بن الحارث لم يوثقه أحد فهو مجهول. وقال الذهبي⁽⁶⁾ تابعي مجهول. ويشهد له حديث عبادة بن الصامت الآتي.

140. عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ عاد عبد الله بن رواحة قال فما تحوز له عن فراشه فقال أتدرون من شهداء أمتي قالوا قتل المسلم شهادة قال عن شهداء أمتي إذ لقليل قتل المسلم شهادة والطاعون شهادة والمرأة يقتلها ولدها جمعاء.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽¹⁾ عن عفان بن مسلم عن شعبة بن الحجاج.

وأخرجه الدارمي⁽²⁾ عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل بن يونس عن منصور بن المعتمر، وأخرجه الطيالسي⁽³⁾ عن شعبة بن الحجاج.

كلاهما (شعبة ومنصور) عن أبي بكر عبد الله بن حفص قال أخبرني قال سمعت أبا مصبح أو ابن مصبح شك أبو بكر عن شرحبيل بن السمط عن عبادة بن الصامت ... الحديث.

الحكم:

إسناده صحيح رجاله ثقات وشرحبيل بن السمط قال عنه ابن حجر⁽⁴⁾ له وفادة وذكر في التهذيب⁽⁵⁾ عن النسائي قوله ثقة، وقال البخاري⁽⁶⁾ له صحبة. وصححه الضياء⁽⁷⁾ والمنذري⁽⁸⁾ وقال: رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات.

⁽⁶⁾ الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ج2 ص 145 رقمه 2751.

⁽¹⁾ أحمد، المسند، ج4 ص201 من بقية مسند عبادة بن الصامت.

⁽²⁾ الدارمي السنن، كتاب الجهاد، باب ما يعد من الشهداء ج2 ص 273، حديث 2414.

⁽³⁾ الطيالسي، المسند ج1 ص79، حديث 582.

(4) ابن حجر، التقریب، 206 رقمه 2766.

(5) ابن حجر، التهذیب، 2/ 158.

(6) البخاری، التاريخ الكبير، ج1 ص 28.

(7) الضیاء، الأحادیث المختارة، ج8 ص 289.

(8) المنذري، الترغیب و الترهیب، ج2 ص 218 حدیث 2161.

141. عن راشد بن حبيش أن رسول الله ﷺ دخل على عبادة بن الصامت يعود في مرضه فقال رسول الله ﷺ أتعلمون من الشهيد من أمتي فأرّم⁽¹⁾ القوم فقال عبادة ساندوني فأسندوه فقال يا رسول الله الصابر المحتسب فقال رسول الله ﷺ إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل الله عز وجل شهادة والطاعون شهادة والغرق شهادة والبطن شهادة والنفساء يجرها ولدها بسررة إلى الجنة قال وزاد فيها أبو العوام سادن بيت المقدس والحرق والسل.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽²⁾ عن محمد بن بكر قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مسلم بن يسار عن أبي الشعث الصنعاني عن راشد بن حبيش

الحكم:

الإسناد ضعيف لسببين:

الأول: راشد بن حبيش مختلف في صحبته وحديثه في اتصاله عن النبي ﷺ فيه شك. خاصة أن ابن حجر قال في الإصابة⁽³⁾ عند ترجمته: مختلف في صحبته وقال: روى له أحمد - وذكر هذا الإسناد- ثم قال: قال ابن منده وتابعه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة ورواه سفيان بن عبد الرحمن عن قتادة فقال عن راشد عن عبادة وهو الصواب.

الثاني: قال وزاد فيها أبو العوام سادن بيت المقدس والحرق والسل وأبو العوام هو عمران ابن داور العمي وهو صدوق يهم⁽⁴⁾، ولو نظرنا إلى أقوال العلماء في التهذيب⁽⁵⁾ لوجدنا أنه

(1) فأرّم القوم: سكتوا ولم يتكلموا. الغريب لابن قتيبة، 322/2، الغريب للخطابي 1/ 193 لسان العرب 12/ 255.

(2) احمد، المسند، ج3، ص 489 مسند راشد بن حبيش.

(3) ابن حجر، الإصابة، 2/ 433 رقمه 2515.

(4) ابن حجر، التقريب، 366 رقمه 5154.

إلى الضعف أقرب فهو مختلف فيه فقد ضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي وقال عند الدار قطني كثير المخالفة والوهم ومرة ضعفه ابن معين ومرة قال: ليس بشئ. وقال أحمد: أرجو ان يكون صالح الحديث. وقال الذهبي⁽¹⁾ ضعفه يحيى والنسائي وسكت.

142. عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال خمس من قبض في شئ منهن فهو شهيد المقتول في سبيل الله شهيد والغرق في سبيل الله شهيد والمبطون في سبيل الله شهيد والمطعون في سبيل الله شهيد والنفساء في سبيل الله شهيد.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن أنبأ يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا بن وهب قال حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الله بن ثعلبة الحضرمي أنه سمع بن حجرية يخبر عن عقبة بن عامر وأخرجه ابن المبارك⁽³⁾ كلاهما (ابن وهب وابن المبارك) عن عبد الرحمن بن شريح عن عبد الله بن ثعلبة الحضرمي أنه سمع بن حجرية يخبر عن عقبة بن عامر ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عبد الله بن ثعلبة قال عنه ابن حجر⁽⁴⁾ مقبول. ولم يوثق من قبل أحد فهو مجهول وقال المزي⁽⁵⁾ وروى له النسائي حديثا واحدا وذكره وقال الذهبي⁽⁶⁾ تفرد عنه عبد الرحمن بن شريح حديثه في الشهداء ولم أر من قال فيه شيئا لا جرحا ولا تعديلاً.

⁽⁵⁾ ابن حجر، التهذيب، 3 / 318.

⁽¹⁾ الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ج2 ص199 رقمه 3137.

⁽²⁾ النسائي كتاب الجهاد، ج3 ص25 حديث 4371.

⁽³⁾ ابن المبارك، الجهاد، ج1، ص154.

⁽⁴⁾ ابن حجر، التقريب، 240 رقمه 3243.

⁽⁵⁾ المزي، تهذيب الكمال، 14 / 355 رقمه 3194.

⁽⁶⁾ الذهبى، الميزان، 4 / 71 رقم 4242.

143. عن سعيد بن زيد أن النبي ﷺ قال من قتل دون ماله هو شهيد⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق⁽²⁾ وأخرجه أحمد⁽³⁾ وزاد فيه (ومن ظلم من الأرض شبرا طوقه من سبع أرضين)، وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾ عن عمران بن موسى السخثياني عن عثمان بن أبي شيبة. ثلاثتهم (عبد الرزاق وأحمد وابن أبي شيبة) عن ابن عيينة عن ابن شهاب عن طلحة ابن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد... الحديث.

الحكم:

إسناده صحيح رجاله ثقات. وقد وصفه المناوي بأن حديثه متواتر⁽⁵⁾ ويشهد له ما رواه الشيخان⁽⁶⁾ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ (يقول من قتل دون ماله فهو شهيد).

144. عن سويد بن مقرن قال: قال رسول الله ﷺ من قتل دون مظلمته فهو شهيد⁽⁷⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁸⁾ عن القاسم بن زكريا بن دينار قال حدثنا سعيد بن عمرو الأشعبي قال حدثنا عبتر (بن القاسم أبو زبيد) عن مطرف بن طريف عن سوادة بن أبي الجعد عن أبي جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين قال كنت جالسا عند سويد بن مقرن ... الحديث.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الشهادة سبع سوى القتل ج 6 ص 54.

(2) عبد الرزاق المصنف، باب من قتل دون ماله هو شهيد، ج 10 ص 114.

(3) أحمد، المسند، ج 1، ص 187، حديث 1628.

(4) ابن حبان الصحيح، كتاب الجنائز فصل في الشهيد، ج 7 ص 467، حديث 3194.

(5) المناوي، فيض القدير، ج 6 ص 195.

(6) البخاري الصحيح، كتاب المظالم، باب من قاتل دون ماله، ج 2، ص 877، و مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب الدليل

على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في... ج 1، ص 9124.

(7) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الشهادة سبع سوى القتل ج 6 ص 54.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه سواده بن أبي الجعد لم يوثقه أحد.

ويشهد للحديث ما رواه أحمد⁽¹⁾ عن موسى بن داود قال ثنا إبراهيم بن سعد (بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف) عن أبيه عن ابن عباس عن النبي ﷺ (من قتل دون مظلمة فهو شهيد).

إسناده حسن فيه موسى بن داود الضبي صدوق له أوهام⁽²⁾ وباقي الرواة ثقات. وقد قال ابن حجر في التهذيب عن موسى الضبي⁽³⁾ وثقه ابن نمير وابن سعد وابن عمار الموصلي والعجلي، وقال عنه أبو حاتم: شيخ في حديثه اضطراب، وقال الدارقطني كان مصنفًا مكثرا مأمونا انتهى. وقال الهيثمي⁽⁴⁾: ورواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. بل هو حسن بسبب شيخ أحمد، فيصبح حديث سويد حسن لغيره والله اعلم.

145. عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوما لأصحابه ما تعدون قالوا من يقتل في سبيل الله صابرا محتسبا مديرا شهيدا قال إن شهداء أمتي إذن لقليل المقتول في سبيل الله شهيد والمرء يموت على فراشه في سبيل الله شهيد والمبطون شهيد واللدغي شهيد والغريق شهيد والشريق شهيد والذي يفترسه السبع شهيد والخار عن دابته شهيد وصاحب الهرم شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والنفساء يقتلها ولدها يجرها بسرره إلى الجنة⁽⁵⁾.

التخريج:

(8) النسائي، السنن، كتاب تحريم الدم، من قاتل دون مظلمته، ج2، ص311، حديث 3559.

(1) أحمد، المسند، ج1، ص305.

(2) ابن حجر، التقريب، 482، رقمه 6959.

(3) ابن حجر، التهذيب، 4/174.

(4) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب فيمن قتل دون حقه وأهله وماله، ج6، ص244.

(5) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الشهادة سبع سوى القتل، ج6، ص54.

أخرجه الطبراني⁽⁶⁾ عن محمد بن العباس المؤدب ثنا محمد بن بشير سنان ثنا عمرو بن عطية بن الحارث الوادعي عن أبيه عن عكرمة عن بن عباس ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عمرو بن أبي رَوْق عطية الوادعي ذكره الذهبي في ديوانه⁽¹⁾ وقال: ضعفه الدارقطني. وقال العقيلي في الضعفاء: عمرو بن عطية الوادعي عن أبيه عن عكرمة حدثني آدم بن موسى قال سمعت البخاري قال عمرو بن عطية الوادعي عن أبيه عن عكرمة في حديثه نظر. وقال الهيثمي⁽²⁾: رواه الطبراني وفيه عمرو بن عطية بن الحرث الوادعي وهو ضعيف.

146. عن أم حرام عن النبي ﷺ أنه قال المائد⁽³⁾ في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد والغرق له أجر شهدين⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁵⁾ عن محمد بن بكار العيشي ثنا مروان بن معاوية بن الحارث ح وثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الجوبري الدمشقي المعنى قال ثنا مروان أخبرنا هلال بن ميمون الجهني الرملي عن يعلى بن شداد عن أم حرام ... الحديث.

الحكم:

⁽⁶⁾ الطبراني، المعجم الكبير، ج11، ص263 حديث 11686.

⁽¹⁾ الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ج2 ص 205، رقمه 3179.

⁽²⁾ الهيثمي مجمع الزوائد، باب فيما تحصل به الشهادة / ج5 ص300.

⁽³⁾ المائد: الذي يركب البحر فتغثي نفسه من نتن ماء البحر حتى يدار به، ويكاد يغشى عليه. لسان العرب ج3 ص412.

⁽⁴⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الشهادة سبع سوى القتل ج6، ص54.

⁽⁵⁾ داود السنن كتاب الجهاد، باب فضل الغزو في البحر، ج3، ص7 حديث 2493.

إسناده حسن فيه هلال ويعلى وهما صدوقان⁽⁶⁾ وبقية رجال الإسناد ثقاة وقد حسنه المناوي⁽⁷⁾.

147. عن جابر قال قال رجل يا رسول الله أي الجهاد أفضل قال أن يعقر جوادك ويهراق دمك⁽¹⁾.

التخريج:

والحديث له طريقان:

الأولى: عن أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر.

أخرجها ابن حبان⁽²⁾ عن الفضل بن الحباب الجمحي عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري. وأخرجها أحمد⁽³⁾ عن وكيع بن الجراح. وأخرجها الدارمي⁽⁴⁾ عن محمد بن يوسف بن واقد عن مالك بن مغول.

ثلاثتهم عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر...
الحديث.

الحكم:

إسناد أحمد والدارمي رجالهما ثقاة لكن فيه انقطاع فإن أبا سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث

⁽⁶⁾ ابن حجر، التقريب، 506 رقمه 7347 - 538 رقمه 7843.

⁽⁷⁾ المناوي، فيض القدير، ج 6 ص 249.

⁽¹⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الشهادة سبع سوى القتل، ج 6، ص 54.

⁽²⁾ ابن حبان الصحيح، كتاب السير، باب فضل الجهاد، ج 10، ص 496 حديث 4639.

⁽³⁾ أحمد المسند، ج 3، ص 300 حديث 14248.

⁽⁴⁾ الدارمي، السنن، الجهاد، باب أي الجهاد أفضل، ج 2، ص 264.

قال ابن حجر⁽⁵⁾: وفي العلل الكبير لعلي بن المديني أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث وقال أبو حاتم عن شعبة لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا أربعة أحاديث قلت لم يخرج البخاري له سوى أربعة أحاديث عن جابر وأظنها التي عناها شيخه علي بن المديني منها حديثان في الأشربة قرنه بأبي صالح وفي الفضائل حديث اهتز العرش كذلك والرابع في تفسير سورة الجمعة قرنه بسالم بن أبي الجعد انتهى. وكذلك الأعمش لم يسمع من أبي سفيان شيئاً وقد روى عنه نحو مائة حديث إنما هي صحيفة عرفت قاله ابن حجر في التهذيب⁽¹⁾ عن أبي بكر البزار.

الثانية: عن أبي الزبير عن جابر يبلغ به قال أفضل الجهاد من عقر جواده وأهريق دمه.

رواها أبو يعلى⁽²⁾ عن هارون بن عبد الله الحمّال حدثنا ابن عيينة عن أبي الزبير (محمد بن مسلم بن تدرُس) عن جابر يبلغ به....

إسناده صحيح فيه أبو الزبير وقد وثقه ابن معين والنسائي إلا انه يدلّس وقد تبين انه روى عن جابر ولم يدلّس عنه وقال ابن حجر⁽³⁾ عن عطاء قال: كنا نكون عند جابر فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه فكان أبو الزبير احفظنا. وعن ابن معين أنه قال استحلف ليث أبا الزبير بين الركن والمقام إنك سمعت هذه الأحاديث من جابر فقال والله أني سمعتها من جابر يقول ثلاثاً.

148. عن عبد الله بن حُبشي الخثعمي أن النبي ﷺ سئل أي الأعمال أفضل قال أيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة قيل فأبي الصلاة أفضل قال طول القنوت قيل فأبي الصدقة أفضل قال جهد المقل قيل فأبي الهجرة أفضل قال من هجر ما حرم الله

⁽⁵⁾ ابن حجر، التهذيب، 2 / 244.

⁽¹⁾ ابن حجر، التهذيب، 2 / 110.

⁽²⁾ أبو يعلى المسند، ج4، ص62 حديث 2081 .

⁽³⁾ ابن حجر، التهذيب، 3 / 695.

عليه قيل فأى الجهاد أفضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فأى القتل أشرف
قال من أهرىق دمه وعقر (4) جواده (5).

التخريج:

أخرجه أحمد (1). وأخرجه الدارمي (2) عن أحمد بن عبد الله بن أبي السفر. وأخرجه
النسائي (3).

عن عبد الوهاب بن عبد الحكيم. ثلاثتهم (ابن أبي السفر وعبد الوهاب وابن حنبل) عن
الحجاج بن محمد المصيصي قال قال ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) حدثني عثمان بن
أبي سليمان عن علي بن عبد الله الأزدي عن عبيد بن عمير بن قتادة عن عبد الله بن حبشي
الخنعمي ... الحديث.

الحكم:

إسناده حسن فيه علي بن عبد الله الأزدي صدوق ربما أخطأ (4) وابن جريج ثقة إلا أنه
يدلس (5) وقد قال هنا حدثني صرح بالسماع. وقال ابن أبي عاصم (6) إسناده حسن وساق الحديث
بسنده ومتمته.

149. عن عمرو بن عَبَسَةَ قال أتيت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله أي الجهاد أفضل قال من

أهرىق دمه وعقر جواده.

(4) عقر جواده: بالسيف أي ضرب اربع قوائمه. مختار الصحاح ج 1 ص 187.

(5) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الشهادة سبع سوى القتل ج 6 ص 54.

(1) أحمد، المسند، ج 3 ص 411، مسند عبد الله بن حبيشي.

(2) الدارمي، السنن، الصلاة، باب أي الصلاة أفضل، ج 1، ص 390.

(3) النسائي، الزكاة، الصدقة من غلول، ج 2، ص 31 حديث 2305.

(4) ابن حجر، التقريب، 342 / رقمه 4762.

(5) ابن حجر، التقريب، 304 رقمه 4193.

(6) ابن أبي عاصم، الجهاد ج 1 ص 198، حديث 40.

التخريج:

وله طريقان:

الأولى: عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عبسة.

أخرجها ابن ماجة⁽¹⁾ عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن يعلى بن عبيد بن أمية عن حجاج بن دينار الأشجعي عن محمد بن ذكوان عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عبسة قال. الحديث.

الثانية: أبي قلابة عن عمرو بن عبسة مطولا أنه رجل جاء يسأل النبي ﷺ وفيه: قال فأبي الجهاد أفضل قال (من عقر جواده واهريق دمه).

أخرجها أحمد⁽²⁾ مطولا عبد الرزاق عن معمر بن راشد عن أيوب بن أبي تميمة عن أبي قلابة عبد الله بن زيد عن عمرو بن عبسة... الحديث.

الحكم:

إسناد الأولى ضعيف فيه محمد بن ذكوان الأزدي ضعيف⁽³⁾، شهر بن حوشب وهو صدوق كثير الإرسال والأوهام⁽⁴⁾، وقد عنعنه. وقال ابن أبي حاتم⁽⁵⁾ سمعت أبي يقول ابن حوشب لم يسمع من عمرو بن عبسة إنما يحدث عن أبي ظبية عن عمرو بن عبسة قال أبو زرعة ابن حوشب لم يلق عمرو بن عبسة وقال البوصيري⁽⁶⁾ في إسناده محمد بن ذكوان وهو ضعيف.

(1) ابن ماجة، السنن، الجهاد، باب القتال في سبيل الله 2/ 934

(2) أحمد، المسند، ج4، ص 114.

(3) ابن حجر، التقريب، 413 رقمه 5871.

(4) ابن حجر، التقريب، 210 رقمه 2830.

(5) ابن أبي حاتم، المراسيل، ج1 ص89.

(6) البوصيري، مصباح الزجاجة، كتاب الجهاد، باب القتال في سبيل الله ج3 ص163.

وإسناد الثانية رجالها ثقات، وأبو قلابة ثقة كثير الإرسال وقد عنعنه وقال عنه الذهبي⁽⁷⁾:
ثقة في نفسه إلا أنه يدللس عن لحقهم وعن لم يلحقهم وكان له صحف يحدث منها ويدلس. ولم
يذكر ابن حجر في التهذيب انه روى عنه أصلاً فلا يطمئن القلب لروايته عنه.

150. عن العرباض بن سارية أن رسول الله ﷺ قال تختصم الشهداء والمتوفون على فراشهم
إلى ربنا في الذين يتوفون من الطاعون فيقول الشهداء إخواننا قتلوا كما قتلنا ويقول
المتوفون على فراشهم إخواننا ماتوا على فراشهم كما متنا فيقول ربنا انظروا إلى
جراحهم فإن أشبه جراحهم جراح المقتولين فإنهم منهم ومعهم فإذا جراحهم قد أشبهت
جراحهم⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن عمرو بن عثمان.

وأخرجه أحمد⁽³⁾ عن حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي ويزيد عبد ربه.

كلاهما عن بقية بن الوليد قال حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن
أبي بلال عن العرباض بن سارية. وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾ من طريق بقية بن مسلم به.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عبد الله بن أبي بلال لم يوثقه أحد فهو مجهول وقال الذهبي⁽⁵⁾ عبد

الله بن أبي بلال عن العرباض ما روى عنه سوى خالد بن معدان.

(7) الذهبي، الميزان، ج4 ص103 رقمه 4339.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الشهادة سبع سوى القتل ج6 ص55.

(2) النسائي، السنن، الجهاد، ما يجد الشهيد من الأثم ج3 ص25 حديث 4372.

(3) أحمد، المسند، ج4 ص128 مسند العرباض بن سارية

(4) الطبراني، المعجم الكبير، ج18 ص250.

(5) الذهبي، الميزان، ج4 ص70. رقمه 4239.

وبقية بن الوليد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء إلا انه قال في إسناد احمد حدثني بحير فصرح بالسماع، لكن يبقى تدليس خالد بن معدان الثقة وقد عنعنه وهذه علة ثانية إضافة إلى جهالة بن أبي بلال.

ويشهد له حديث عتبة بن عبد السلمي الآتي:

151. عن عتبة بن عبد السلمي عن النبي ﷺ قال يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول أصحاب الطاعون نحن شهداء فيقال انظروا فان كانت جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما ريح المسك فهم شهداء فيجدونهم كذلك.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽¹⁾ الحكم بن نافع. وأخرجه الطبراني⁽²⁾ عن أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع ح وحدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ثنا عبد الوهاب بن الضحاك.

كلاهما عن إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن عتبة بن عبد السلمي ... الحديث.

الحكم:

إسناد أحمد إسناد حسن فيه ابن عياش وهو صدوق⁽³⁾ روايته عن الشاميين مقبولة وضمضم صدوق يهم⁽⁴⁾ وهو شامي فالرواية حسنة. ويبقى في السند شريح بن عبيد⁽⁵⁾ ثقة يرسل

(1) أحمد، المسند، ج4 ص185 مسند عتبة بن عبد السلمي.

(2) الطبراني المعجم الكبير ج17 ص118 حديث 292.

(3) ابن حجر، التقريب، 48 رقمه 473.

(4) ابن حجر، التقريب، 222 رقمه 2992.

(5) ابن حجر، التقريب، 207 رقمه 2775.

كثيرا وقد عنعنه. وورد في التهذيب⁽⁶⁾ أنه قيل لمحمد بن عوف هل سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ قال ما أظن ذلك وذلك لأنه لا يقول في شيء من ذلك: سمعت انتهى. فلا يطمئن القلب لروايته عنه.

⁽⁶⁾ ابن حجر، التهذيب، 2 / 161.

باب من حبسه العذر من الغزو

152. عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتهم مسيرا ولا أنفقتهم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه قالوا يا رسول الله وكيف وهم بالمدينة فقال حبسهم العذر.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽¹⁾ عن موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن حميد عن موسى بن أنس بن مالك عن أبيه أنس بن مالك.

الحكم:

إسناده صحيح. وأصل الحديث عند البخاري⁽²⁾ عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان في غزاة فقال (إن أقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا ولا واديا إلا فيه حبسهم العذر). وهو موافق لقوله تعالى: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله)⁽³⁾.

(1) أبو داود كتاب الجهاد، باب في الرخصة في القعود من العذر، ج 3 ص 12.

(2) البخاري كتاب الجهاد والسير، باب من حبسه العذر عن الغزو، ج 3، ص 1044، 2684.

(3) سورة النساء/ آية رقم 95.

باب فضل النفقة في سبيل الله

153. عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من أنفق زوجين من ماله في سبيل الله دعي من أبواب الجنة وللجنة أبواب فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان فقال أبو بكر والله يا رسول الله ما على أحد من ضرورة من أيها دعي فهل يدعى منها كلها أحد يا رسول الله قال نعم وإنني أرجو أن تكون منهم⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽²⁾ عن عبد الرزاق ثنا معمر. وأخرجه النسائي⁽³⁾ عن عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير عن أبيه عن شعيب بن أبي حمزة. كلاهما (معمر وشعيب) عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به.

الحكم:

إسناد أحمد إسناد صحيح.

154. عن خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَتَبَتْ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁵⁾ عن أبي بكر بن أبي النضر قال حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم عن عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي عن سفيان الثوري. وأخرجه الترمذي⁽⁶⁾ عن أبي كريب

(1) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل النفقة في سبيل الله، ج6، ص61.

(2) أحمد، المسند، ج2 ص449 حديث 7621.

(3) النسائي، السنن، كتاب الزكاة، ج5 ص9.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل النفقة في سبيل الله ج6 ص61.

(5) النسائي، السنن، الجهاد، فضل النفقة في سبيل الله، ج3 ص33 حديث 4395.

محمد بن العلاء عن الحسين بن علي الجعفي. وأخرجه أحمد⁽¹⁾ عن معاوية بن عمرو، كلاهما (الحسين بن علي ومعاوية) عن زائدة بن قدامة الثقفي.

وكلاهما (الثوري وزائدة) عن الركين الفزاري عن أبيه عن يسير بن عميلة عن خريم بن فاتك...
الحكم:

وإسناد احمد والنسائي والترمذي إسناد صحيح رجاله ثقات.

والحديث موافق لقوله تعالى: (مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم)⁽²⁾.

باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير

155. عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من جهز غازيا في سبيل الله حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع⁽³⁾.

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽⁴⁾ عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا يونس بن محمد. وأخرجه الحاكم⁽⁵⁾ عن أبي بكر أحمد بن إسحاق عن أحمد بن إبراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير.

⁽⁶⁾ الترمذي، السنن، كتاب فضائل الجهاد باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله ج4 ص167.

⁽¹⁾ أحمد، المسند، ج4 ص345، مسند خريم بن فاتك.

⁽²⁾ سورة البقرة/ آية رقم 261.

⁽³⁾ ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير ج6 ص62.

⁽⁴⁾ ابن ماجة، السنن، كتاب الجهاد، باب من جهز غازيا، ج2 ص921.

⁽⁵⁾ الحاكم، المستدرک، الجهاد ج2، ص98، حديث 2447.

كلاهما عن ليث بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عمر بن الخطاب ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف ومنقطع، ضعيف من قبل الوليد بن أبي الوليد مولى عثمان أو ابن عمر فهو لين الحديث⁽¹⁾. ومنقطع لان عثمان بن عبد الله بن سراقه لم يسمع من عمر. قال ابن حجر في التهذيب⁽²⁾: وروى عن جده عمر مرسلًا. وقال الضياء في المختارة⁽³⁾: إسناده منقطع.

باب سفر الاثنتين

156. عن عبد الله بن عمرو τ أن رسول الله ε قال الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه مالك⁽⁵⁾ عن عبد الرحمن بن حرمة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده... الحديث. ومن طريق مالك أخرجه الترمذي⁽⁶⁾، والنسائي⁽⁷⁾، وأبو داود⁽⁸⁾.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عبد الرحمن بن حرمة بن عمرو وهو صدوق ربما أخطأ⁽⁹⁾، وقد ورد في التهذيب⁽¹⁰⁾: قال يحيى بن سعيد عنه: كنت سيء الحفظ فرخص لي ابن المسيب في

(1) ابن حجر التقریب، 514، رقمه 7464.

(2) ابن حجر، التهذيب، 3 / 67.

(3) الضياء، المختارة، ج 1 ص 359، حديث 247.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب سفر الاثنتين، ج 6، ص 66.

(5) مالك، الموطأ، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء، ج 2، ص 978.

(6) الترمذي، السنن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده ج 4 ص 193.

(7) النسائي، السنن، كتاب السير، ج 5 ص 266 حديث 8849.

(8) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في الرجل يسافر وحده، ج 3، ص 36.

(9) ابن حجر، التقریب، 280، رقمه 3840.

الكتابة، ولينه البخاري وضعفه يحيى القطان وقال ابن معين صالح، وقال النسائي لا بأس به، وقال أبو حاتم لا يحتج به وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء.

ونقل الذهبي في الكاشف⁽¹⁾: عن ابن معين قوله: صالح. وقال ابن حجر⁽²⁾: وهو حديث حسن الإسناد. قلت: وهو ليس كذلك لما بيناه والله اعلم.

باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

157. عن عروة بن أبي الجعد البارقي يرفعه قال الإبل عز لأهلها والغنم بركة والخير معقود

في نواصي الخيل إلى يوم القيامة.

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽³⁾، وأبو يعلى⁽⁴⁾ كلاهما عن محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عبد الله بن إدريس بن يزيد عن حصين بن عبد الرحمن السلمي عن عامر بن شراحبيل عن عروة بن الجعد البارقي يرفعه.

الحكم:

إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح. وقال البوصيري⁽⁵⁾: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته.

158. عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال الخيل في نواصيها الخير معقود أبدا إلى يوم

القيامة فمن ربطها عدة في سبيل الله وأنفق عليها احتسابا في سبيل الله فإن شبعها

(10) ابن حجر، التهذيب، 2 / 501.

(1) الذهبي، الكاشف، 1 / 625 رقمه 3175.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب سفر الاثني عشر ج 6 ص 66.

(3) ابن ماجة، السنن، كتاب التجارات، باب اتخاذ الماشية، ج 3 ص 40.

(4) أبو يعلى المسند، ج 12 ص 208 حديث 6828.

(5) الكناي، مصباح الزجاجة، كتاب التجارات، باب اتخاذ الماشية، ج 3 ص 40.

وجوعها وريها وطمأها وأرواتها وأبوالها فلاح في موازينه يوم القيامة ومن ربطها رياء وسمعة وفرحا ومرحا فان شبعها وجوعها وريها وطمأها وأرواتها وأبوالها خسران في موازينه يوم القيامة.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽¹⁾ عن أبي النضر هاشم بن القاسم ثنا عبد الحميد بن بهرام حدثني شهر بن حوشب قال حدثني أسماء بنت يزيد ... الحديث.

وأخرجه الخطيب⁽²⁾ من طريق أبي النضر عن عبد الحميد بن بهرام به.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه شهر بن حوشب وهو صدوق كثير الإرسال والتدليس. وقال الهيثمي⁽³⁾: ورواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف.

ومطلع الحديث عند البخاري⁽⁴⁾ عن عروه البارقي أن رسول الله ﷺ قال: (الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والمغنم)

وورد عند البخاري⁽⁵⁾ أيضا عن أبي هريرة ما يؤيد الشطر الثاني من الحديث قوله: (من احتبس فرسا في سبيل الله إيمانا بالله وتصديقا بوعده فإن شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة).

159. عن أنس قال لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل.

(1) أحمد المسند، ج 6 ص 455.

(2) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب منه فيما جاء في الخيل وارتباطها ج 5 ص 261.

(3) الخطيب، تاريخ بغداد، ج 11 ص 58 حديث 5741.

(4) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد ماض مع البر والفاجر ج 3 ص 1048.

(5) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب من احتبس فرسا لقوله تعالى ومن رباط الخيل، ج 3 ص 1048

التخريج:

أخرجه النسائي⁽⁶⁾ عن أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم ابن طهمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس... الحديث. وقد أخرج الحديث ابن عبد البر⁽¹⁾ من طريق أحمد بن حفص بن عبد الله به.

الحكم:

إسناده حسن فيه أحمد بن حفص وأبيه صدوقان⁽²⁾. وسعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ كثير التدليس وكان اثبت الناس في قتادة⁽³⁾ وقال الضياء⁽⁴⁾: أخرجه النسائي بإسناد لا بأس به.

باب الجهاد ماض مع البر والفاجر

160. عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها بالأوتار وقال علي ولا تقلدوها الأوتار⁽⁵⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁶⁾ عن إبراهيم بن إسحاق وعلي بن إسحاق قال حدثنا ابن المبارك. وأخرجه الطبراني⁽⁷⁾ عن المقدم عن عبد الله بن يوسف عن ابن لهيعة.

كلاهما عن عتبة بن أبي حكيم حدثني حصين بن حرملة عن أبي مُصَبِّح عن جابر به.

(6) النسائي السنن، كتاب عشرة النساء، ج 5 ص 280.

(1) ابن عبد البر، التمهيد، ج 14 ص 102.

(2) ابن حجر، التقريب، 18 / رقمه 27.

(3) ابن حجر، التقريب، 112 / رقمه 1408.

(4) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، ج 7 ص 203.

(5) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الجهاد ماض مع البر والفاجر ج 6 ص 71.

(6) أحمد المسند ج 3، ص 325، حديث 14833.

(7) الطبراني، المعجم الأوسط، ج 9 ص 13 حديث 8982.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عتبة بن أبي حكيم قال عنه ابن حجر⁽⁸⁾: صدوق يخطئ كثيرا ونقل في التهذيب⁽⁹⁾ عن ابن معين قوله حين سئل عنه: قال والله الذي لا إله إلا هو انه لمنكر الحديث. وقد ضعفه النسائي أيضا.

باب من احتبس فرسا في سبيل الله لقوله تعالى (ومن رباط الخيل)⁽¹⁾

161. عن تميم الداري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽³⁾ عن أبي عمير عيسى بن محمد الرملي ثنا أحمد بن يزيد بن روح الداري عن محمد بن عقبة القاضي عن أبيه عن جده عن تميم الداري به. وأخرجه البيهقي⁽⁴⁾ مطولا من طريق أبي عمير بن محمد الرملي به.

الحكم:

إسناده مظلم شيخ ابن ماجة ثقة والباقي مجاهيل و (جده) اسم مبهم. وقال الكنانى⁽⁵⁾: هذا إسناد ضعيف محمد وأبوه عقبة وجده مجهولون.

(8) ابن حجر، التقریب، 321 رقمه 4427.

(9) ابن حجر، التهذيب، 3 / 50.

(1) سورة الانفال / آية رقم 60.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب من احتبس فرسا ج6 ص72.

(3) ابن ماجه، السنن، كتاب الجهاد باب ارتباط الخيل في سبيل الله، ج2 ص93.

(4) البيهقي، شعب الإيمان، ج4 ص34 حديث 4274.

(5) البوصيري، مصباح الزجاجة، الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله عز وجل ج3 ص162.

باب ما يذكر من شؤم الفرس

162. قيل لعائشة إن أبا هريرة يقول قال قال رسول الله ﷺ الشؤم في ثلاث في الدار والمرأة والفرس فقالت عائشة لم يحفظ أبو هريرة لأنه دخل رسول الله ﷺ يقول قائل الله اليهود يقولون إن الشوم في ثلاث في الدار والمرأة والفرس فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله⁽¹⁾.

التخريج:

الحديث له طريقان:

الأولى: أخرجها الطيالسي⁽²⁾ عن محمد بن راشد عن مكحول الشامي عن عائشة.

الثانية: عن قتادة عن أبي حسان الأعرج (مسلم بن عبد الله) قال دخل رجلان من بنى عامر على عائشة فأخبرها أن أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ انه قال الطيرة من الدار والمرأة والفرس فغضبت فطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض (وقالت والذي أنزل الفرقان على محمد ما قالها رسول الله ﷺ قط إنما قال كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك).

التخريج:

أخرجها أحمد⁽³⁾ عن يزيد بن هارون عن همام بن يحيى بن دينار.

وأخرجها الحاكم⁽⁴⁾ عن الحسن بن يعقوب العدل عن يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد بن أبي عروبة. بلفظ (قالت عائشة كان رسول الله ﷺ يقول كان أهل

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير باب ما يذكر من شؤم الفرس ج6 ص76.

(2) الطيالسي المسند، ج1 ص215، حديث 1537.

(3) أحمد، المسند، ج6 ص240 حديث 26076.

الجاهلية يقولون إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار ثم قرأت (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير)⁽¹⁾.

كلاهما (همام وسعيد) عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن عائشة ... الحديث.

الحكم:

اسناد الأولى: ضعيف لانه منقطع ومكحول الشامي ثقة كثير الإرسال ولم يسمع من عائشة⁽²⁾ وقال ابن حجر في الفتح عند ذكره للحديث قال: ومكحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع.

إسناد الثانية: إسناد أحمد حسن رجاله ثقات إلا أبا حسان الأعرج قال عنه في التقريب صدوق⁽³⁾ ، وفي الجرح والتعديل⁽⁴⁾ قال عنه أحمد مستقيم الحديث وقال أبو زرعة لا بأس به وقد وثقه ابن معين . وقال الذهبي⁽⁵⁾ حسن الحديث.

163. عن حكيم بن معاوية قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا شؤم وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس⁽⁶⁾.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽⁷⁾ عن علي بن حجر . وسكت عنه . وأخرجه ابن ماجة⁽⁸⁾ عن هشام بن عمار . وأخرجه سعيد بن منصور⁽⁹⁾ .

(4) الحاكم، المستدرک، تفسير سورة الحديد (ج2 ص521 حديث 3788.

(1) سورة الحديد / آية رقم 22.

(2) ابن حجر، التهذيب، 4 / 149 .

(3) ابن حجر، التقريب، 557 رقمه 8045 .

(4) ابن ابي حاتم، الجرح والتعديل، 8 / 201 رقمه 883.

(5) الذهبي، الميزان، 6 / 421 رقمه 8523.

(6) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير باب ما يذكر من شؤم الفرس ج6 ص76.

(7) الترمذي، السنن، كتاب الأدب باب ما جاء في الشؤم ج5 ص127.

(8) ابن ماجة، السنن، كتاب النكاح، باب ما يكون فيه اليمن والشؤم ج1 ص642.

ثلاثتهم عن إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بن معاوية به. وفي رواية ابن ماجة (مخمر بن معاوية)

الحكم:

إسناده ضعيف فيه معاوية بن حكيم لم يوثقه أحد فهو مجهول⁽¹⁾، وعمه حكيم بن معاوية مختلف في صحبته⁽²⁾ وله حديث واحد وقيل انه يروي عن أبيه أو عن عمه والصواب انه تابعي. وعلى هذا فهو مرسل، وعلة الثالثة أن هذا الحديث مخالف للأحاديث الصحيحة فقد روى البخاري⁽³⁾ ومسلم⁽⁴⁾ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ يقول إنما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار

وقال ابن حجر⁽⁵⁾: ففي إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة.

164. عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ إنا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها أموالنا فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا رجاء فيها أموالنا فقال رسول الله ﷺ ذروها ذميمة⁽⁶⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁷⁾ عن الحسن بن يحيى بن هشام.

(9) سعيد بن منصور، السنن، باب ما جاء في الشؤم ج 2 ص 146 حديث 2296.
(1) ابن حجر، التقريب، 469 رقمه 6754 والتهذيب، 4 / 106.
(2) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب ما يذكر من شؤم الفرس ج 3 ص 1049.
(3) مسلم، الصحيح، باب الطيرة والفأل ما يكون فيه من الشؤم ج 4 ص 1747.
(4) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير باب ما يذكر من شؤم الفرس ج 6 ص 76.
(5) ابن حجر، التقريب 116 رقمه 1480، والكاشف 1 / 348 رقمه 1207 وتهذيب الكمال، 7 / 205 رقمه 1464.
(6) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير باب ما يذكر من شؤم الفرس ج 6 ص 77.
(7) أبو داود السنن، باب في الطيرة ج 4 ص 20.

وأخرجه البخاري⁽⁸⁾ عن عبيد الله بن سعيد أبو قدامة. كلاهما عن بشر بن عمر بن الحكم عن عكرمة بن عمار العجلي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك به.

الحكم:

إسناده حسن فيه عكرمة بن عمار وهو صدوق يغلط، وإنما غلظه من روايته عن يحيى بن أبي كثير فروايته عنه مضطربة وعن غيره حسنة، وقد وثقه ابن معين وابن المديني والعجلي وأبو داود وغيرهم وقال النسائي لا بأس به إلا في حديثه عن بن أبي كثير وقال أبو حاتم كان صدوقا وربما وهم في حديثه وقال البخاري مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير ولم يكن عنده كتاب، ولهذا قال عندما ذكره في الأدب: وفي إسناده نظر⁽¹⁾.

وقال الذهبي⁽²⁾: ثقة إلا في حديثه عن يحيى بن أبي كثير فمضطرب.

وهو لا ينزل عن درجة الحسن والله اعلم. ويشهد له ما أخرجه عبد الرزاق⁽³⁾ عن عبد الله بن الهاد مرسلا قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن شداد بن الهاد أن امرأة من الأنصار قالت يا رسول الله ما سكتنا دارنا ونحن كثير فهلكتنا وحسن ذات بيننا فسائت أخلاقنا وكثيرا موالنا فافتقرنا قال أفلا تنتقلون عنها ذميمة قالت فكيف نصنع بها يا رسول الله قال تبيعونها أو تهونها.

(8) البخاري، الأدب المفرد، باب الفأل ج 1 ص 316.

(1) ابن حجر، التهذيب، ج 3 ص 133.

(2) الذهبي، الكاشف، ج 2 ص 33 رقمه 3866.

(3) عبد الرزاق، المصنف، باب الشؤم، ج 10 ص 411.

وإسناده صحيح إلا أنه مرسل فعبد الله بن شداد من كبار التابعين وقد قال ابن حجر في التهذيب⁽⁴⁾: وسئل أحمد: أسمع عبد الله بن شداد من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً؟ قال: لا. وقال البيهقي⁽⁵⁾: هذا مرسل. وقال الهيثمي⁽⁶⁾ وهي من مرسلات عبد الله بن شداد.

165. عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله ﷺ من سعادة ابن آدم ثلاثة ومن شقوة بن آدم ثلاثة من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقوة بن آدم المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽²⁾ عن روح بن عبادة القيسي عن محمد بن أبي حميد بن إبراهيم.

وأخرجه ابن حبان⁽³⁾ عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقفيف⁽⁴⁾ قال حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند. وفيه (أربع من السعادة المرأة الصالحة والمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء وأربع من الشقاوة الجار السوء والمرأة السوء والمسكن الضيق والمركب السوء)

كلاهما (محمد بن أبي حميد و عبد الله بن سعيد) عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده... الحديث.

(4) ابن حجر، التهذيب، 2 / 352.

(5) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، باب العيافة والطيبة ج 8 ص 140.

(6) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب ما جاء في الدار والمرأة والفرس والطيبة ، ج 5 ص 104.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير باب ما يذكر من شؤم الفرس ج 6 ص 77.

(2) أحمد، المسند، ج 1 ص 168 حديث 1445.

(3) ابن حبان، الصحيح، كتاب النكاح، ذكر الإخبار عن الأشياء التي هي من سعادة المرء في الدنيا ج 9 ص 340 حديث 4032.

(4) السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل، طبقات الحفاظ، 1 مج، بيروت - دار الكتب العلمية، سنة 1402 هـ الطبعة الأولى، وقال الخطيب البغدادي في تاريخه: من المكثرين الثقات الاثبات، ج 1 ص 248.

الحكم:

إسناد أحمد فيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف⁽⁵⁾. وقد تابعه عبد الله بن سعيد بن أبي هند عند ابن حبان وهو صدوق ربما وهم وقد وثقه أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان وضعفه أبو حاتم وقال ابن حبان: يخطئ، كما في التهذيب⁽⁶⁾.

وعلى هذا يكون إسناد ابن حبان إسناد حسن وبقية الرواة ثقاة.

وذكره الضياء⁽¹⁾ في المختارة من طريق ابن حبان وصححه.

166. عن أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ لا طيرة والطيرة على من تطير إن تك في شيء ففي الدار والفرس والمرأة⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه ابن حبان⁽³⁾ قال: أنا أحمد بن يحيى بن زهير ثنا يوسف بن موسى القطان ثنا مالك بن إسماعيل ثنا زهير بن معاوية عن عتبة بن حميد ثنا عبيد الله بن أبي بكر أنه سمع عن أنس بن مالك ... الحديث.

الحكم:

في إسناده عتبة بن حميد وضعفه أحمد. وضعفه الذهبي⁽⁴⁾ فقال: وضعفه أحمد ولم يزد على ذلك.

(5) ابن حجر، التقريب، 410 رقمه 5836.

(6) ابن حجر، التهذيب، 2/346.

(1) الضياء، الأحاديث المختارة ج3 ص241، حديث 1048.

(2) ابن حبان، الفتح الباري، الجهاد والسير باب ما يذكر من شؤون الفرس ج6 ص78.

(3) ابن حبان، الصحيح، كتاب العدوي والطيرة والفال، ج13 ص492 حديث 6123.

(4) الذهبي، الكاشف، ج1 ص696 رقمه 3663.

وقال ابن حجر في الفتح عند ذكره: وفي صحته نظر لانه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس وعتبة مختلف فيه انتهى.

وأصله في الصحيحين⁽⁵⁾ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ يقول إنما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار.

167. عن أم سلمة أنها كانت تعد هؤلاء الثلاثة (الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار) وتزيد معهن السيف⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه ابن ماجة⁽²⁾ قال: حدثنا يحيى بن خلف أبو سلمة ثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري قال فحدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة أن جدته زينب حدثته عن أم سلمة.

وأخرجه النسائي⁽³⁾ من وجه آخر عن الحسين بن عيسى قال نا بن أبي فديك عن بن أبي ذئب عن بن شهاب عن محمد بن زيد بن قنفذ عن سالم بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال إن كان في شيء ففي المسكن والمرأة والفرس والسيف. وقال النسائي: خالفه شعيب بن أبي حمزة ومعمرو وسفيان.

الحكم:

⁽⁵⁾ البخاري الصحيح، الجهاد والسير، باب ما يذكر من شؤم الفرس ج3 ص1049 ومسلم الصحيح، باب الطيرة والفأل ما يكون فيه من الشؤم ج4 ص1747.

⁽¹⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير باب ما يذكر من شؤم الفرس ج6 ص78.

⁽²⁾ ابن ماجة، السنن، كتاب النكاح، باب ما يكون فيه اليمن والشؤم ج1 ص642.

⁽³⁾ النسائي، السنن، كتاب عشرة النساء ج5 ص403 حديث 9280.

إسناد ابن ماجة ضعيف فيه أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة مجهول ونقل ابن حجر⁽⁴⁾ عن أبي زرعة قوله: لا أعرف أحدا سماه. أضف إلى ذلك مخالفته لرواة الحديث الصحيح المذكور.

وإسناد النسائي ضعيف لأنه منقطع لأنّ سالم العدوي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها كما في التهذيب⁽⁵⁾ فكيف بالرسول صلى الله عليه وسلم وقد توفي قبلها بزمن. وهو مخالف للصحيح كما بينا.

168. عن مكحول أن النبي ﷺ هجن الهجين⁽¹⁾ يوم خيبر وعرب العربي للعربي سهمان وللهجين سهم⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽³⁾ عن أحمد بن حنبل أن عبد الرحمن بن مهدي وحماد بن خالد وزيد بن الحباب حدثوهم المعنى عن معاوية بن صالح عن أبي بشر عن مكحول.. الحديث.

الحكم:

إسناده منقطع من رواية مكحول الشامي وهو ثقة كثير الإرسال. وقال البيهقي⁽⁴⁾: قال الشافعي ولم يرو ذلك إلا مكحول مرسلا والمرسل لا تقوم بمثله عندنا حجة. وقال ابن حجر في الفتح عن ذكره للحديث: وهذا منقطع.

⁽⁴⁾ ابن حجر، التهذيب، 4 / 552.

⁽⁵⁾ ابن حجر، التهذيب، 1 / 676.

⁽¹⁾ الهجين: والهجين يكون في الناس والخيول، وانما من قبل الأم فإذا كان الأب عتيقا والأم ليس كذلك كان الولد هجينا ومن معنى الهجين العربي ابن الأمة لانه مُعَيَّب. النهاية في غريب الحديث ج5 ص247 ولسان العرب ج13 ص431.

⁽²⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب سهام الفرس ج6 ص83.

⁽³⁾ أبو داود، المراسيل، ج1 ص227 حديث287.

⁽⁴⁾ البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، باب ما جاء في سهم البراذين والمقاريف والهجين ج6 ص327.

169. عن أبي عمرة بشير بن عمرو بن محصن قال أسهم لي رسول الله ﷺ لفرسي أربعة أسهم ولي سهما فأخذت خمسة أسهم⁽⁵⁾.

التخريج:

أخرجه الدارقطني⁽⁶⁾ عن إبراهيم بن حماد نا علي بن حرب حدثني أبي حرب بن محمد نا محمد بن الحسن عن محمد بن صالح عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبيه عن جده بشير بن عمرو بن محصن... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه عبد الرحمن بن أبي عمرة وهو مجهول قال عنه ابن حجر في التقريب⁽¹⁾ أبو عمرة ولد في عهد النبي ﷺ عن أبيه في سهم الفارس مجهول. وقال ابن حجر في الفتح عند ذكره للحديث قال: أخرجه الدارقطني بإسناد ضعيف عن أبي عمرة.

170. عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهما له وسهمين لفرسه⁽²⁾.

التخريج:

وأخرجه البخاري⁽³⁾ عن عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بلفظ (جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما).

⁽⁵⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب سهام الفرس ج6 ص84.

⁽⁶⁾ الدارقطني، السنن، كتاب السير، 4 / 104 حديث 16.

⁽¹⁾ ابن حجر، التقريب، 583 رقمه 8280

⁽²⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب سهام الفرس ج6 ص84.

⁽³⁾ أبو داود، السنن، الجهاد، باب في سهمان الخيل [ج3 ص75 حديث 2733 .

وأخرجه أبو داود⁽⁴⁾ واللفظ له عن أحمد بن حنبل ثنا أبو معاوية محمد بن خازم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر... الحديث.

الحُكْم:

إسناد أبي داود إسناد صحيح رجاله ثقات بالإضافة لتخريج البخاري له.

171. عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللراجل سهمًا⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة⁽²⁾، وأخرجه أحمد⁽³⁾ كلاهما عن أبي أسامة حماد بن أسامة وابن نمير عبد الله بن نمير قالنا عبيد الله بن عمر بن حفص عن نافع عن ابن عمر به. وفيها: (جعل للفارس سهمين) بدل (جعل للفارس سهمين).

وأخرجه الدارقطني⁽⁴⁾ واللفظ له من طريق ابن أبي شيبة، فقال: ثنا أبو بكر النيسابوري عن أحمد بن منصور الرمادي عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

الحكم:

هذا الإسناد صحيح رجاله ثقات.

⁽⁴⁾ البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب سهام الفرس ج3 ص1051.

⁽¹⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب سهام الفرس ج6 ص84.

⁽²⁾ ابن أبي شيبة، المصنف، ج6 ص488 حديث 33169.

⁽³⁾ أحمد، المسند، ج2 ص143 حديث 6297.

⁽⁴⁾ الدارقطني السنن، كتاب السير، ج4 ص106 حديث 19.

وقال الدارقطني عند ذكره للحديث عن شيخه أبي بكر النيسابوري: وهم فيه الرمادي وشيخه. لأنه قال (جعل للفارس سهمين). والرواية (جعل للفارس سهمين) لكن المعنى واحد لأنه اسهم للفارس بسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به. وكان الرمادي رواه بالمعنى انتهى. وهو تفسير صحيح لأنه ورد في الصحيح⁽⁵⁾ عن ابن عمر (أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين ولصاحبه سهمًا).

ولأبي داود (أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهمًا له وسهمين لفرسه) وقد تم تخريجه في الحديث الذي قبله.

172. عن مجمع بن جارية الأنصاري وكان أحد القراء الذين قرأوا القرآن قال ثم قسمت خيبر على أهل الحديبية فقسما رسول الله ﷺ على ثمانية عشرة سهمًا وكان الجيش ألفًا وخمسائة فيهم ثلاثمائة فارس فأعطى الفارس سهمين وأعطى الراجل سهمًا⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽²⁾ عن محمد بن عيسى ثنا مجمع بن يعقوب بن مجمع بن يزيد الأنصاري قال سمعت أبي يعقوب بن مَجَمَع يذكر لي عن عمه عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري عن عمه مجمع بن جارية الأنصاري... الحديث.

الحكم:

في إسناده يعقوب بن مَجَمَع بن يزيد بن جارية الأنصاري⁽³⁾ لم يوثقه أحد فهو مجهول وقد قال ابن حجر في الفتح: وفي إسناده ضعف. والحديث أيضا مخالف لما ورد في

⁽⁵⁾ البخاري الصحيح، الجهاد والسير، باب سهام الفرس ج3 ص1051.

⁽¹⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب سهام الفرس ج6 ص84.

⁽²⁾ أبو داود السنن، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ج3 ص160 حديث3015.

⁽³⁾ ابن حجر، التهذيب، 4 / 446.

الصحيحين⁽⁴⁾ عن ابن عمر (أنه قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفرس سهمين وللراجل سهما).

وقال الصنعاني⁽⁵⁾: وهو من حديث مجمع بن جارية ولا يقاوم حديث الصحيحين.

(4) البخاري الصحيح، باب غزوة خيبر ج4 ص1545 ومسلم بلفظ: أن رسول الله ع قسم في النفل للفرس سهمين وللراجل

سهما. باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين ج3 ص1383.

(5) الصنعاني، سبل السلام ج4 ص58.

173. عن أبي عمرة عن أبيه قال أتينا رسول الله ﷺ أربعة نفر ومعنا فرس فأعطى كل إنسان منا سهما وأعطى للفرس سهمين⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽²⁾ عن أحمد بن حنبل ثنا أبو معاوية ثنا عبد الله بن يزيد حدثني المسعودي حدثني أبو عمرة عن أبيه... الحديث.

الحكم:

وإسناده ضعيف فيه راو لم يتميز قال ابن حجر⁽³⁾: أبو عمرة عن أبيه في سهم الفارس مجهول وإلا فالصواب أنه الأنصاري والد عبد الرحمن.

ثم نظرت في التهذيب⁽⁴⁾ فقال: أبو عمرة عن أبيه أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربعة نفر ومعنا فرس فأعطى كل إنسان منا سهما وأعطى الفرس سهمين وعنه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن رجل من آل أبي عمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل عن أبيه أخرجه أبو داود بالوجهين وذكر صاحب الأطراف حديثه في ترجمة أبي عمرة الأنصاري وهو بعيد جدا. انتهى وبذلك يتبين أنه هو المقصود في التقريب أي المجهول وخاصة أنه أنكر على صاحب الأطراف قوله.

وقال الذهبي⁽⁵⁾: أبو عمرة عن أبيه و له صحبة للفرس سهمان وعنه المسعودي والخبر معلل. وعلته عدم معرفة هل هو صحابي أم آخر مجهول. فمن قال أنه أبو عمرة الأنصاري قال بأنه صحابي ومن قال بأنه غيره قال عنه مجهول. وهو الصواب.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب سهام الفرس ج6 ص84.

(2) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في سهمان الخيل ج3 ص76 حديث 2734.

(3) ابن حجر، التقريب، 583 رقمه 8280.

(4) ابن حجر، التهذيب، 4 / 565.

(5) الذهبي الميزان، ج7 ص408.

174. عن عبد الله بن الزبير أنه كان يقول ضرب رسول الله ﷺ عام خيبر للزبير بن العوام أربعة أسهم هم للزبير وسهم لذي القربى لصفية بنت عبد المطلب أم الزبير وسهمين للفرس⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن الحارث بن مسكين قراءة عليه عن بن وهب قال أخبرني سعيد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن جده... الحديث.

الحكم:

إسناده حسن فيه سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله الجمحي أبو عبد الله صدوق له أوهام وقد وثقه ابن معين وقال النسائي لا بأس به، وبقيّة الرواة ثقات. وقد تابعه مُحاضِر بن المُرَوَّع عند الدارقطني وهو صدوق له أوهام أيضا. قال الدارقطني⁽³⁾ ثنا أبو بكر النيسابوري (محمد بن إسحاق بن خزيمة) نا محمد بن إسحاق (الصاغانى) نا مُحاضِر بن المُرَوَّع أبو المورع عن هشام به.

إسناده حسن فيه مُحاضِر بن المُرَوَّع وهو صدوق له أوهام⁽⁴⁾ وبقيّة رواة الإسناد ثقات.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب سهام الفرّس ج 6 ص 84.

(2) النسائي السنن، كتاب الخيل، سهام الخيل، ج 3 ص 43.

(3) الدارقطني، السنن، كتاب السير، ج 4 ص 111.

(4) ابن حجر، التقريب، 454 رقمه 6493.

باب غاية السباق للخيل المضمرة

175. عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ سبق بالخيل وراهن.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽¹⁾ قال: ثنا عتاب انا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به.

الحكم:

إسناده حسن عتاب بن زياد الخرساني صدوق وبقية الرواة ثقات. وقد قوى إسناده الحافظ بن حجر⁽²⁾ وقال الشوكاني⁽³⁾: وقوى إسناده الحافظ بن حجر. وقال الهيثمي⁽⁴⁾: (6): ورواه أحمد ورجاله ثقات. ويشهد له حديث أبي لبيد لمآزة بن زبار قال أرسلت الخيل زمن الحجاج فقلنا لو أتينا جمعناها قال فأتيناها ثم قلنا لو أتينا إلى أنس بن مالك فسألناه هل كنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناها فسألناه فقال نعم لقد راهن على فرس له يقال له سبحة فسبق الناس فهش لذلك وأعجبه.

أخرجه أحمد⁽⁵⁾ واللفظ له عن أبو كامل مظفر بن مدرك. وأخرجه الدارمي⁽⁶⁾ عن عفان بن مسلم. كلاهما عن سعيد بن زيد (بن درهم) ثنا الزبير بن خريّث ثنا أبو لبيد لمآزة به.

إسناده حسن فيه سعيد بن زيد بن درهم صدوق له أوهام⁽⁷⁾ وقد وثقه ابن معين وأبو زرعة الرازي، والعجلي وقال عنه البخاري والدارمي صدوق حافظ وضعفه الدارقطني ويحيى القطان ورواه الضياء⁽⁸⁾ في المختارة من طريق أحمد وحسنه.

(1) أحمد، المسند، ج 2 ص 67.

(2) ابن حجر، التلخيص، كتاب السبق والرمي ج 4 ص 164.

(3) الشوكاني، نيل الأوطار، أبواب السبق والرمي ج 8 ص 240.

(4) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب المسابقة والرهان... ج 5 ص 263.

(5) أحمد، المسند، ج 3 ص 160.

(6) الدارمي، السنن، الجهاد، باب في رهان الخيل، 2 / 279، حديث 2430.

(7) ابن حجر، التقریب، 176 رقمه 2312. والتهديب، 2 / 19.

باب الغزو على الحمير

176. عن أنس قال كان النبي ﷺ يوم خيبر ويوم النضير على حمار عليه إكاف مخطوم بحبل

من ليف⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه عبد بن حميد⁽²⁾ واللفظ له، عن جعفر بن عون. وأخرجه ابن ماجة⁽³⁾ مطولا

عن عمرو بن رافع عن جرير. وأخرجه الترمذي⁽⁴⁾ عن علي بن حجر عن علي بن مسهر.

ثلاثتهم عن مسلم الأعمش عن أنس بن مالك به.

الحكم:

وإسناده ضعيف فيه مسلم بن كيسان الأعمش وهو ضعيف⁽⁵⁾. وقال الترمذي: ومسلم

الأعمش يضعف وهو مسلم بن كيسان تكلم فيه. وقال ابن حجر عند ذكره في الفتح: وفي سنده

مقال.

(8) الضياء، الأحاديث المختارة، ج 7 ص 151.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الغزو على الحمير ج 6 ص 92.

(2) عبد بن حميد، المسند، ج 1 ص 369 حديث 1230.

(3) ابن ماجة، السنن، باب البراءة من الكبر والتواضع ج 2 ص 1398 حديث 4178.

(4) الترمذي، السنن، باب آخر ج 3 ص 337.

(5) ابن حجر، التقريب، 463 رقمه 6641.

باب بغلة النبي ﷺ البيضاء

177. عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أهديت لرسول الله ﷺ بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه قال رسول الله ﷺ إنما يفعل لك الذين لا يعلمون⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽²⁾، والنسائي⁽³⁾، كلاهما عن قتيبة بن مسلم.

وأخرجه أحمد⁽⁴⁾ عن هاشم بن القاسم قيصر. وأخرجه ابن حبان⁽⁵⁾ عن أبي خليفة الفضل بن الحباب عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك.

جميعهم عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير (مرثد بن عبد الله اليزني) عن عبد الله بن زريق عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه به.

الحكم:

إسناد أبي داود والنسائي من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث به، إسناد صحيح رجاله ثقات ولم يدلس يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير بل روى عنه كما قال المزني⁽⁶⁾ في تهذيب الكمال عند ترجمته.

وقال الشوكاني⁽⁷⁾ وحديث علي سكت عنه أبو داود والمنذري ورجال إسناد أبي داود ثقات.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير باب بغلة النبي ﷺ البيضاء.. ج 6 ص 93.

(2) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في كراهية الحمر تنزي على الخيل، ج 3 ص 27.

(3) النسائي، السنن، كتاب الخيل، باب التشديد في حمل الحمير على الخيل ج 6 ص 224.

(4) أحمد المسند، ج 1 ص 100 حديث 785.

(5) ابن حبان الصحيح، كتاب السير، باب الخيل، ج 10 ص 536 حديث 4682.

(6) المزني، تهذيب الكمال، 32 / 102 رقمه 6975 .

باب جهاد النساء

178. عن هريرة عن رسول الله ﷺ قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة.

التخريج:

الحديث له طريقان:

الأولى: عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

أخرجها النسائي⁽¹⁾ عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب عن الليث قال حدثنا خالد وهو بن يزيد مصري عن بن هلال عن يزيد بن عبد الله عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

الحكم:

إسنادها حسن فيها سعيد بن أبي هلال صدوق وبقية الرواة ثقات. ووثقه لسعيد⁽²⁾ ابن سعد وابن خزيمة والدارقطني والبيهقي والخطيب وابن عبد البر وغيرهم وقال عنه الإمام أحمد: ما ادري أي شيء يخلط في الأحاديث. ولعل ابن حجر اعتمد على قوله بصدوق لقول أحمد.

الطريق الثانية: عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن أبي هريرة.

أخرجها أحمد⁽³⁾ عن هارون بن يزيد عن عبد الله بن وهب عن حيوة بن شريح. وأخرجها سعيد بن منصور⁽⁴⁾ عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث بن يعقوب.

(7) الشوكاني، نيل الاوطار، كتاب الزكاة، باب ما يستحب ويكره من الخيل واختيار تكثير نسلها، ج 8 ص 253.

(1) النسائي، السنن، الحج، ج 2 ص 321.

(2) ابن حجر، التهذيب، 2 / 48.

(3) أحمد، المسند، ج 2 ص 421.

(4) سعيد بن منصور، كتاب السنن، ج 2 ص 167.

كلاهما عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي

عن أبي هريرة.

الحكم:

رجال إسنادها ثقات، لكن أشك في وصلها لأن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي رواه عن أبي هريرة بدون واسطة أبي سلمة ولم يذكر أحدًا أنه روى عن أبي هريرة وذلك بعد الاطلاع والتتقيب في كتب التراجم وغيرها.

ويشهد له حديث عائشة رضي الله عنها قالت (استأذنت النبي ﷺ في الجهاد فقال جهادكن الحج) أخرجه البخاري⁽¹⁾. ووجه الشاهد منه الاشتراك في الضعف، فعند عدم قدرة المذكورين على الجهاد والحرمان من الأجر الكبير وسَّعَ اللهُ عليهم من جهة أخرى بالحج لنيل الأجر والثواب، فهو يعادل الجهاد للمرأة وبما أنه ثبت ذلك للمرأة في الصحيح وذلك لضعفها فيثبت معها كل من يتصف بصفتها فقال: جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة، فيتقوى الحديث بهذا الحديث المروي عن عائشة رضي الله عنها.

باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال

179. عن حشر بن زياد عن جدته أم أبيه أنها خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر سادس ست نسوة فبلغ رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم فبعث إلينا فجننا فرأينا فيه الغضب فقال مع من خرجتن وبإذن من خرجتن فقلنا يا رسول الله خرجنا نغزل الشعر ونعين به في سبيل الله ومعنا دواء الجرحى ونناول السهام ونسقي السويق فقال قمن حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال قال فقلنت لها يا جدة وما كان ذلك قالت تمر⁽²⁾.

(1) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب جهاد النساء، ج3 ص1054.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال ج6 ص96.

أخرجه أبو داود⁽³⁾ عن إبراهيم بن سعد عن زيد بن الحباب. ومن طريق أبو داود أخرجه البيهقي⁽⁴⁾.

وأخرجه النسائي⁽¹⁾ عن محمد بن يحيى أبو علي عن علي بن الحكم المروزي. وأخرجه أحمد⁽²⁾ عن عبد الصمد بن عبد الوارث.

جميعهم عن رافع بن سلمة بن زياد حدثني حشرج بن زياد عن جدته أم أبيه أنها... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه حشرج بن زياد وهو مجهول. وقال ابن حجر في التهذيب: قال بن حزم وابن القطان إنه مجهول وقال عبد الحق لم يرو عنه إلا رافع وقرأت بخط الذهبي لا يعرف.

وقال الشوكاني⁽³⁾: وحديث حشرج أخرجه أيضا النسائي وسكت عنه أبو داود وفي إسناده رجل مجهول وهو حشرج قاله الحافظ في التلخيص وقال الخطابي إسناده ضعيف لا تقوم به حجة.

(3) أبو داود السنن، باب في المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة ج 3 ص 74

(4) البيهقي، السنن الكبرى، باب المملوك والمرأة يرضخ لهما ولا يسهم ج 6 ص 332.

(1) النسائي السنن، باب النزول ثم إدراك القائلة ج 5 ص 277.

(2) أحمد المسند، ج 5 ص 271.

(3) الشوكاني، نيل الاوطار، باب من يرضخ له من الغنيمة ج 8 ص 114.

باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو

180. عن عمر بن الخطاب أنه أتى له بمروط⁽¹⁾ فكان فيها مرطٌ جيد واسع فقال بعضهم إن هذا المرط لثمن كذا وكذا فلو أرسلت به إلى زوجة عبد الله بن عمر صفية بنت أبي عبيد قال وذلك حدثان ما دخلت على بن عمر فقال أبعث به إلى من هو أحق به منها أم عمارة نسيبة بنت كعب سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم أحد ما التفت يمينا ولا شمالا إلا وأنا أراها تقاتل دوني.

التخريج:

أخرجه ابن سعد⁽²⁾ قال: أخبرنا محمد بن عمر الواقدي حدثني يعقوب بن محمد عن موسى بن ضمرة بن سعيد عن أبيه قال أتى عمر بن الخطاب... الحديث.

الحكم:

إسناده واه فيه محمد بن عمر الواقدي شيخ ابن سعد وهو متروك. ويعقوب بن محمد بن عيسى صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء، أي فيه ضعف كما ظهر لي في التهذيب عند ترجمته وموسى بن ضمرة لم يوثقه أحد فهو مجهول.

وأصل القصة في الصحيح⁽³⁾: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة فبقي مرطٌ جيد فقال له بعض من عنده يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ التي عندك يريدون أم كلثوم بنت علي فقال عمر أم سليط أحق وأم سليط من نساء

(1) مرط: مفردا مرط وهو الكساء يكون من الصوف وربما من خز أو غيره. النهاية في غريب الحديث، ج 4 ص 319. ولسان العرب ج 7 ص 401.

(2) ابن سعد، الطبقات الكبرى، عند ترجمته لام عمارة، ج 8 ص 415.

(3) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب حمل إلى الناس في الغزو، ج 3 ص 1056 حديث 2725.

الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ قال عمر فإنها كانت تزفر يوم أحد. قال أبو عبد الله تزفر
تخييط.

والذي قصدنا تخريجه هو أنه قالوا له: أرسله إلى زوجة عبد الله بن عمر صفية بنت
أبي عبيد، وأنه أرسله إلى أم عمارة نسيبة بنت كعب وقال ما قال، فالقصة واحدة لكن الأسماء
مختلفة.

باب الحراسة في سبيل الله

181. عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ في أول ما قدم المدينة يسهر من الليل فقال لبيت
رجلا صالحا من أصحابي يحرسني الليلة فبينما نحن كذلك إذ السلاح قال رسول الله ﷺ
من هذا قال أنا سعد جئت أحرسك قالت ونام رسول ﷺ⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن عمرو بن يحيى بن الحارث عن أبو صالح سليمان بن صالح
سلمويه عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحارث.

وأخرجه الترمذي⁽³⁾ عن قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد.

وأخرجه أحمد⁽⁴⁾ عن يزيد بن هارون. وفيه زيادة (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سهر ذات ليلة وهي إلى جنبه قالت فقلت ما شأنك يا رسول الله).

جميعهم عن يحيى بن سعيد قال أخبرني عبد الله بن عامر عن عائشة قالت... الحديث.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الحراسة في سبيل الله ج6 ص100.

(2) النسائي، السنن، كتاب المناقب، ج5 ص61.

(3) الترمذي، السنن، كتاب المناقب، باب مناقب سعد، ج5 ص650.

(4) أحمد، المسند، ج6 ص140 حديث 25136.

الحكم:

إسناد صحيح رجاله جميعهم ثقات، وهو في الصحيحين⁽⁵⁾.

182. عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس

فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبة فقال لهم يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽²⁾ عن عبد بن حميد عن مسلم بن إبراهيم الفراهيدي. وأخرجه

الحاكم⁽³⁾ عن أحمد بن عيسى القاضي، وصححه وأخرجه ابن سعد⁽⁴⁾.

ثلاثتهم عن مسلم بن إبراهيم عن الحارث بن عبيد عن سعيد الجريري عن عبد الله بن

شقيق عن عائشة قالت... الحديث.

الحكم:

الإسناد ضعيف لسببين:

الأول: فيه الحارث بن عبيد الإيادي صدوق يخطئ، وقال عنه الذهبي⁽⁵⁾ ليس بالقوي وضعفه ابن

معين. وقال أحمد⁽⁶⁾: مضطرب الحديث. إذاً فهو ضعيف.

⁽⁵⁾ البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، ج3 ص1057 و مسلم، الصحيح، كتاب

فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه | ج4 ص1875.

⁽¹⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الحراسة في سبيل الله ج6 ص100.

⁽²⁾ الترمذي، السنن، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة ج5 ص251.

⁽³⁾ الحاكم، المستدرک، تفسير القرآن، تفسير سورة المائدة، ج2 ص342 وقال صحيح الإسناد وأخرجه.

⁽⁴⁾ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ذكر علامات النبوة بعد نزول الوحي ج1 ص161.

⁽⁵⁾ الذهبي، الكاشف ج1 ص303.

⁽⁶⁾ أحمد، كتاب بحر الدم، ج1 ص101.

والثاني: أن هذا الحديث مختلف في وصله وإرساله. قال الترمذي عند ذكره للحديث: هذا حديث غريب وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن ابن شقيق قال كان النبي ﷺ يحرس ولم يذكروا فيه عن عائشة. وقال المباركفوري⁽⁷⁾ قال الحافظ ابن كثير بعد نقل كلام الترمذي هذا هكذا رواه ابن جرير من طريق إسماعيل بن عليّة وابن مردويه من طريق وهيب كلاهما عن الجريري عن عبد الله بن شقيق مرسلًا انتهى. وقال ابن حجر⁽¹⁾ وإسناده حسن واختلف في وصله وإرساله انتهى. أما حسن فقد بينت ذلك وأما ما اختلف في وصله وإرساله فالراجح انه مرسل لما جاء في التحفة.

183. عن عبد الله بن الزبير قال قال عثمان وهو يخطب على منبره اني محدثكم حديثا سمعته من رسول الله ﷺ لم يكن يمنعني أن أحدثكم به إلا الضن بكم اني سمعت رسول الله ﷺ يقول حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليها ويصام نهارها⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽³⁾ عن محمد بن جعفر. وأخرجه الحاكم⁽⁴⁾ عن عبد الله بن محمد بن إسحاق الخزاعي بمكة حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ. وقال صحيح الإسناد. وأخرجه ابن أبي عاصم⁽⁵⁾ عن عمر بن الخطاب قال حدثنا عبيد بن يعيش عن يونس ابن بكير. ثلاثتهم عن كهمس بن الحسن القيسي ثنا مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال قال عثمان ... الحديث . وفي إسناده أحمد ذكره بدون وساطة عبد الله بن الزبير أي أرسله مصعب عن جده عبد الله بن الزبير.

(7) المباركفوري، تحفة الاحوذى، باب ومن سورة النساء، ج 8 ص 326.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الحراسة في سبيل الله ج 6 ص 100.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الحراسة في سبيل الله ج 6 ص 102.

(3) أحمد، المسند، ج 1 ص 64 حديث 463.

(4) الحاكم، المستدرک، الجهاد، ج 2 ص 91 حديث 2426

(5) ابن أبي عاصم، الجهاد، فضل حرس المسلمين، ج 2، ص 424، حديث 150.

الحكم:

إسناده ضعيف لسببين:

الأول: فيه مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير وهو لين الحديث⁽⁶⁾.

الثاني: أنه مرسلًا كما قال الدارقطني العلل⁽¹⁾: وهو مختلف فيه عن مصعب بن ثابت فمنهم من

رووه متصلًا عنه عن جده عن عثمان ومنهم من رووه مرسلًا عنه عن عثمان وقال:

وهو الصواب. وقال ابن حجر⁽²⁾ عن مصعب: وقد أرسل عن جده.

وضعف إسناده الضياء⁽³⁾ وقال: رواه أحمد وإسناده ضعيف، وقال ابن أبي عاصم عند

ذكره للحديث وإسناده ضعيف.

تنبيه: قال ابن حجر في الفتح: أخرجه ابن ماجة ولم أجده عنده بل قال الضياء ورواه

أحمد، ولم يقل وابن ماجة وكذلك الشوكاني⁽⁴⁾ قال: عن عثمان ورواه أحمد. والذي عند ابن

ماجة هو عن أنس قال سمعت رسول الله ﷺ (يقول حرس ليلة في سبيل الله أفضل من صيام

رجل وقيامه في أهله ألف سنة السنة ثلاثمائة وستون يوما واليوم كألف سنة) إسناده ضعيف فيه

سعيد بن خالد بن أبي الطويل قال عنه ابن حجر⁽⁵⁾: منكر الحديث. وقال المنذري⁽⁶⁾: ويشبه أن

يكون موضوعا.

⁽⁶⁾ ابن حجر، التقريب، 465 رقم 6686. والكاشف، 2/ 267 رقمه 5461 .

⁽¹⁾ الدار القطني، علل الدار قطني، ج3، ص 36، حديث 270.

⁽²⁾ ابن حجر، التهذيب، 4/ 83.

⁽³⁾ الضياء، الأحاديث المختارة، ج1 ص488 حديث 362.

⁽⁴⁾ الشوكاني نيل الاوطار، ج8 ص27.

⁽⁵⁾ ابن حجر، التقريب، 174 رقمه 2290.

⁽⁶⁾ المنذري، الترغيب والترهيب، ج2 ص159.

184. عن معاذ بن أنس عن رسول الله ﷺ أنه قال من حرس من وراء المسلمين في سبيل الله تبارك وتعالى متطوعا لا يأخذه سلطان لم ير النار بعينيه إلا تحلة القسم فإن الله تبارك وتعالى يقول (وإن منكم إلا واردةها)⁽¹⁾⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽³⁾ حسن بن موسى البغدادي ثنا بن لهيعة قال وثنا يحيى بن غيلان ثنا رشدين بن سعد. وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾ عن المقداد بن داود عن أسد بن موسى عن ابن لهيعة. وأخرجه أبو يعلى⁽⁵⁾ عن محرز.

ثلاثتهم عن زيان بن فائد الحمراوي عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن أبيه ...

الحديث.

الحكم:

(1) سورة مريم/آية رقم 71.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الحراسة في سبيل الله ج6 ص102.

(3) أحمد، المسند، ج3 ص437، مسند معاذ بن انس الجهني.

(4) الطبراني، المعجم الكبير، ج20 ص185.

(5) أبو يعلى، المسند، ج3 ص63.

إسناد واه ابن لهيعة ورشدين بن سعد أبو الحجاج ضعيفان وشيخهما زَبان بن فائد
الحمراوي ضعيف كذلك كما في التقريب⁽⁶⁾. وقال ابن حجر⁽⁷⁾: وسهل بن معاذ لا بأس به إلا في
روايات زبَان عنه. وقد روى عنه هنا فهو ضعيف وقال عنه ابن معين ضعيف⁽⁸⁾.

185. عن أبي ریحانه قال خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فسمعتَه يقول حرمت النار على
عين دمت من خشيت الله حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله ونسيت الثالثة
وسمعت بعد أنه قال حرمت النار على عين غضت عن محارم الله⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ واللفظ له، عن الحارث بن مسكين عن ابن وهب. وأخرجه الدارمي⁽³⁾
عن القاسم بن كثير. وأخرجه أحمد⁽⁴⁾ مطولا، عن زيد بن الحباب. وأخرجه الحاكم⁽⁵⁾ عن أبي
العباس محمد بن يعقوب عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم.

جميعهم عن عبد الرحمن بن شريح عن محمد بن شَمِير عن أبي علي الجنبي عمرو بن
مالك الهمداني عن أبي ریحانه شمعون الأنصاري قال ... الحديث.

الحكم:

⁽⁶⁾ ابن حجر، التقريب، 261 رقمه 3563 - 149 رقمه 1942 - 153 رقمه 1985.

⁽⁷⁾ ابن حجر، التقريب، 199 رقم 2667.

⁽⁸⁾ ابن حجر، التهذيب، 2/ 126.

⁽¹⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الحراسة في سبيل الله ج 6 ص 102.

⁽²⁾ النسائي السنن، ج 5 ص 273.

⁽³⁾ الدارمي، السنن، باب في الذي يسهر في سبيل الله حارسا ج 2 ص 267.

⁽⁴⁾ أحمد المسند، ج 4 ص 134 حديث أبي ریحانه.

⁽⁵⁾ الحاكم المستدرک، ج 2 ص 92 حديث 2432.

وإسناده ضعيف فيه محمد بن سُمَيْر أو شُمَيْر لم يوثقه أحد فهو مجهول. ونقل ابن حجر في التهذيب⁽⁶⁾ عند ترجمته قول ابن القطان بأنه جزم بأن عبد الرحمن بن شريح تفرد بالرواية عنه وأنه لا يعرف. وقال الذهبي⁽⁷⁾: مجهول.

⁽⁶⁾ ابن حجر، التهذيب، 3 / 590 .

⁽⁷⁾ الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين ج2 ص306 رقمه 3769. اسمه محمد بن أبي شُمَيْر الرُعَيْنِي.

باب فضل رباط يوم في سبيل الله

186. عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات إسباغ الوضوء عند المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه مالك⁽²⁾ وأخرجه الترمذي⁽³⁾ عن علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر. وأخرجه مسلم⁽⁴⁾ عن يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر جميعا عن إسماعيل بن جعفر. وفيه (ألا أدلكم على... وذكر فذلكم الرباط مرة واحدة). كلاهما (مالك وإسماعيل بن جعفر) عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة.

الحكم:

إسناده صحيح رجاله ثقات.

187. عن سلمان انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم وليلة في سبيل الله كصيام شهر وقيامه إن مات جرى عليه أجر المرابط حتى يبعث ويؤمن الفتان.

التخريج: والحديث له طريقان:

الأولى: عن عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي عن سلمان الفارسي.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب فضل رباط يوم في سبيل الله ج6 ص105.
(2) مالك، الموطأ، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب انتظار الصلاة والمشى إليها ج1 ص161 حديث 384.
(3) الترمذي السنن، كتاب أبواب الطهارة، باب ما جاء في إسباغ الوضوء ج1 ص72. حديث 51.
(4) مسلم، الصحيح، كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره، ج1 ص219 حديث 251.

أخرجها أحمد⁽⁵⁾ عن معاوية بن عمرو بن المهلب ثنا أبو إسحاق عن زائدة عن محمد بن إسحاق عن جميل بن أبي ميمونة عن أبي زكريا الخزاعي عن سلمان الفارسي.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه جميل بن أبي ميمونة وهو مجهول وقال ابن حجر في التهذيب⁽¹⁾: ذكره البخاري في التاريخ⁽²⁾ ولم يذكر فيه جرحا. وعلة ثانياً في الإسناد وهي الانقطاع فعبد الله بن أبي زكريا الخزاعي⁽³⁾ قال أبو زرعة: لا اعلمه انه لقي أحدا من الصحابة وقال أبو حاتم: روى عن سلمان مرسلا وقال البخاري ويقال (بصيغة التمريض) انه سمع من سلمان

الثانية:

عن شرحبيل بن السمط عن سلمان وفيها زيادة (وأجرى عليه رزقه).

أخرجها مسلم⁽⁴⁾ عن عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي حدثنا أبو الوليد الطيالسي.

وأخرجها ابن حبان⁽⁵⁾ عن بن قتيبة حدثنا يزيد بن موهب.

كلاهما عن ليث بن سعد عن أيوب بن موسى عن مكحول عن شرحبيل بن السمط عن

سلمان

الحكم:

(5) أحمد، المسند، ج 5 ص 440 حديث 23779.

(1) ابن حجر، التهذيب، 1 / 316.

(2) البخاري، التاريخ الكبير 2 / 216 رقمه 2245 . الثقات لابن حبان، 6 / 146.

(3) ابن حجر، التهذيب، 2 / 336. الجرح والتعديل، 5 / 62 رقمه 285، التاريخ الكبير، 5 / 96 رقمه 272.

(4) مسلم، الصحيح، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل ج 3 ص 1520 حديث 1913.

(5) ابن حبان، الصحيح، باب فضل الجهاد ج 10 ص 483 حديث 4623.

188. عن عثمان بن عفان يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن عمرو بن منصور النسائي عن عبد الله بن يوسف الكلاعي .
وأخرجه أحمد⁽³⁾ عن هاشم بن القاسم الخراساني. وأخرجه الدارمي⁽⁴⁾ عن أبي الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك.
جميعهم عن ليث بن سعد حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد القرشي عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان قال سمعت عثمان يقول سمعت ... الحديث.
وأخرجه ابن ماجة⁽⁵⁾ من وجه آخر عن هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال خطب عثمان بن عفان الناس فقال يا أيها الناس إني سمعت حديثاً من رسول الله ﷺ لم يمنعي أن أحدثكم به إلا الضن بكم وبصحابتكم فليختر مختار لنفسه أو ليدع سمعت رسول الله ﷺ يقول من رباط ليلة في سبيل الله سبحانه كانت كألف ليلة صيامها وقيامها.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب فضل رباط يوم في سبيل الله ج6 ص106.

(2) النسائي السنن، الجهاد، فضل المرابط ج3 ص27.

(3) أحمد، المسند، ج1 ص65.

(4) الدارمي السنن، باب فضل من رباط يوماً وليلة ج2 ص277.

(5) ابن ماجة السنن، كتاب الجهاد، باب فضل الرباط في سبيل الله، ج2 ص924 حديث 2766.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه أبو صالح مولى عثمان بن عفان مقبول⁽⁶⁾.

وإسناد ابن ماجة ضعيف فيه: مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير وهو لين الحديث كما في التقريب.

باب ركوب البحر

189. عن زهير بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ من بات على إجار ليس حوله بناء يدفع قدميه فهلك فقد برئت منه الذمة ومن ركب البحر إذا ارتج⁽¹⁾ فقد برئت منه الذمة.

التخريج:

أخرجه سعيد بن منصور⁽²⁾ عن عباد بن عباد المهلبى. وأخرجه أحمد⁽³⁾ عن عبد الصمد عن أبان. كلاهما عن أبي عمران الجونى عن زهير بن عبد الله قال... الحديث. وفي رواية أحمد عن أبي عمران عن زهير عن رجل من أصحاب ﷺ عن النبي ﷺ. فيه اسم صحابي مبهم.

الحكم:

إسناد منصور ضعيف لان زهير مجهول وكذلك لم يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم. قال ابن حجر⁽⁴⁾: زهير بن عبد الله بن أبي جبَل بفتح الجيم والموحدة نزيل البصرة ذكره

⁽⁶⁾ ابن حجر، التقريب، 571 رقمه 8174.

⁽¹⁾ ارتج: اضطرب وتحرك حركة شديدة وهاج. مختار الصحاح 99/1 النهاية 2/، 197 لسان العرب 2/ 281.

⁽²⁾ سعيد بن منصور، السنن، باب ما جاء في ركوب البحر ج 2 ص 186.

⁽³⁾ أحمد، المسند، ج 5 ص 271.

⁽⁴⁾ ابن حجر، التقريب، 157 رقمه 2045.

جماعة في الصحابة وجزم بن أبي حاتم عن أبيه بأن حديثه مرسل وكذا ذكره بن حبان في ثقات التابعين.

وزهير أيضا مجهول. قال الذهبي⁽⁵⁾ لا يعرف. وقال الشوكاني⁽⁶⁾: وفي إسناده زهير بن عبد الله قال الذهبي هو مجهول لا يعرف.

فالحديث مداره على زهير بن عبد الله بن أبي جبل وهو مجهول.

باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب

190. عن سعد بن أبي وقاص أنه ظن أن له فضلا على من دونه من أصحاب النبي ﷺ فقال
نبي الله ﷺ إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽¹⁾ واللفظ له عن محمد بن إدريس قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث
بن طلق عن أبيه عن مسعر بن كدام عن طلحة بن مصرف بن عمرو عن مصعب بن سعد بن
أبي وقاص عن أبيه سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه البخاري⁽²⁾ عن سليمان بن حرب عن محمد بن طلحة بن مصرف عن أبيه عن
مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه سعد بن أبي وقاص. بلفظ (هل تتصرون وترزقون إلا
بضعفائكم).

الحكم:

⁽⁵⁾ الذهبي، الميزان، ج3 ص122.

⁽⁶⁾ الشوكاني، نيل الأوطار، باب ركوب البحر للحج إلا أن يغلب على ظنه الهلاك ج5 ص13.

⁽¹⁾ النسائي، السنن، الجهاد، الاستنصار بالضعيف، ج3 ص30 حديث 4387.

⁽²⁾ البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب 3/ 1061.

إسناد النسائي إسناد صحيح رجاله ثقات.

191. عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ابغوني⁽³⁾ ضعفاءكم فإنكم إنما ترزقون
وتنصرون بضعفائكم⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁵⁾ واللفظ له عن إبراهيم بن إسحاق بن عيسى وعلي بن إسحاق المروزي.
وأخرجه الترمذي⁽¹⁾ عن أحمد بن محمد بن موسى. كلاهما عن عبد الله بن المبارك.
وأخرجه النسائي⁽²⁾ عن يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير قال حدثنا عمرو بن عبد الواحد بن
قيس.

كلاهما (ابن المبارك و عمرو بن عبد الواحد) عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا
زيد بن أوطاة الفزاري عن جبير بن نفير الحضرمي أنه سمع أبا الدرداء ... الحديث.

الحكم:

وإسناد الترمذي صحيح رجاله ثقات وجبير بن نفير صرح بالسماع من أبي الدرداء في
إسناد النسائي. ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص السابق الذي تم تخريجه.

192. عن سعد بن أبي وقاص قال يا رسول الله أرأيت رجلا يكون حامياً القوم ويدفع عن
أصحابه أكون نصيبه كنصيب غيره قال النبي ﷺ تكلتك أمك يا ابن أم سعد وهل ترزقون
وتنصرون إلا بضعفائكم⁽³⁾.

(3) ابغوني: أعينوني على طلبه واطلبوه معي. لسان العرب 14 / 77.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب ج6 ص109.

(5) أحمد، المسند، ج5 ص198 حديث 21779.

(1) الترمذي، السنن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين، ج4 ص206 حديث 1702.

(2) النسائي، السنن، الجهاد ج3 ص30 حديث 4388.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق⁽⁴⁾ واللفظ له وأخرجه أحمد⁽⁵⁾ عن وكيع بن الجراح كلاهما (عبد الرزاق ووكيع) عن مكحول الشامي أن سعد ابن أبي وقاص. وأخرجه الطبراني⁽⁶⁾ بمثله، موصولاً عن أحمد بن محمد الجواربي الواسطي قال نا عمي علي بن أحمد نا معلى بن عبد الرحمن قال نا عبد الحميد بن جعفر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه.

الحكم:

إسناده منقطع لأن مكحول لم يسمع من سعد وقال ابن حجر⁽¹⁾: قال أبو زرعة: مكحول عن أبي بكر وعمر وعثمان وسعد وأبي عبيده وابن عمر مرسل. وقد أشار ابن حجر في الفتح أنه مرسل. وأشار الشوكاني⁽²⁾ إلى ذلك.

وإسناد الطبراني ضعيف جداً، فيه معلى بن عبد الرحمن الواسطي وهو متهم بالوضع⁽³⁾.

باب لا يقول فلان شهيد

193. عن عمر رضي الله عنه يقول لا تغلوا صدق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى في الآخرة لكان أولاكم بها النبي ﷺ ما أنكح شيئاً من بناته ولا نسائه فوق اثنتي عشرة وقبه وأخرى تقولونها في مغازيكم قتل فلان كلاهما مات فلان كلاهما ولعله أن

⁽³⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب ج6 ص109.

⁽⁴⁾ عبد الرزاق، المصنف، باب لمن الغنيمة 5 ج ص303.

⁽⁵⁾ أحمد، المسند، ج1 ص173 حديث 340.

⁽⁶⁾ الطبراني، المعجم الأوسط، ج2 ص367 حديث 2249.

⁽¹⁾ ابن حجر، التهذيب، 4 / 148 .

⁽²⁾ الشوكاني، نيل الاوطار، باب التسوية بين القوي والضعيف... ج8 ص104.

⁽³⁾ ابن حجر، التقريب، 473 رقمه 6805.

يكون قد وفر عجز دابته أودف راحلته ذهباً وفضةً يبتغى التجارة فلا تقولوا ذاكم ولكن قولوا كما قال محمد ع من قتل في سبيل الله فهو في الجنة. وفي رواية ابن حبان (ولكن قولوا كما قال رسول الله ع من قتل في سبيل الله فهو شهيد⁽⁴⁾).

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁵⁾. وأخرجه سعيد بن منصور⁽⁶⁾ كلاهما عن ابن عيينة وأخرجه الحاكم⁽⁷⁾ عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ أبو المثنى أنبأ مسدد وأنا أحمد بن جعفر القطيعي أنبأ عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال حدثنا إسماعيل بن علي. كلاهما (ابن عيينة وابن علي) عن أيوب بن أبي تميمة.

وأخرجه ابن حبان⁽¹⁾ عن أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أبو خيثمة حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا بن عون وهشام بن حسان.

وأيوب ابن أبي تميمة وابن عون وهشام بن حسان جميعهم عن محمد بن سيرين سمعه من أبي العجفاء سمعت عمر رضي الله عنه يقول... الحديث.

الحكم:

إسناد أحمد إسناد لأبأس به وهو: عن سفيان عن أيوب عن بن سيرين سمعه من أبي العجفاء سمعت عمر. جميعهم ثقاة إلا أبي العجفاء السلمي هرم بن نسب⁽²⁾ قال عنه في التقريب

(4) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب لا يقول فلان شهيد ج 6 ص 110.

(5) أحمد المسند، ج 1 ص 48 حديث 340.

(6) سعيد بن منصور، السنن، باب ما جاء في الصداق ج 1 ص 192.

(7) الحاكم، المستدرک، الجهاد، ج 2 ص 119 حديث 2521.

(1) ابن حبان الصحيح، باب فضل الجهاد ج 10 ص 481 حديث 4620.

(2) ابن حجر، التقريب، 579 رقمه 8246 التهذيب 4 / 555.

مقبول وفي التهذيب: وثقه ابن معين والدار قطني والحاكم عند تخريجه للحديث، وقد قال عنه البخاري فيه نظر. واحمد: حديثه ليس بالقائم.

يخلص من هذه الأقوال على الأقل، حديثه لا بأس به والله اعلم. وخاصة أن الضياء⁽³⁾ المقدسي حسن إسناده وابن حجر قال في الفتح عند ذكره: وهو حديث حسن. فهو حسن إن شاء الله. ولكن قوله عنه في التقريب مقبول ليس بحسن.

⁽³⁾ الضياء الأحاديث المختارة، ج 1 ص 410.

194. عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ من تعدون قالوا من أصابه السلاح قال كم ممن أصابه السلاح وليس بشهيد ولا حميد وكم ممن مات على فراشه حتف كلاهما عند الله صديق شهيد⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أبو نعيم⁽²⁾ قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا محمد ثنا عبد الله بن حبيب ثنا يوسف بن أسباط عن حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عبد الملك بن حبيب عن عبد الله بن الصامت الغفاري عن أبي ذر به.

وقال أبو نعيم غريب بهذا الإسناد واللفظ لم نكتبه إلا من حديث يوسف.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه يوسف بن أسباط الشيباني وقد تكلم فيه فقال أبو حاتم⁽³⁾ يغلط كثيرا ولا يحتج بحديثه.

وقال الذهبي في الميزان⁽⁴⁾ قال أبو حاتم: يغلط كثيرا ولا يحتج بحديثه وقال البخاري دفن كتبه فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي ووثقه ابن معين، ووضع الذهبي في ديوانه⁽⁵⁾. وقال ابن عدي في الكامل⁽⁶⁾ وهو عندي من أهل الصدق إلا أنه لما عدم كتبه كان يحمل على حفظه فيغلط ويشتبه عليه ولا يتعمد الكذب. وقال ابن حجر في الفتح: وفي إسناده نظر.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب لا يقول فلان شهيد ج6 ص110.

(2) أبو نعيم، الحلية، ج8 ص251.

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 7 / 158 رقمه 2066 .

(4) الذهبي، الميزان، 7 / 292، رقمه 9864 .

(5) الذهبي ديوان الضعفاء والمتروكين، ج2 ص 470 رقمه 4799.

(6) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 7 / 158، رقمه 2066.

وقال المناوي⁽¹⁾ قال أبو نعيم غريب بهذا الإسناد واللفظ لم نكتبه إلا من حديث يوسف ويوسف بن أسباط أورده الذهبي في الضعفاء وقال وثقه يحيى وقال أبو حاتم لا يحتج به وقال ابن حجر في إسناده نظر فإنه من رواية عبد الله بن خبيق عن يوسف بن أسباط.

195. عن مجاهد قال لما خرج رسول الله ﷺ إلى تبوك قال لا يخرج معنا إلا مقو⁽²⁾ فخرج رجل على بكر له ضعيف فوقص به فمات فجعل الناس يقولون الشهيد الشهيد فأمر رسول الله ﷺ بلالا ينادي في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ولا يدخلها عاص⁽³⁾.

التخريج:

أخرجه سعيد بن منصور⁽⁴⁾ واللفظ له وأخرجه عبد الرزاق⁽⁵⁾ كلاهما عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد به.

الحكم:

إسناده رجاله ثقات لكنه مرسل من مراسلات مجاهد. فمجاهد مختلف في سماعه من بعض الصحابة كعائشة رضي الله عنها فكيف بالرسول ﷺ وقال ابن حجر في الفتح وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن مجاهد، لعله يقصد بان رواه ثقات وهذا صحيح. لان الإسناد الصحيح أول شروطه اتصال السند وهذا مفقود. فيحمل قصده على ذلك والله اعلم.

(1) المناوي، فيض القدير، ج 5 ص 50.

(2) مقو: أي ذو دابة قوية، كما يقال قوياً مقو، فالقوي في بدنه والمقوي الذي دابته قوياً، النهاية 4 / 127 لسان العرب 9 / 206.

(3) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب لا يقول فلان شهيد ج 6 ص 111.

(4) سعيد بن منصور، السنن، باب ما جاء فيمن خالف الإمام، ج 2 ص 233.

(5) عبد الرزاق المصنف، باب الرجل يغزو وأبوه كاره له، ج 5 ص 177.

باب التحريض على الرمي وقول الله عز وجل وأعدوا

196. عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله وارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا ليس من اللهو إلا ثلاث تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها أو قال كفرها⁽¹⁾

التخريج:

الحديث له طريقان:

الأولى: عن خالد بن زيد ويقال ابن يزيد الجهني عن عقبة بن عامر .

أخرجها أبو داود⁽²⁾ عن سعيد بن منصور عن عبد الله بن المبارك. وأخرجها النسائي⁽³⁾ عن عمرو بن عثمان بن سعيد عن الوليد بن مسلم. وأخرجها أحمد⁽⁴⁾ عن إسحاق بن عيسى بن نجیح عن يحيى بن حمزة بن واقد.

جميعهم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني أبو سلام عن خالد بن زيد عن عقبة بن عامر.

الحكم:

في إسناده نظر فيه خالد بن زيد أو يزيد وفي اسمه اختلاف وهو مجهول الحال قال المناوي⁽⁵⁾ وحديث عقبة بن عامر فيه خالد بن زيد قال ابن القطان وهو مجهول الحال فالحديث من أجله لا يصح انتهى. وقال الشوكاني⁽⁶⁾ وفي إسناده خالد بن زيد أو يزيد وفيه مقال.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب التحريض على الرمي وقول الله عز وجل وأعدوا ... ج 6 ص 112.

(2) أبو داود السنن، الجهاد، باب في الرمي، ج 3 ص 13.

(3) النسائي، السنن، الجهاد، ج 3 ص 20.

(4) أحمد المسند، ج 4 ص 146 حديث عقبة بن عامر الجهني.

الثانية: عن طريق عبد الله بن زيد الأزرق عن عقبة بن عامر قال:

قال رسول الله ﷺ إن الله عز وجل يدخل الثلاثة بالسهم الواحد الجنة صانعه يحتسبه في صنعته الخير والممد به والرامي به وقال ارموا واركبوا وان ترموا أحب إلى من أن تركبوا وان كل شيء يلهو به الرجل باطل إلا رمية الرجل بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته امرأته فإنهن من الحق ومن نسي الرمي بعدما علمه فقد كفر الذي علمه.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽¹⁾ عن إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم . وأخرجه الترمذي⁽²⁾ عن أحمد بن منيع عن يزيد بن هارون . وأخرجه الدارمي⁽³⁾ عن وهيب بن جرير بن حازم.

ثلاثتهم عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام م مطور الأسود الحبشي عن عبد الله بن زيد الأزرق عن عقبة بن عامر به.

الحكم:

وإسناده فيه ضعف فيه عبد الله بن زيد الأزرق لم يوثقه أحد فهو مجهول وقال ابن حجر في التهذيب وفي إسناده حديثه اختلاف وقال وذكره بن حبان في الثقات وقال كان قاصا لمسلمة بن عبد الملك بالقسطنطينية، وتقدم في خالد بن زيد قول ابن عساكر فيه أنه قاص القسطنطينية وفيه أيضا أنه اختلف هل اسمه خالد أو عبد الله وفي أبيه هل هو زيد أو يزيد وقد فرق البخاري بين عبد الله بن زيد قاص القسطنطينية وبين عبد الله بن زيد الأزرق فقال في الأزرق قاله عوف ومطور يعني أبا سلام وقال في الأول يحدث عن عوف سمع منه يعقوب بن عبد الله وابن أبي

(5) المناوي، فيض القدير، ج2 ص299.

(6) الشوكاني، نيل الأوطار، كتاب الزكاة، باب الحث على الرمي، ج8 ص247

(1) أحمد المسند، ج4 ص144 حديث عقبة بن عامر الجهني.

(2) الترمذي، السنن، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله ج4 ص174.

(3) الدارمي السنن، الجهاد، باب في فضل الرمي والأمر به ج2 ص269.

حفصة وقال في الأزرق ويقال خالد بن زيد وهو كما قال والذي يغلب على ظني أن القاص هو الراوي عن عوف لا عن عقبة والله أعلم انتهى كلام ابن حجر⁽⁴⁾.

قلت: وبما أن البخاري يقول في الأزرق ويقال هو خالد بن زيد وأيده ابن حجر وقال: وهو كما قال فإن خالد بن زيد مجهول الحال كما قال ابن القطان نقله المناوي كما سلف ذكره. وعلى هذا تبين ضعف الحديث على الوجهين والله أعلم.

وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع⁽¹⁾.

باب اللهو بالحرايب ونحوها

197. عن عقبة بن عامر مرفوعا ليس من اللهو إلا ثلاث تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها أو قال كفرها⁽²⁾.

التخريج:

وهو من حديث طويل عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله وارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا ليس من اللهو إلا ثلاث تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها أو قال كفرها. وهو الحديث السابق وقد تم تخريجه وبيننا علة ضعفه.

⁽⁴⁾ ابن حجر، التهذيب، ج2 ص 340.

⁽¹⁾ الألباني، ضعيف الجامع، انظر: رقم 1732.

⁽²⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب اللهو بالحرايب ونحوها ج6 ص114.

باب المَجَنِّ وَمَنْ يَتَّرسُ بِتُّرسٍ صاحبه

198. عن ابن عمر قال كانت عنده درقة فقال لولا أن عمر قال لي احبس سلاحك لأعطيته
بعض بني⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه سعيد بن منصور⁽²⁾ قال: حدثنا سعيد قال نا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو
بن الحارث (بن يعقوب) أن بكيرا (بن عبد الله بن الأشجع) حدثه عن نافع عن ابن عمر به.

الحكم:

إسناده صحيح رجاله ثقات. وقال ابن حجر في الفتح: وإسناده صحيح.

باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة

199. عن أبي هريرة قال كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلا نظروا أعظم شجرة يرونها
فجعلوها للنبي ﷺ فينزل تحتها وينزل أصحابه بعد ذلك في ظل الشجر فبينما هو نازل
تحت شجرة وقد علق السيف عليها إذ جاء أعرابي فأخذ السيف من الشجرة ثم دنا من
النبي ﷺ وهو نائم فأيقظه فقال يا محمد من يمنعك مني الليلة فقال النبي ﷺ فبينما هو
نازل تحت شجرة وقد علق السيف عليها إذ جاء أعرابي فأخذ السيف من الشجرة ثم دنا
من النبي ﷺ وهو نائم فأيقظه فقال يا محمد من يمنعك مني الليلة فقال النبي ﷺ الله، فأنزل
الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله
يعصمك من الناس الآية⁽³⁾.

التخريج:

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب المَجَنِّ وَمَنْ يَتَّرسُ بِتُّرسٍ صاحبه ج6 ص115.
(2) سعيد بن منصور، كتاب السنن، باب حبس الدواب والسلاح في سبيل الله عز وجل ج2 ص205.
(3) ابن حجر، الفتح، الجهاد، باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة ... ج6 ص191.

أخرجه الهيثمي⁽⁴⁾ قال: أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أنبأنا مؤمل بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

الحكم:

إسناده فيه ضعف فيه مؤمل بن إسماعيل العدوي البصري وهو صدوق سيئ الحفظ⁽¹⁾ وقد تكلم العلماء فيه⁽²⁾ فقال البخاري: منكر الحديث وقال أبو حاتم: صدوق كثير الخطأ وقال يعقوب بن سفيان: يروي المناكير عن ثقات شيوخه ووثقه ابن معين. ونظرت قولاً للذهبي في كتبه وخاصة في الكاشف⁽³⁾ فلم يقل الا: قال أبو حاتم صدوق شديد في السنة كثير الخطأ وقيل دفن كتبه وحدث حفظاً فغلط. قال ابن حجر في الفتح: وهذا إسناد حسن.

باب ما قيل في الرماح ويُذكَر

(جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري)

200. عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ بعثت بالسيف حتى يعبد الله لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁵⁾ وأخرجه ابن أبي شيبة⁽⁶⁾ كلاهما عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر... الحديث.

(4) الهيثمي، موارد الظمان، سورة المائدة، ج 1 ص 430 حديث 1739.

(1) ابن حجر، التقريب، 487 رقمه 7029.

(2) ابن أبي حاتم الجرح والتعديل 8 / 374، ابن حجر لسان الميزان 7 / 406، المزني تهذيب الكمال، 29 / 177.

(3) الذهبي، الكاشف، ج 2 ص 309 رقمه 5747.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في الرماح ... ج 6 ص 120.

(5) أحمد المسند، ج 2 ص 50.

الحكم:

وسنده ضعيف لسبيين:

الأول: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان صدوق يخطئ، وقال ابن حجر في الفتح مختلف في توثيقه وقال أحمد⁽¹⁾ لم يكن بالقوي في الحديث.

وقال الزيلعي⁽²⁾ وابن ثوبان ضعيف.

الثاني: أبو منيب الجرشي الملقب بالأحدب لم أجد من وثقه فهو مجهول الحال وقال الذهبي⁽³⁾ لا يعرف اسمه. وقال ابن حجر⁽⁴⁾ وأبو منيب لا يعرف اسمه وقد وثقه العجلي وغيره وعبد الرحمن بن ثابت مختلف في الإحتجاج به وله شاهد بإسناد حسن لكنه مرسل رواه ابن أبي شيبة في مصنفه. قلت: وهو الآتي:

عن طاووس أن النبي ﷺ قال إن الله بعثني بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم.

أخرجه ابن أبي شيبة⁽⁵⁾ عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن سعيد بن جبلة عن طاووس.

وهو وإسناده ضعيف فيه سعيد بن جبلة وهو ضعيف قال ابن حجر⁽⁶⁾ نقلا عن محمد بن خفيف الشيرازي ليس هو عندهم بذلك. وليس فيه الا هذا القول. وهو حديث مرسل أيضا.

(6) ابن أبي شيبة، المصنف، ما قالوا فيما ذكر من الرماح واتخاذها، ج 6 ص 470.

(1) أحمد، كتاب بحر الدم، ج 1 ص 258 رقمه 593.

(2) الزيلعي، نصب الراية، الحديث التاسع، ج 4 ص 347.

(3) الذهبي، الميزان، ج 8 ص 219.

(4) ابن حجر، تعليق التعليق، باب ما قيل في الرماح، ج 3 ص 445.

(5) ابن أبي شيبة المصنف، ج 6 ص 470 حديث 33010.

باب من أراد غزوة فوری بغيرها

201. عن نُبَيْطِ بْنِ شَرِيْطٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بَكُورِهَا يَوْمَ خَمِيْسِهَا⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الطبراني⁽²⁾ عن أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط عن أبيه عن

جده.

الحكم:

إسناده أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط وهو كذاب وقال الذهبي⁽³⁾ أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط عن أبيه عن جده بنسخة فيها بلايا ومن ذلك يا محمد لا أعذب بالنار من سمي باسمك لا يحل الاحتجاج به فانه كذاب. وقال في المغني: شيخ للطبراني ساقط له أو ابد. وقال الهيثمي⁽⁴⁾ وفيه جماعة لم أعرفهم.

وقال الشوكاني⁽⁵⁾ حديث ضعيف أخرجه الطبراني من حديث نبيط بن شريط ونقل عن أبي حاتم قوله: لا أعلم في اللهم بارك لأمتي في بكورها حديثا صحيحا. وضعفه ابن حجر في الفتح.

⁽⁶⁾ ابن حجر، لسان الميزان، ج 3 ص 25 رقمه 87.

⁽¹⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب من أراد غزوة فوری بغيرها ج 6، ص 138.

⁽²⁾ الطبراني المعجم الصغير، ج 1 ص 60 حديث 65.

⁽³⁾ الذهبي، الميزان، ج 1 ص 214 رقمه 295.

⁽⁴⁾ الهيثمي، مجمع الزوائد، باب البكور وما فيه من البركة، ج 4 ص 61.

⁽⁵⁾ الشوكاني، نيل الاوطار، باب الأوقات التي يستحب فيها الخروج إلى الغزو والنهوض إلى القتال ج 8 ص 65.

202. عن واصل مولى أبي عبيدة قال بلغني أن رسول الله ﷺ كان إذا سافر أحب أن يسافر يوم الخميس من أول النهار⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه سعيد بن منصور⁽²⁾ قال نا مهدي بن ميمون عن واصل مولى أبي عبيدة به.

الحكم:

إسناده منقطع

وقد صح عن البخاري⁽³⁾ من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول لقلما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس.

باب الخروج بعد الظهر

203. عن صخر الغامدي قال قال رسول الله ﷺ الله اللهم بارك لأمتي في بكورها قال فكان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم من أول النهار قال فكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته من أول النهار قال فأثري وكثر ماله⁽⁴⁾.

التخريج

أخرجه أحمد⁽⁵⁾. وأخرجه ابن حبان⁽⁶⁾ عن محمد بن عبدالله بن الجنيدي. عن قتبية بن

سعيد.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب من أراد غزوة فوري بغيرها ج 6 ص 138.

(2) سعيد بن منصور السنن، باب ما جاء في اليوم الذي يستحب فيه الخروج وأي وقت يخرج ج 2 ص 181.

(3) البخاري، الصحيح، باب من أراد غزوة فوري بغيرها ومن أحب الخروج يوم الخميس ج 3 ص 1078.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الخروج بعد الظهر ج 6 ص 138.

(5) أحمد، المسند، ج 3 ص 417.

(6) ابن حبان الصحيح، باب الخروج وكيفية الجهاد | ج 11 ص 62.

وأخرجه الترمذي⁽¹⁾ عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي. وأخرجه الدارمي⁽²⁾ عن سعيد بن عامر. وأخرجه أبو داود⁽³⁾ عن سعيد بن منصور. وأخرجه النسائي⁽⁴⁾ مختصراً، عن عمرو بن علي عن خالد. وأخرجه ابن ماجة⁽⁵⁾ عن أبي بكر ابن أبي شيبة.

جميعهم هشيم بن بشير عن يعلى بن عطاء العامري عن عمارة بن حديد البجلي عن صخر الغامدي قال... الحديث.

الحكم

وإسناده ضعيف فيه عمارة بن حديد وهو مجهول⁽⁶⁾. وقال المنذري⁽⁷⁾ روه كلهم عن عمارة بن حديد عن صخر وعمارة بن حديد بجلي سئل عنه أبو حاتم الرازي فقال مجهول وسئل عنه أبو زرعة فقال لا يعرف.

قال ابن أبي حاتم⁽⁸⁾ قال أبي لا اعلم في اللهم بارك لأمتي في بكورها حديثاً صحيحاً وفي حديث يعلى فيه عمارة بن حديد وهو مجهول وصخر الغامدي ليس كل أصحاب شعبة يقول صخر الغامدي إلا رجلاً يقولان عن صخر وكانت له صحبة ولا يعلم له هذا الحديث.

وقال الذهبي⁽⁹⁾ بأنه مجهول ولا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف تفرد بهذا الحديث عنه يعلى بن عطاء قال ابن القطان أما قوله حسن

(1) الترمذي السنن، باب ما جاء في التكبير بالتجارة ، ج3، ص517.

(2) الدارمي السنن، كتاب السير، باب بارك لأمتي في بكورها، ج2، ص283.

(3) أبو داود، السنن، باب في الابتكار في السفر ج3 ص35.

(4) النسائي السنن، باب توجيه السرايا ج5 ص258.

(5) ابن ماجة السنن، باب ما يرجي من البركة في البكور، ج2 ص752.

(6) ابن حجر، التقریب، 4841 / 347.

(7) المنذري، الترغيب والترهيب، الترغيب في البكور في طلب الرزق وغيره ج2 ص335.

(8) ابن أبي حاتم، علل ابن أبي حاتم، ج2 ص268.

(9) الذهبي، الميزان، 5 / 210 رقمه 6026.

- يقصد الترمذي - فخطأ قلت في الباب عن أنس بإسناد تالف وعن بريدة من طريق أوس بن عبد الله وهو لين وعن ابن عباس من وجهين لم يصحاحا.

وقال ابن حجر⁽¹⁾ في التلخيص نقلا عن ابن الجوزي وقال: لا يثبت منها شيء وضعفها كلها وقد قال أبو حاتم لا أعلم في اللهم بارك لأمتي في بكورها حديثا صحيحا .

قلت وهو كما قالوا والله أعلم.

باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس

204. عن النعمان بن مقرن قال شهدت رسول الله ﷺ إذا لم يقاتل من أول النهار آخر القتال حتى ينعقد الشمس وتهب الرياح وينزل النصر⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽³⁾ واللفظ له عن موسى بن إسماعيل التبوذكي. ومن طريق أب داود أخرجه البيهقي⁽⁴⁾. وأخرجه ابن حبان⁽⁵⁾ بمثله، عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب وعفان. وأخرجه الترمذي⁽⁶⁾ عن الحسن بن علي الهذلي أبو علي الخلال عن عفان بن مسلم وأخرجه أحمد⁽⁷⁾ عن عبد الرحمن وبهز.

جميعهم عن حماد بن سلمة أخبرنا أبو عمران الجوني (عبد الملك بن حبيب) عن علقمة

بن عبد الله المزني عن معقل بن يسار أن النعمان بن مقرن قال... الحديث

(1) ابن حجر، التلخيص، ج4 ص97.

(2) ابن حجر، فتح الباري، الجهاد والسير، باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار... ج6 ص146.

(3) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في أي وقت يستحب اللقاء ج3 ص49 حديث 2655.

(4) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب السير، باب أي وقت يستحب ج9 ص153.

(5) ابن حبان، الصحيح، كتاب السير، باب الخروج وكيفية الجهاد، ج11 ص71 حديث 4757.

(6) الترمذي، السنن، كتاب السير، باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال، ج4 ص160.

(7) أحمد، المسند، ج5 ص444 حديث النعمان بن مقرن رضي الله عنه 23795.

وأخرجه البخاري⁽⁸⁾ من طريق جبير بن حية عن النعمان بن مقرن وفيه (انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلوات).

الحكم:

وإسناد أبي داود والترمذي وأحمد إسناد صحيح رجالهم ثقات.

باب الجعائل والحملان في السبيل

205. عن ابن عمر قال كان القاعد يمنح الغازي فأما أن يبيع الرجل غزوه فلا أدري ما هو⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق⁽²⁾ عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن عمر

الحكم

إسناده صحيح وابن سيرين سمع من ابن عمر ذكره أبو سعيد العلائي في كتابه التحصيل⁽³⁾.

(8) البخاري، الصحيح، باب الجزية والموادعة ج3 ص1152 حديث 2989.
(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الجعائل والحملان في السبيل ج6 ص150.
(2) عبد الرزاق، المصنف، باب الجعائل، ج5 ص230.
(3) العلائي، جامع التحصيل، 1/ 264 / رقمه 683 . والجرح والتعديل، 7 / 280 رقمه 1518.
265

باب الأجير

206. عن يعلى بن أمية أو (مُنِيَّة) قال أذن رسول الله ﷺ بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست أجيرا يكفيني وأجري له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل أتاني فقال ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي شيئا كان السهم أو لم يكن فسميت له ثلاثة دنانير فلما عملا غنيمته أردت أن أجري له سهمه فذكرت الدنانير فجنّت النبي ﷺ فذكرت له أمره فقال ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمى (1).

التخريج:

أخرجه أبو داود (2) واللفظ له. وأخرجه الحاكم (3) عن أبي سعيد أحمد بن يعقوب بن أحمد بن مهران عن علي بن الحسين بن الجنيد.

كلاهما عن أحمد بن صالح بمصر حدثني عبد الله بن وهب القرشي أخبرني عاصم بن حكيم عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن عبد الله بن الديلمي أن يعلى بن منية... الحديث. وأخرجه البيهقي (4) من طريق الحاكم.

الحكم

وإسناد أبو داود إسناد حسن فيه عاصم بن حكيم أبو محمد وهو صدوق وبقية رواية الإسناد ثقاة. وقال الشوكاني (5) والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري وأخرجه الحاكم وصححه وأخرجه البخاري بنحوه وبوب عليه باب الأجير.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الأجير ج6 ص153.

(2) أبو داود، السنن، باب في الرجل يغزو بأجير ليخدم، ج3 ص17.

(3) الحاكم، المستدرک، الجهاد، ج2 ص123 حديث 2530.

(4) البيهقي، البيهقي، السنن الكبرى، باب من دخل أجيرا يريد الجهاد أو لم يرده ج6 ص331 حديث 12685.

(5) الشوكاني، نيل الاوطار، باب ما يذكر في الإسهام لتجار العسكر وأجرائهم، ج8 ص120.

وأصل الحديث عند البخاري⁽¹⁾ عن صفوان بن يعلى عن أبيه يعلى بن مَيْبَةَ ٢ قال غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك فحملت على بكر فهو أوثق أعمالى في نفسى فاستأجرت أجيراً فقاتل رجلاً فعض أحدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيتيه فأتى النبي ﷺ فأهدرها فقال أيدفع يده إليك فتقضهما كما يقضم الفحل.

207. عن جابر أن النبي ﷺ دخل مكة ولواؤه أبيض⁽²⁾.

التخريج

أخرجه الترمذي⁽³⁾ واللفظ له، عن محمد بن عمر بن الوليد وأبو كُرَيْبٍ محمد بن العلاء ومحمد بن رافع. وأخرجه ابن حبان⁽⁴⁾ عن أحمد بن يحيى بن زهير بتستر عن أبي كريب وأخرجه ابن ماجة⁽⁵⁾ بمثله عن الحسن بن علي أبو علي الخلال.

جميعهم عن يحيى بن آدم بن سليمان مولى آل أبي مُعَيْطٍ عن شريك بن عبدالله النخعي عمار بن معاوية الدهني عن أبي الزبير (محمد بن مسلم بن تدرس) عن جابر ... الحديث. وأخرجه الفاكهي⁽⁶⁾ من طريقه.

الحكم:

في إسناده شريك بن عبدالله النخعي القاضي وهو ضعيف، لانه سيئ الحفظ، يخطئ كثيراً. قال الذهبي⁽⁷⁾ قال ابن القطان ما زال مخالطاً وقال أبو حاتم له أغاليط، وقال الدار قطني

(1) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب الأجير، ج3 ص1086.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في لواء النبي ﷺ ج6 ص154.

(3) الترمذي السنن، باب ما جاء في الألوية ج4 ص196.

(4) ابن حبان الصحيح، باب الخروج وكيفية الجهاد ج11 ص47.

(5) ابن ماجة، السنن، باب الرايات والألوية ج2 ص941.

(6) الفاكهي، أخبار مكة، ذكر صفة راية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ، ج5 ص217.

(7) الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ج1 ص378 رقمه 1878.

ليس بالقوي. وقال الجوزقاني⁽⁸⁾ في أحوال الرجال عند ترجمته: سيئ الحفظ مضطرب الحديث مائل.

وعلة ثانية أشار إليها الترمذي عند إخراج الحديث حيث قال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم عن شريك قال وسألت محمدا (البخاري) عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم عن شريك وقال حدثنا غير واحد عن شريك عن عمار عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء قال محمد والحديث هو هذا.

وقال المباركفوري⁽¹⁾ وحديث يحيى بن آدم عن شريك بلفظ دخل مكة ولوأوه أبيض فليس بمحفوظ لتفرد يحيى بن آدم به ومخالفته لغير واحد من أصحاب شريك انتهى.

208. عن البراء بن عازب قال كانت راية رسول الله ﷺ سوداء مربعة من نمرة⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽³⁾ وأخرجه النسائي⁽⁴⁾ كلاهما عن أحمد بن منيع عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثنا أبو يعقوب الثقفي حدثنا يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم قال بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب أسأله... الحديث.

الحكم

إسناده ضعيف فيه أبو يعقوب الكوفي واسمه إسحاق بن إبراهيم الثقفي قال عنه ابن حجر⁽⁵⁾ وفيه ضعف. وفي التهذيب⁽⁶⁾ قال ابن عدي: روى عن الثقات ما لا يتابع عليه وأحاديثه

(8) الجوزقاني، أحوال الرجال، 1/ 92 رقمه 134.

(1) المباركفوري، تحفة الاحوذى، باب ما جاء في الأولوية | ج 5 ص 267.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في لواء النبي ﷺ ج 6 ص 154.

(3) الترمذي السنن، باب ما جاء في الرايات، ج 4 ص 196.

(4) النسائي السنن، كتاب السير، ج 5 ص 181.

(5) ابن حجر، التقريب، 39 رقمه 335.

(6) ابن حجر، التهذيب، 1/ 114.

غير محفوظة وقال العقيلي: في حديثه نظر وروى عن مالك حديثا لا أصل له وذكره الساجي في الضعفاء انتهى. وفي الإسناد أيضا يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم لم يوثق من قبل أحد ونقل ابن حجر في التهذيب⁽⁷⁾ عن ابن القطان قوله أنه مجهول. وقال الشوكاني⁽¹⁾ وفي إسناده أبو يعقوب الثقفي واسمه إسحاق بن إبراهيم قال ابن عدي روى عن الثقات ما لا يتابع عليه.

209. عن بن عباس قال كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولواؤه أبيض⁽²⁾.

التخريج

أخرجه الترمذي⁽³⁾ عن محمد بن رافع. وأخرجه ابن ماجة⁽⁴⁾ عن عبدالله بن إسحاق الواسطي.

كلاهما عن يحيى بن إسحاق وهو السالحي أو (السالحي) حدثنا يزيد بن حيان النبطي البلخي أخو مقاتل قال سمعت أبا مجلز لاحق بن حميد يحدث عن بن عباس ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه يزيد بن حيان أخو مقاتل قال البخاري⁽⁵⁾ عنده وهم كبير.

وقال السيوطي⁽⁶⁾ وحديث ابن عباس لم يصححه الحاكم وزاد الذهبي فيه أن فيه يزيد بن حيان وهو أخو مقاتل وهو مجهول الحال وقال البخاري عنده غلط ظاهر وساقه ابن عدي من

⁽⁷⁾ ابن حجر، التهذيب، 4/ 472 .

⁽¹⁾ الشوكاني، نيل الأوطار، باب ترتيب السرايا والجيوش واتخاذ الرايات وألوانها، ج 8 ص 59.

⁽²⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في لواء النبي ﷺ ج 6 ص 154.

⁽³⁾ الترمذي السنن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الرايات، ج 4 ص 196.

⁽⁴⁾ ابن ماجة، السنن، كتاب الجهاد، باب الرايات والألوية، ج 2 ص 941 .

⁽⁵⁾ البخاري، التاريخ الصغير، ج 1 ص 158.

⁽⁶⁾ السيوطي، الجامع الصغير، كتاب الكنى والألقاب، ج 1 ص 218.

مناكير يزيد انتهى. وقال الشوكاني⁽⁷⁾ وفي إسناده يزيد بن حبان أخو مقاتل قال البخاري عنده غلط كثير. وضعف إسناده أبو الطيب⁽⁸⁾.

وتابعه حيان بن عبيد الله أبو زهير العدوي عند أبي يعلى⁽¹⁾ قال: ثنا إبراهيم بن الحجاج عن حيان بن عبيد الله أبو زهير العدوي عن أبي مجلز لاحق بن حميد يحدث عن بن عباس ... الحديث.

وفي إسناده حيان بن عبيد الله أبو زهير العدوي قال الذهبي⁽²⁾ ليس بحجة. ونقل ابن حجر⁽³⁾ عن البيهقي قوله تكلموا فيه.

210. عن سماك عن رجل من قومه عن آخر منهم قال رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء.

التخريج

أخرجه أبو داود⁽⁴⁾ عن عقبة بن مكرم ثنا سلم بن قتيبة الشعيري عن شعبة عن سماك عن رجل من قومه عن آخر منهم قال.. الحديث.

إسناده فيه رجلان مبهمان لم يعرفا.

قال الشوكاني⁽⁵⁾ وحديث سماك في إسناده رجل مجهول وهو الذي روى عنه سماك ومجهول آخر وهو الذي قال رأيت راية النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكن جهالة الرجل الآخر غير قادحة إن كان صحابيا لما قررنا غير مرة أن مجهول الصحابة مقبول وليس في هذا

(7) الشوكاني، نيل الاوطار، باب ترتيب السرايا والجيوش واتخاذ الرايات وألوانها، ج 8 ص 59.

(8) أبو الطيب، عون المعبود، باب في الرايات والألوية ج 7 ص 183.

(1) أبو يعلى، المسند، 4 / 257 حديث 2370.

(2) الذهبي، المغني، ج 1 ص 198.

(3) ابن حجر، لسان الميزان، ج 2 ص 370.

(4) أبو داود، السنن، باب في الرايات والألوية ج 3 ص 32 حديث، 2593.

(5) الشوكاني، نيل الاوطار، باب ترتيب السرايا والجيوش واتخاذ الرايات وألوانها، ج 8 ص 59.

الحديث ما يدل على أنه صحابي لأنه يمكن أنه رأى راية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته ولم تثبت رؤيته للنبي صلى الله عليه وآله وسلم انتهى.

211. عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال إن الله قد أكرم أمتي بالألوية⁽¹⁾.

التخريج

أخرجه عبد الله بن محمد بن حيان أبو محمد الأنصاري⁽²⁾ عن أبي العباس الجمال قال ثنا إسماعيل بن يزيد قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن خالد بن كلاب عن أنس ... الحديث.

الحكم:

وإسناده ضعيف فيه خالد بن كلاب وهو متروك الحديث ذكره الذهبي⁽³⁾ في المغني وقال: خالد بن كلاب عن أنس متروك الحديث وهو إن الله أكرم أمتي بالألوية.

وقال ابن حجر⁽⁴⁾: خالد بن كلاب عن أنس له حديث منكر أن الله أكرم أمتي بالألوية رواه الوليد بن مسلم عن عنبسة بن عبد الرحمن عنه وتركه الأزدي انتهى.

وقال السيوطي⁽⁵⁾ روى أبو يعلى بسند ضعيف عن أنس رفعه إن الله أكرم أمتي

بالألوية.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في لواء النبي ﷺ ج 6 ص 154.

(2) ابن حيان أبو محمد الأنصاري، طبقات المحدثين باصبهان، ج 2 ص 272.

(3) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج 1 ص 205 رقمه 1874

(4) ابن حجر، لسان الميزان، ج 2 ص 384 رقمه 1581

(5) السيوطي، الجامع الصغير، كتاب الكنى والألقاب، ج 1 ص 218

وقال: ابن حجر في الفتح وروى أبو يعلى عن أنس رفعه (إن الله قد أكرم أمّتي بالألوية) إسناده ضعيف.

قلت: لم أجده عند أبي يعلى بعد بحث طويل.

212. عن ابن عباس أن راية النبي ﷺ مع علي بن أبي طالب وراية الأنصار مع سعد بن عبادة وكان إذا استحر القتل كان رسول الله ﷺ مما يكون تحت راية الأنصار⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽²⁾ عن عبد الرزاق ثنا معمر عن عثمان الجزري عن مِقْسَم بن بجرة قال لا أعلمه إلا عن ابن عباس أن راية ... الحديث.

وأخرجه الطبراني⁽³⁾ عن محمد بن عبدالله الخضرمي عن جبارة بن المغلس عن أبي شيبه عن الحكم بن عتيبة الكندي عن مقسم بن بجرة عن ابن عباس به.

الحكم:

وإسناد أحمد فيه عثمان الجزري لم أرَ فيه قولاً إلا ما رواه ابن أبي حاتم⁽⁴⁾ في الجرح والتعديل عن أبي بكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل سئل عن عثمان الجزري فقال روى أحاديث مناكير زعموا أنه ذهب كتابه، وقال سألت أبي عن عثمان الجزري فقال لا أعلم روى انتهى. ولم أجد من قال فيه إلا أحمد هنا.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في لواء النبي ﷺ ج 6 ص 154.

(2) أحمد، المسند، ج 1 ص 368 حديث 3486.

(3) الطبراني، المعجم الكبير، ج 6 ص 15.

(4) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج 6 ص 174.

وإسناد الطبراني فيه الحكم ولم يسمع من مقسم فهو منقطع. وقد شكك البخاري⁽⁵⁾ سماعه من مقسم حيث قال: وحديث الحكم عن مقسم مضطرب لما وصفنا ولا ندري الحكم سمع هذا من مقسم أم لا انتهى.

ونقل ابن حجر⁽⁶⁾ عن أحمد وغيره لم يسمع الحكم حديث مقسم , كتاباً إلا خمسة أحاديث وعدها يحيى القطان انتهى. ولم يكن هذا الحديث منها.

ولم يصح في أحاديث الراية واللواء إلا ما أخرجه النسائي⁽¹⁾ عن أنس، حيث قال: أنبأ أحمد بن سليمان قال حدثنا عفان قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة عن أنس أن بن أم مكتوم كانت معه راية سوداء لرسول الله ﷺ في بعض مشاهد النبي ﷺ..

إسناده صحيح رجاله ثقات وفتادة سمع من أنس حيث نقل ابن حجر⁽²⁾ عن الحاكم قوله في علوم الحديث لم يسمع فتادة من صحابي غير أنس.

وقال ابن أبي حاتم⁽³⁾ سمعت أبي يقول فتادة لم يلق من أصحاب النبي إلا أنسا وعبد الله بن سرجس. وسعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ كثير التدليس لكنه من أحفظ الناس في فتادة كما بين ذلك ابن حجر في التهذيب⁽⁴⁾ عند ترجمته وقد صرح هنا بالسماع وبقيّة الرواة ثقات.

قال الشوكاني⁽⁵⁾: وعن أنس عند النسائي أن ابن أم مكتوم كانت معه راية سوداء في بعض مشاهد النبي ﷺ قال المنذري حديث حسن وقال ابن القطان صحيح انتهى.

(5) البخاري، التاريخ الصغير، ج 1 ص 295 حديث 1438.

(6) ابن حجر، التهذيب، 1 / 467 .

(1) النسائي السنن، كتاب السير حمل الأعمى الراية ج 5 ص 181.

(2) ابن حجر، التهذيب، 3 / 430.

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 7 / 133 / رقمه 756.

(4) ابن حجر، التهذيب، 2 / 33.

(5) الشوكاني، نيل الاوطار، باب ترتيب السرايا والجيوش واتخاذ الرايات وألوانها ج 8 ص 60.

باب قول النبي ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر

213. عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي أرسلت إلى الأحمر والأسود وكان النبي يرسل إلى خاصة ونصرت بالرعب حتى إن العدو ليخافوني من مسيرة شهر أو شهرين وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن قبلي وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وقيل لي سل تعطه فادخرت دعوتي شفاعة لأمتي فهي نائلة إن شاء الله لمن مات لا يشرك بالله شيئا⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الطبراني⁽²⁾ عن عبدان بن أحمد ثنا عبد الله بن حماد بن نمير ثنا حصين بن نمير ثنا بن أبي ليلي عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس به.

الحكم

إسناده ضعيف فيه بن أبي ليلي واسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي وهو سيئ الحفظ كما وصفه العلماء في التهذيب⁽³⁾ وفي التقريب⁽⁴⁾ صدوق سيئ الحفظ جدا.

وقال ابن حبان⁽⁵⁾ كان رديء الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ يروي الشيء على التوهم ويحدث على الحساب فكثر المناكير في روايته فاستحق الترك تركه أحمد بن معين.

وفي السند علة أخرى ذكرها البخاري⁽⁶⁾ عن يحيى القطان قال: قال شعبة الحكم عن مجاهد كتابة إلا ما قال سمعت انتهى. ولم يقل هنا سمعت. وقد ورد الحديث في الصحيح⁽⁷⁾ عن

(1) ابن حجر، فتح الباري، الجها والسير، باب قوله نصرت بالرعب مسيرة شهر، 6 / 156 .

(2) الطبراني، المعجم الكبير ج11 ص61 حديث 7.

(3) ابن حجر، التهذيب، 3 / 628.

(4) ابن حجر، التقريب، 427 رقمه 6081.

(5) ابن حبان، المجروحين، 2 / 243 رقمه 921.

(6) البخاري، التاريخ الكبير، ج2 ص332..

جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأیما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي المغنم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة. وليس فيه (أو شهرين) وهو ما أردنا تخريجه.

214. عن السائب بن يزيد قال قال رسول الله ﷺ فضلت على الأنبياء بخمس بعثت إلى الناس كافة وادخرت شفاعتي لأمتي ونصرت بالرعب شهرا أمامي وشهرا خلفي وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي⁽¹⁾.

التخريج

أخرجه الطبراني⁽²⁾ عن الحسين بن إسحاق التستري ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن يزيد بن خصيفة أنه أخبره عن السائب بن يزيد به.

الحكم

وإسناده ضعيف جداً فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك⁽³⁾. وقال الهيثمي⁽⁴⁾ وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك.

(7) البخاري، الصحيح، كتاب التيمم ج 1 ص 128، حديث 328.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب قوله نصرت بالرعب مسيرة شهر ج 6 ص 156.

(2) الطبراني، المعجم الكبير، ج 7 ص 154.

(3) ابن حجر، التقریب، 41 / رقمه 368 .

(4) الهيثمي، مجمع الزوائد، ج 8 ص 259.

باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة

215. عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله ﷺ إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله إذا كان طليقا حتى أطلقه أو أكفته⁽¹⁾ إلي⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽³⁾ واللفظ له عن عبد الرزاق أنا معمر عن عاصم بن أبي النجود عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو بن العاص ... الحديث. وأخرجه البيهقي⁽⁴⁾ بمثله من طريق عبد الرزاق به.

الحكم:

إسناده أحمد إسناده لا بأس به فيه عاصم بن بهدلة بن أبي النجود وهو صدوق له أوهام كما في التقريب وقد وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، وغيرهم قال عنه في حفظه شيء، وبقية الرواة ثقات، وخيثمة لم يدلس عن عبد الله بن عمرو، بل روى عنه كما ورد في التهذيب⁽⁵⁾ ولم يذكره أحد أنه أرسل عنه.

وقد حسن إسناده المنذري⁽⁶⁾. وقال الهيثمي⁽⁷⁾ ورواه أحمد وإسناده صحيح انتهى. لعله أخذ برأي من وثق عاصم بن بهدلة والأصوب ما ذهب إليه المنذري حين قال: وإسناده حسن. لأن في حفظ عاصم شيء.

(1) أكفته: أي أضمه إلى القبر ومنه قيل للأرض كفات. النهاية في غريب الحديث 4/ 184 لسان العرب 2/ 79.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ج 6 ص 166.

(3) أحمد، المسند، ج 2 ص 203.

(4) البيهقي السنن الكبرى، باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما يصيبه من الأمراض والأوجاع والأحزان لما فيها من الكفارات والدرجات ج 3 ص 374.

(5) ابن حجر، التهذيب، 1 / 559.

(6) المنذري، الترغيب، كتاب الجنائز ج 4 ص 147.

لكن يشهد له ما أخرجه البخاري⁽¹⁾ من وجه آخر بمعناه من حديث أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً. ويشهد له حديث أنس بن مالك رضي الله عنه الآتي وإسناده حسن:

216. عن أنس أن رسول الله ﷺ قال إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال للملك أكتب له صالح عمله الذي كان يعمل فإن شفاه غسله وطهره وإن قبضه غفر له ورحمه⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽³⁾ واللفظ له عن عفان بن مسلم، وأخرجه أبو يعلى⁽⁴⁾ عن إبراهيم بن الحجاج السامي. كلاهما عن حماد بن سلمة. وأخرجه البخاري⁽⁵⁾ عن عارم عن سعيد بن زيد. كلاهما (حماد بن سلمة وسعيد بن زيد) عن أبي ربيعة عن أنس به.

الحكم:

وإسناده فيه أبو ربيعة واسمه سنان بن ربيعة وهو صدوق فيه لين وبقية الرواة ثقات، ويشهد له ما أخرجه البخاري⁽⁶⁾ عن قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال ما من أحد يمرض إلا كتب له مثل ما كان يعمل وهو صحيح.

(7) الهيثمي مجمع الزوائد، باب ما يجري على المريض، ج 2 ص 303.

(1) البخاري، الصحيح، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ج 3 ص 1092.

(2) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة 6 / 166.

(3) أحمد المسند، ج 3 ص 258.

(4) أبو يعلى المسند، ج 7 ص 232 حديث 4233.

(5) البخاري، الأدب المفرد، باب يكتب للمريض ما كان يعمل وهو صحيح ج 1 ص 176 حديث 501

(6) المرجع السابق حديث 500.

وإسناده حسن فيه قبيصة بن عقبة صدوق ربما خالف⁽⁷⁾ وبقية الرواة ثقات. وقد تكلم العلماء في حديث قبيصة عن سفيان الثوري أنه سمع منه صغيراً.

فقال ابن حجر في التهذيب⁽¹⁾ قال ابن أبي حاتم: سألت أبا عنه فقال صدوق ولم أر من المحدثين من يحفظ يأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة وأبو نعيم في حديث الثوري. وقال هارون الحمال سمعت قبيصة يقول جالست الثوري وأنا ابن 16 سنة ثلاث سنين وقال النووي كان ثقة انتهى. وبذلك يتبين أن سماعه من الثوري محفوظ والله أعلم.

وقد قال المنذري⁽²⁾: ورواه أحمد ورواته ثقات. وقال الهيثمي⁽³⁾ ورواه أبو يعلى وأحمد ورجاله ثقات

قلت: لكن فيه أبو ربيعة وهو صدوق فيه لين وقال ابن معين ليس بالقوي وقال أبو حاتم شيخ مضطرب الحديث فكيف رجاله ثقات؟

ويشهد للحديث ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو السابق، وإسناده حسن فيعتضد بعضهما ببعض وقد قال المنذري ورواه أحمد ورواته ثقات.

217. عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ إن الله عز وجل يكتب للمريض أقصى ما كان يعمل في صحته ما دام في وثاقه وللمسافر أحسن ما كان يعمل في حضره⁽³⁾.

التخريج:

⁽⁷⁾ ابن حجر، التقریب، 389 رقمه 5513 .

⁽¹⁾ ابن حجر، التهذيب، 3 / 426 . الجرح والتعديل، 7 / 126 رقمه 722. التاريخ الكبير، 7 / 177 رقمه 792.

⁽²⁾ المنذري، الترغيب والترهيب، كتاب الجنائز ج4 ص 147 حديث 5192.

⁽³⁾ الهيثمي، مجمع الزوائد، كتاب الجنائز، باب ما يجري على المريض، ج2 ص 303.

⁽³⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ج6 ص166.

أخرجه الطبراني⁽⁵⁾ عن مسعود بن محمد الرملي أبو الجارود حدثنا محمد بن أبي السري العسقلاني حدثنا رواد بن الجراح عن مسعر عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أبي موسى به.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه محمد بن أبي السري العسقلاني واسمه محمد بن المتوكل المعروف بابن أبي السري وهو صدوق له أوهام كثيرة كما في التقريب⁽¹⁾ ونقل ابن حجر في التهذيب⁽²⁾ عند ترجمته عن أبي حاتم انه قال لين الحديث وقال ابن عدي كثير الغلط وقال الذهبي أحاديثه تستتكر ووثقه ابن معين وقال الذهبي: أحاديثه تستتكر انتهى.

وأصل الحديث عند البخاري⁽³⁾ من رواية إبراهيم السكسكي أبي إسماعيل قال سمعت أبا بردة واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له أبو بردة سمعت أبا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا

218. عن سعيد بن جبير عن رجل عنده رضا أنه أخبره أن عائشة زوج النبي ع أخبرته أن رسول الله ع قال: ما من امرئ تكون له صلاة بليل يغلبه عليها نوم إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة⁽⁴⁾.

⁽⁵⁾ الطبراني، المعجم الصغير، ج 2 ص 238 من اسمه مسعود.

⁽¹⁾ ابن حجر، التقريب، 438 رقمه 6263.

⁽²⁾ ابن حجر، التهذيب، 3/ 686 . والذهبي، الميزان، 6/ 318 رقمه 8120.

⁽³⁾ البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ج 3 ص 1092.

⁽⁴⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ج 6 ص 166.

التخريج:

أخرجه الإمام مالك⁽⁵⁾ واللفظ له عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن رجل عنده رضى أخبره أن عائشة أخبرته... الحديث. وأخرجه من طريق مالك النسائي⁽⁶⁾ عن قتيبة بن سعيد عنه. وأبو داود⁽⁷⁾ عن القعبي عبد الله بن مسلمة عنه.

الحكم:

هذا الإسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا الرجل الرضى لم يعرف مبهم. لكن النسائي عند ذكره للحديث بين اسمه في حديث آخر فقال: ذكر اسم الرجل الرضى هو: أخبرنا أبو داود نا محمد بن سليمان بن أبي داود بومة قال نا أبو جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت قال رسول الله ع من فاتته صلاة صلاها من الليل فنام عنها كان ذلك صدقة تصدق الله عليه وكتب له أجر صلاته).

وإسناده فيه أبو جعفر الرازي مشهور بكنيته وهو صدوق سيئ الحفظ⁽¹⁾ وقال الزرقاني⁽²⁾: والحديث رواه النسائي عن قتيبة بن سعيد عن مالك به وتابعه أبو جعفر الرازي عند النسائي أيضا وقال: أبو جعفر ليس بقوي في الحديث انتهى.

وقال ابن عبد البر⁽³⁾ والرجل الرضى عند سعيد بن جبير قيل أنه الأسود بن يزيد والله أعلم. وقال المزي⁽⁴⁾ الرجل هو الأسود بن يزيد النخعي.

(5) مالك، الموطأ، كتاب صلاة الليل، باب ما جاء في صلاة الليل، ج 1 ص 117.

(6) النسائي السنن، كتاب الوتر، أبواب التطوع، ج 1 ص 456.

(7) وأبو داود السنن، باب من نوى القيام فنام، ج 2 ص 34

(1) ابن جر، التقريب، 554 رقمه 8019 .

(2) الزرقاني، شرح الزرقاني، ج 1 ص 345.

(3) ابن عبد البر التمهيد ج 12 ص 261.

(4) المزي، تهذيب الكمال ج 35 ص 75.

لكن يبقى الإسناد ضعيفاً لأن أبا جعفر الرازي صدوق سيئ الحفظ كما بينا سابقاً.

219. عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله جل وعز مثل أجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من أجرهم شيئاً⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽²⁾ واللفظ له عن عبد الله بن مسلمة القنبي. وأخرجه النسائي⁽³⁾ عن إسحاق بن إبراهيم بن راهويه. وأخرجه أحمد⁽⁴⁾ بلفظه عن قتيبة بن سعيد. ثلاثتهم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن طحلاء عن محسن بن علي الفهري عن عوف بن الحارث بن الطفيل الأزدي عن أبي هريرة به.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه مُحصِن بن علي الفهري وهو مستور⁽⁵⁾. وعوف بن الحارث بن الطفيل الأزدي لم يوثق من أحد.

باب الجهاد بإذن الأبوين

220. عن معاوية بن جاهمة السلمي أن جاهمة جاء النبي ﷺ فقال يا رسول الله أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك فقال هل لك من أم قال نعم قال فالزمها فإن الجنة عند رجليها⁽⁶⁾.

التخريج

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ج 6 ص 166.

(2) أبو داود السنن، كتاب الصلاة، باب فيمن خرج يريد الصلاة فسبق بها، ج 1 ص 154.

(3) النسائي، السنن، كتاب الإمامة، ج 1 ص 298.

(4) أحمد، المسند، ج 2 ص 380.

(5) ابن حجر، التقريب، رقمه 455 ص 6506.

(6) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين ج 6 ص 170.

أخرجه النسائي⁽⁷⁾ واللفظ له عن عبد الوهاب بن عبد الحكم بن نافع بن الوراق.
وأخرجه الحاكم⁽¹⁾ بمثله عن إسماعيل بن محمد الفقيه بالري عن محمد بن الفرغ
الأزرق.

كلاهما عن حجاج بن محمد المصيصي الأعور عن بن جريج (عبد الملك بن عبد
العزیز) قال أخبرني محمد بن طلحة (بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر) عن معاوية بن
جاهمة السلمي أن جاهمة جاء ... الحديث.

وأخرجه أحمد⁽²⁾ عن رَوْح بن عبادة القيسي قال أنا بن جريج قال أخبرني محمد بن
طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة بن عبد الله عن معاوية بن جاهمة وزاد فيه:
فإن الجنة عند رجلها ثم الثانية ثم الثالثة في مقاعد شتى كمثل هذا القول. وفيه محمد بن طلحة
عن أبيه طلحة عن معاوية بن جاهمة.

الحكم:

إسناده فيه اضطراب، فيه اختلاف على محمد بن طلحة اختلافا كثيرا، ومحمد بن طلحة
وأبيه ونظرت في التهذيب⁽³⁾ فلم أرَ من قال فيهما جرحا ولا تعديلا، وقال ابن حجر في الفتح
عند ذكره: واختلف في إسناده على محمد بن طلحة اختلافا كثيرا. و قال الشوكاني⁽⁴⁾: وحديث
معاوية بن جاهمة أخرجه أيضا البيهقي⁽⁵⁾ من طريق ابن جريج عن محمد بن طلحة بن ركانة
عن معاوية وقد اختلف في إسناده على محمد بن طلحة اختلافا كثيرا

(7) النسائي السنن، كتاب الجهاد، ج 3 ص 8.

(1) الحاكم المستدرک، کتاب النکاح، ج 2 ص 114.

(2) أحمد، المسند، ج 3، ص 429.

(3) ابن حجر، التهذيب، محمد بن طلحة 3 / 596 وأبيه طلحة 2 / 239.

(4) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب السير، باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو إلا بإذن 9 / 26.

(5) العجلوني، كشف الخفاء، ج 3 ص 216.

وقال العجلوني⁽⁶⁾: وقال الحاكم صحيح الإسناد وتعقب بالاضطراب انتهى.

221. عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال جئت أبايعك على الهجرة وتركت أبوي بيكيان فقال ارجع عليهما فأضحكهما كما أبكيتهما⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽²⁾ واللفظ له عن طريق محمد بن كثير العبدي عن سفيان الثوري.

وأخرجه ابن ماجة⁽³⁾ (8) عن أبي كريب محمد بن العلاء عن المحاربي عبد الرحمن بن محمد بن زياد. وأخرجه الحاكم⁽⁴⁾ عن أبي بكر إسماعيل بن محمد الفقيه عن محمد بن الفرغ عن حجاج بن محمد عن شعبة بن الحجاج. وأخرجه النسائي⁽⁵⁾ بمثله عن يحيى بن حبيب بن عربي عن حماد بن زيد. جميعهم (الثوري والمحاربي وشعبة وحماد) عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل... الحديث.

الحكم:

إسناد أبي داود إسناد حسن رجاله ثقات إلا عطاء بن السائب فهو صدوق اختلط لكن سفيان الثوري سمع منه قبل الاختلاط.

قال الحافظ ابن حجر⁽⁶⁾: حديث عطاء بن السائب عند أبي داود والنسائي من رواية الثوري وعند الحاكم من رواية شعبة عنه وقد سمعا منه قبل الاختلاط.

(6) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأيوين ج 6 ص 170.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأيوين، ج 6، ص 170.

(2) أبو داود، السنن، باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان، ج 3 ص 17.

(3) ابن ماجة السنن، باب الرجل يغزو وله أبوان، ج 2 ص 930.

(4) الحاكم، المستدرک، كتاب البر والصلة، ج 4 ص 169.

(5) النسائي السنن، كتاب البيعة، ج 4 ص 425.

(6) ابن حجر، التلخيص، باب الإحصار والقوات، ج 2 ص 29.

ونقل ابن حجر في التهذيب⁽⁷⁾ عند ترجمته لعطاء عن الدارقطني قوله في العلل اختلط ولم يحتجوا به في الصحيح ولا يحتج من حديثه إلا بما رواه الأكابر شعبة والثوري ووهيب ونظراؤهم وأما بن علية والمتأخرون ففي حديثهم عنه نظر قلت أي (ابن حجر) فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري وشعبة وزهيرا وزائدة وحامد بن زيد وأيوب عنه صحيح ومن عداهم يتوقف فيه والله أعلم انتهى.

ويشهد للحديث ما ورد في الصحيحين⁽¹⁾ من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول (جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد فقال أحي والداك ؟ قال: نعم قال ففيهما فجاهد).

ولفظ مسلم (قال أقبل رجل إلى نبي الله ﷺ فقال أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله قال فهل من والديك أحد حي قال نعم بل كلاهما قال فتبتغي الأجر من الله قال نعم قال فارجع إلى والديك فأحسن صحبتتهما⁽²⁾).

222. عن أبي سعيد الخدري أن رجلا هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن فقال هل لك أحد ظاهرا قال أبواي قال أذنا لك قال لا قال ارجع إليهما فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما⁽³⁾ .

التخريج

أخرجه أبو داود⁽⁴⁾ واللفظ له عن سعيد بن منصور. وأخرجه ابن حبان⁽⁵⁾ مطولا عن عمر بن محمد الهمداني عن بن السرح. وفيه (فقال يا رسول الله إني هاجرت فقال رسول الله ﷺ

⁽⁷⁾ ابن حجر، التهذيب، 3/ 104 - 105.

⁽¹⁾ البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين ، ج3 ص1094.

⁽²⁾ مسلم، الصحيح، باب بر الوالدين وأنهما أحق به ، ج4 ص1975.

⁽³⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين ج6 ص170.

⁽⁴⁾ أبو داود، السنن، باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان ، ج3 ص17.

⁽⁵⁾ ابن حبان، الصحيح، باب حق الوالدين ج2 ص166.

قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد). وأخرجه الحاكم⁽⁶⁾ عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم. وصححه.

ثلاثتهم عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج بن سمعان أبي السمع عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري أن رجلا هاجر ... الحديث.

الحكم:

وإسناده فيه ضعف فيه دراج بن سمعان أبي السمع وخاصة روايته عن أبي الهيثم وقال عنه ابن حجر في التقريب⁽¹⁾: صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف. وقال الصنعاني⁽²⁾: إسناده مختلف فيه. ونقل أبو الطيب⁽³⁾: عن المنذري قوله وفي إسناده دراج أبو السمع المصري وهو ضعيف . وقد تتبعت أقوال العلماء في التهذيب⁽⁴⁾ عنه فلم يوثقه إلا ابن معين وقال أحمد حديثه منكر وقال الأجرى عن أبي داود أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد وقال النسائي ليس بالقوي وقال في موضع آخر منكر الحديث وقال أبو حاتم في حديثه ضعيف وقال الدارقطني ضعيف وقال في موضع آخر متروك وحكى بن عدي عن أحمد بن حنبل أحاديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد فيها ضعف انتهى. وهي منها.

223. عن عبد الله بن عمرو أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فسأله عن أفضل الأعمال قال فقال رسول الله الصلاة قال ثم مه قال ثم الصلاة قال ثم مه قال ثم الصلاة ثلاث مرات قال ثم مه قال ثم الجهاد في سبيل الله قال فإن قال رسول الله ﷺ أمرك بالديك خيرا فقال والذي بعثك نبيا لأجاهدن ولأتركنهما قال فقال رسول الله ﷺ فأنت أعلم⁽⁵⁾.

⁽⁶⁾ الحاكم ، المستدرک، الجهاد، ج2 ص114.

⁽¹⁾ ابن حجر، التقريب، 141 / 1824 .

⁽²⁾ الصنعاني، سبل السلام، باب البر والصلة ج4 ص164.

⁽³⁾ أبو الطيب، عون المعبود ، باب الرجل يغزو وأبواه كارهان ، ج7 ص146.

⁽⁴⁾ ابن حجر، التهذيب، 1 / 574.

⁽⁵⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين ج6 ص170.

التخريج:

أخرجه ابن حبان⁽⁶⁾ عن عمر بن محمد بن بجير الهمداني⁽⁷⁾ حدثنا أبو الظاهر بن السرح أحمد بن عمرو بن عبد الله بن السرح عن عبد الله بن وهب. وأخرجه أحمد⁽¹⁾ بمثله عن حسن بن موسى الأشيب عن ابن لهيعة. كلاهما (ابن لهيعة وابن وهب) عن حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي (عبد الله بن يزيد المعافري الحبلي) عن عبد الله بن عمرو ... الحديث.

الحكم:

إسناد ابن حبان إسناد فيه ضعف، فيه حيي بن عبد الله بن شريح المعافري الحبلي وهو صدوق يهمل⁽²⁾ ووجدت في التهذيب⁽³⁾ قال عنه البخاري فيه نظر والنسائي ليس بالقوي وأحمد أحاديثه مناكير وابن عدي أرجو انه لا بأس به إذا حدث عنه ثقة، وقال ابن معين ليس به بأس وقال الذهبي⁽⁴⁾: حسن الحديث قال عنه احمد منكر الحديث. وبقية الرواة ثقات. وإسناد أحمد فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل

224. عن عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله ع يقول من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له⁽⁵⁾.

(6) ابن حبان، الصحيح، باب فضل الصلوات الخمس، ج 5 ص 8.
(7) عمر بن محمد بن بجير الهمداني: ثبت في الحديث، تكملة الإكمال مؤلفه محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر رقمه 3301.

(1) أحمد، المسند، ج 2 ص 172

(2) ابن حجر، التقريب، رقمه 1605 .

(3) ابن حجر، التهذيب، 1 / 510. الجرح والتعديل، 3 / 271 . ضعفاء العقيلي 1 / 319. المغني في الضعفاء 1 / 199 .

(4) الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ج 1 ص 242 رقمه 1195.

(5) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، ج 6 ص 171.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁶⁾ واللفظ له عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد العدوي. وأخرجه أبو يعلى⁽⁷⁾ بمثله عن أبي خيثمة. وأخرجه الحاكم⁽⁸⁾ عن أبي عمرو إسماعيل بن نجيد السلمي وأبي سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي قالاً أنبأ أبو مسلم. كلاهما (أبو خيثمة وأبو مسلم) عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد. وصحيحه. وأخرجه ابن حبان⁽¹⁾ عن محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا حرمة بن يحيى قال حدثنا بن وهب.

جميعهم عن حيوة بن شريح أن خالد بن عبيد المعافري حدثه عن مشرَح بن هَاعَانَ انه سمع عقبة بن عامر يقول... الحديث.

الحكم:

في إسناده مشرَح بن هَاعَانَ المعافري أبو مصعب، وهو مقبول⁽²⁾ وفي حديثه عن عقبة مقال وقال الذهبي⁽³⁾: تابعي تكلم فيه ابن حبان. قال ابن حجر في التهذيب⁽⁴⁾ عند ترجمته عن ابن معين ثقة وقال ابن حبان في الثقات يخطئ ويخالف ثم قال في الضعفاء يروي عن عقبة مناكير لا يتابع عليها فالصواب ترك ما انفرد به انتهى. وقال العقيلي⁽⁵⁾: وكان ممن جاء مع الحجاج ونصب المنجنيق على الكعبة. والجرح المفسر مقدم على التوثيق.

(6) أحمد، المسند، ج 4 ص 154.

(7) أبو يعلى، المسند، ج 3 ص 295.

(8) الحاكم المستدرک، کتاب الرقی والتائم، ج 4 ص 463

(1) ابن حبان الصحيح، کتاب الرقی والتائم، ج 13 ص 450.

(2) ابن حجر، التقريب، 465 رقم 6679.

(3) الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ج 2 ص 360 رقمه 4127.

(4) ابن حجر، التهذيب 4 / 81 ابن حبان المجروحين 3 / 28 / 1068 ابن حبان الثقات 5 / 452 رقمه 5677.

(5) العقيلي، الضعفاء، 4 / 222 رقمه 1713.

وقال المنذري⁽⁶⁾ في الترغيب: رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد جيد والحاكم وقال صحيح الإسناد انتهى لعله أخذ بتوثيق ابن معين له.

وأخرجه الإمام أحمد⁽⁷⁾ من وجه آخر عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وامسك عن واحد فقالوا يا رسول الله بايعت تسعة وتركت هذا قال إن عليه تميمة فادخل يده فقطعها فبايعه وقال من علق تميمة فقد أشرك.

أخرجه أحمد عن عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا عبد العزيز بن مسلم القسمللي المروزي ثنا يزيد بن أبي منصور عن دخين بن عامر الحجري عن عقبة به.

إسناده حسن فيه يزيد بن أبي منصور لا بأس به⁽¹⁾ ، وعبد الصمد صدوق⁽²⁾ وقد وثقه الحاكم وابن سعد وابن نمير وقال ابن قانع ثقة يخطيء وبقية رجال الإسناد ثقات.

وبمتابعة دُخَيْن بن عامر بهذا الإسناد لمشرح يتقوى الحديث ويكون حسن لغيره والله

اعلم.

225. عن أم حبيبة عن النبي ﷺ قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس⁽³⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁴⁾ واللفظ له عن مسدد بن مسرهد. وأخرجه الأمام أحمد⁽⁵⁾. وأخرجه

ابن حبان⁽⁶⁾ بلفظه عن الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان عن نوح بن حبيب.

⁽⁶⁾ المنذري، الترغيب، ج 4 ص 156.

⁽⁷⁾ أحمد، المسند، ج 4 ص 156.

⁽¹⁾ ابن حجر، التقريب، 535 رقمه 7783.

⁽²⁾ ابن حجر، التقريب، 297 رقمه 4080، التهذيب، 2 / 580.

⁽³⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، ج 6 ص 171.

⁽⁴⁾ أبو داود، السنن، باب في تعليق الأجراس ج 3 ص 25 4.

⁽⁵⁾ أحمد، المسند، ج 6 ص 327.

ثلاثتهم (أحمد ومسدد ونوح بن حبيب) عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن نافع عن سالم عن أبي الجراح مولى أم حبيبة عن أم حبيبة.. الحديث

الحكم

وإسناد أحمد إسناد صحيح. وأبو الجراح مولى أم حبيبة قال الذهبي⁽⁷⁾: أبو الجراح عن مولاته أم حبيبة وعنه سالم بن عبد الله وغيره وهو ثقة.

226. عن أم سلمة عن رسول الله ﷺ قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه النسائي⁽²⁾ عن وهب بن بيان الواسطي عن عبد الله بن وهب بن مسلم عن عمرو بن الحارث بن يعقوب.

وأخرجه أبو يعلى⁽³⁾ عن أبي الحسين الرازي عن محمد بن عزيز عن سلامة بن روح بن خالد بن عقيل.

وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾ عن مطلب بن شعيب الأزدي عن عبد الله بن صالح عن الليث بن

سعد

⁽⁶⁾ ابن حبان ، الصحيح، باب التقليد والجرس للدواب ، ج10 ص556 .

⁽⁷⁾ الذهبي، الكاشف، ج2 ص416.

⁽¹⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، ج6 ص171.

⁽²⁾ النسائي السنن، كتاب السير التعليل في الأجراس ، ج5 ص251 حديث 8813.

⁽³⁾ أبو يعلى المسند، ج12 ص379.

⁽⁴⁾ الطبراني، المعجم الكبير، ج23 ص379.

كلاهما (الليث و سلامة بن روح) عن عقيل بن خالد الأيلي. وكلاهما (عقيل وعمرو
بن الحارث) عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أخبره أن سفينة مولى أم سلمة عن أم سلمة...
الحديث.

الحكم:

إسناده النسائي صحيح رجاله ثقات و سفينة مولى أم سلمة صحابي. وفي الباب عن أم
حبيبة وأبي هريرة وهما صحيحان كما بينت في الحديث السابق وهي أحاديث تشهد لبعضها
البعض.

227. عن أبي وهب الجُشمي وكانت له صحبة قال قال رسول الله ﷺ ارتبطوا الخيل
وامسحوا بنواصيها وأعجازها أو قال أكفأها وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽²⁾ واللفظ له عن هارون بن عبد الله. وأخرجه النسائي⁽³⁾ عن محمد بن
رافع النيسابوري. وأخرجه أحمد⁽⁴⁾ ثلاثتهم عن هشام بن سعيد الطالقاني أخبرنا محمد بن
المهاجر حدثني عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي وكانت له صحبة قال... الحديث.

الحكم:

وإسناده ضعيف فيه عقيل بن شبيب وهو مجهول⁽⁵⁾. وعلة ثانية في الإسناد وهي أن أبا
وهب الجُشمي مختلف في صحبته فقال ابن حجر⁽⁶⁾ بأنه صحابي سكن الشام وله حديث. وقال
ابن أبي حاتم⁽⁷⁾ في المراسيل بعد ذكره لهذا الحديث من رواية أحمد ، فسمعت أبي يقول أبو
وهب الجشمي هذا ليست له صحبة هو أبو وهب الذي يروي عن مكحول اسمه عبيد الله بن
عبيد الكلاعي أبو وهب الجشمي الشامي روى عنه يحيى بن حمزة ومحمد بن مهاجر وإسماعيل
بن عياش وصدقة بن خالد وأدخل أبي هذا الحديث في مسند الوجدان وأخبر أيضا بعلمته انتهى.

وأنكر أبو حاتم⁽⁸⁾ على أحمد في العلل كيف ساق هذا الحديث من روايته باعتباره
صحابي، وزاد بأن عقيل بن شبيب هذا مجهول. وقال العلائي⁽⁹⁾: وأبو وهب الجشمي ليست له
صحبة.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، ج 6 ص 171.

(2) أبو داود السنن، كتاب الجهاد، باب إكرام الخيل وارتباطها والمسح على أكفأها ج 3 ص 24.

(3) النسائي، السنن، كتاب الخيل، باب حب الخيل ج 3 ص 37 حديث 4406.

(4) أحمد، المسند، ج 4 ص 345.

(5) ابن حجر، التقريب، 335 رقمه 4660.

(6) ابن حجر، التقريب، 601 رقمه 8440.

(7) ابن أبي حاتم، المراسيل، ج 1 ص 117.

(8) ابن أبي حاتم، العلل، ج 2 ص 312.

(9) العلائي، جامع التحصيل، ج 1 ص 322.

228. عن رُوَيْعِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا رُوَيْعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي فَأَخْبَرَ النَّاسَ أَنَّهُ مِنْ عَقْدِ لِحَيْتِهِ وَتَقْلَدٍ وَتَرَا أَوْ اسْتَجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا مِنْهُ بَرِيءٌ (1).

التخريج:

أخرجه أبو داود (2) واللفظ له عن يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني. وأخرجه أحمد (3) أخصر منه عن يحيى بن غيلان بن عبد الله.

كلاهما عن المفضل يعني بن فضالة المصري عن عياش بن عباس القتباني أن شبيب بن بيتان أخبره عن شيبان بن أمية القتباني عن رويغ بن ثابت... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه شيبان بن أمية القتباني أبو حذيفة المصري وهو مجهول (4).

ويشهد له ما أخرجه أبو داود (5) من حديث عبد الله بن عمرو. قال أبو داود: حدثنا يزيد بن خالد ثنا مفضل عن عياش أن شبيب بن بيتان عن أبي سالم الجيشاني عن عبد الله بن عمرو يذكر ذلك وهو معه مرابط بحصن باب أليون وذكر الحديث.

إسناده صحيح رجاله جميعهم في التقريب ثقات إلا أبي سالم الجيشاني واسمه سفيان بن هانئ قال عنه ابن حجر (6) تابعي مخضرم ويقال له صحبة. وقال عنه الذهبي (7) في الكاشف ثقة مشهور.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل ج 6 ص 171.

(2) أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب ما ينهى عنه أن يستجى به، ج 1 ص 9.

(3) أحمد، المسند، ج 4 ص 109.

(4) ابن حجر، التقريب، 210/ رقمه 2832.

(5) أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب ما ينهى عنه أن يستجى به، ج 1 ص 9 حديث 37.

(6) ابن حجر، التقريب، 185 رقمه 2455.

(7) الذهبي، الكاشف، 1/ 449 رقم 2004.

باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري

229. عن الصَّعْبِ بنِ جُنَّامَةَ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا حمى إلا لله ولرسوله وسألته

عن أولاد المشركين أنقتلهم معهم قال نعم فإنهم منهم ثم نهى عن قتلهم يوم حنين⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه ابن حبان⁽²⁾ واللفظ له عن جعفر بن سنان القطان بواسط عن العباس بن محمد

بن حاتم الدوري عن محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي.

وأخرجه أبو عوانة⁽³⁾ عن أبي أمية محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي عن يعلى بن

عبيد بن أبي أمية الطنافسي، إلا أنه قال: (ونهى عنهم يوم خيبر).

كلاهما عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله

(بن عتبة بن مسعود) عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة ... الحديث.

الحكم

إسناد أبي عوانة إسناد حسن ومحمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام لكن يبقى

حديثه حسن. وهذا الحديث ورد في الصحيح⁽⁴⁾ لكن لم يعرف من السائل فجاء فيه: عن الصعب

بن جثامة رضي الله عنه قال مر بي النبي ﷺ بالأبواء أو بודان وسئل عن أهل الدار يبيتون من

المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم (قال هم منهم وسمعتة يقول لا حمى إلا لله تعالى

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري ج 6 ص 177.

(2) ابن حبان، الصحيح، كتاب الإيمان، باب الفطرة، ج 1 ص 347.

(3) أبو عوانة، المسند، ج 4 ص 223.

(4) البخاري الصحيح، الجهاد والسير، باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري ج 3 ص 1097.

ولرسوله)، قوله: (وسئل) بالمجهول لم يعرف السائل وفي حديث الباب تبين أن السائل هو نفسه الراوي وهو الصعب بن جثامة فقال: وسألته.

230. عن بن كعب بن مالك عن عمه τ أن النبي ξ لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الشافعي⁽²⁾ وأخرجه ابن أبي شيبة⁽³⁾.

كلاهما عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن (عبد الحمين بن عبدالله) ابن كعب بن مالك عن عمه (عبيدالله بن كعب بن مالك الانصاري) رضي الله عنه أن... الحديث.

وأخرجه البيهقي⁽⁴⁾ من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري به

الحكم:

إسناده ضعيف لانه منقطع، فعن (عمّه) هو عبيدالله بن كعب بن مالك الانصاري وهو تابعي ثقة من الثالثة⁽⁵⁾.

وأصل الحديث وارد في الصحيحين⁽⁶⁾ من حديث ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله ξ عن قتل النساء والصبيان.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري ج6 ص177.

(2) الشافعي، المسند، ج1 ص238.

(3) ابن أبي شيبة، المصنف، من ينهى عن قتله في دار الحرب، ج6 ص482 حديث 33115.

(4) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب السير، باب النهي عن قتل النساء والولدان ج9 ص77.

(5) ابن حجر، التقریب، 314 رقمه 4332.

(6) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب قتل النساء في الحرب ج3 ص1098 و مسلم، الصحيح، كتاب الجهاد

والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب ج3 ص1364

231. عن رباح بن ربيع قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال انظر علام اجتمع هؤلاء فجاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا يقتلن امرأة ولا عسيفا⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽²⁾. وأخرجه النسائي⁽³⁾ عن طريق عمرو بن منصور كلاهما (أبو داود وعمرو بن منصور) عن هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي عن عمر بن المُرِّع بن صَيْقِي بن رباح. وأخرجه أحمد⁽⁴⁾ عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو عن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان.

كلاهما (عمر بن المُرِّع بن صَيْقِي وأبو الزناد) عن المُرِّع بن صَيْقِي بن رباح عن جده رباح بن ربيع قال كنا ... الحديث.

الحكم:

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد، باب أهل الدار... ج 6 ص 177. والعسيف: الأجير، لسان العرب ج 9 ص 246.

(2) أبو داود، السنن باب في قتل النساء، ج 3 ص 53.

(3) النسائي، السنن، ج 5 ص 186.

(4) أحمد، المسند، ج 3 ص 488.

إسناد أحمد إسناد صحيح، رجاله ثقات الا المُرَقَع بن صَيِّقِي صدوق⁽⁵⁾ وقال عنه الذهبي في الكاشف⁽⁶⁾ ثقة. وقال ابن حجر⁽⁷⁾: واختلف فيه على المرقع بن صيفي فقيل عن جده رباح بن الربيع وقيل عن عمه حنظلة بن الربيع وذكر البخاري وأبو حاتم أن الأول أصح انتهى.

وقال ابن أبي حاتم⁽¹⁾: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سفيان الثوري عن أبي الزناد عن المرقع بن صيفي عن حنظلة الكاتب... الحديث فقالوا هذا خطأ فقال إنه من وهم الثوري إنما هو المرقع بن صيفي عن جده رباح بن الربيع أخي حنظلة بن الربيع عن النبي ﷺ كذا يرويه مغيرة بن عبد الرحمن وزيايد بن سعد وعبد الرحمن بن أبي الزناد وهو الصحيح انتهى.

وقال القاضي⁽²⁾: قال أبو عيسى: إنما هو عن المرقع عن رباح بن الربيع أخي حنظلة الكاتب انتهى . وقد أشاروا في عللهم على صحة إسناد أحمد والله أعلم.

232. عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ مر على امرأة مقتولة في بعض غزواته فقال ما كانت هذه تقاتل ثم نهى عن قتل النساء والولدان.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽³⁾ عن حسين بن محمد بن بهرام المؤدب. وأخرجه الطبراني⁽⁴⁾ عن أحمد عن محمد بن أبان الواسطي. كلاهما عن شريك بن عبد الله القاضي عن محمد بن زيد الجدعاني عن نافع عن ابن عمر به.

(5) ابن حجر، التقريب، 458، رقمه 6561.

(6) الذهبي، الكاشف، 2/ 252 رقمه 5360 .

(7) ابن حجر، التلخيص ج 4 ص 102.

(1) ابن أبي حاتم، العلل لابن أبي حاتم، ج 1 ص 305

(2) القاضي، علل الترمذي، ج 1 ص 259.

(3) أحمد، المسند، ج 2 ص 115.

(4) الطبراني، المعجم الأوسط، ج 1 ص 209.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه شريك بن عبد الله بن أبي شريك القاضي وقد تكلم فيه العلماء كثيرا وهو سيئ الحفظ⁽⁵⁾. وقال الطبراني عند إخرجه: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن زيد إلا شريك.

وقد ورد هذا الحديث في الصحيح⁽¹⁾ عن ابن عمر بدون (ما كانت هذه تقاتل) ونصه: قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان. أخرجه وهذه الزيادة يشهد لها ما ورد في حديث رباح بن ربيع قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال انظر علام اجتمع هؤلاء فجاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا يقتلن امرأة ولا عسيفا. وهو حديث صحيح تم تخريجه في الحديث السابق.

233. عن عكرمة أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال ألم أنه عن قتل النساء من صاحب هذه المرأة المقتولة فقال رجل من القوم أنا يا رسول الله أردفتها فأرادت أن تصرعني فتقتلني فأمر بها رسول الله ﷺ أن توارى⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽³⁾ عن موسى بن إسماعيل المينقري حدثنا وهيب بن خالد بن عجلان حدثنا أيوب بن أبي تميمة عن عكرمة أن النبي ﷺ.

⁽⁵⁾ ابن حجر، التهذيب، 2 / 164.

⁽¹⁾ البخاري، باب قتل النساء في الحرب ج 3 ص 1098 ومسلم، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب ج 3 ص 1364.

⁽²⁾ ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والزراري ج 6 ص 177.

⁽³⁾ أبو داود، المراسيل لأبي داود، باب في فضل الجهاد ج 1 ص 247 حديث 333.

الحكم:

رجاله ثقات الا انه مرسل عن عكرمة.

باب قتل النساء في الحرب

234. عن أبي سعيد قال نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الطبراني⁽²⁾ عن العباس بن الفضل الاسفاطي. وأخرجه الطحاوي⁽³⁾ عن محمد بن خزيمة.

كلاهما عن أبي الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك عن بن قيس بن الربيع عن عمير بن عبد الله عن عطية بن سعيد العوفي عن أبي سعيد.. الحديث.

الحكم:

وإسناده ضعيف فيه عطية بن سعيد العوفي وهو ضعيف وقال الهيثمي⁽⁴⁾: ورواه الطبراني في الأوسط وفيه عطية العوفي وهو ضعيف انتهى.

باب لا يعذب بعذاب الله

235. عن حمزة بن عمرو الأسلمي أن رسول الله ﷺ أمره على سرية فخرجت فيها فقال إن أخذتم فلانا فأحرقوه بالنار فلما وليت ناداني فقال إن أخذتموه فاقتلوه فإنه لا يعذب بالنار إلا رب النار⁽⁵⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁶⁾ وأخرجه أبو داود⁽⁷⁾ كلاهما عن منصور ثنا مغيرة بن عبد

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب قتل النساء في الحرب، ج 6 ص 180.

(2) الطبراني المعجم الأوسط، ج 4 ص 290.

(3) الطحاوي، شرح معاني الآثار، باب ما ينهى عن قتله من النساء والولدان في دار الحرب، ج 3 ص 221.

(4) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب ما نهى عن قتله من النساء وغير ذلك، ج 5 ص 318.

(5) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، ج 6 ص 181.

(6) أحمد، المسند، ج 3 ص 494.

(7) أبو داود السنن، باب في كراهية حرق العدو بالنار، ج 3 ص 54.

الرحمن الحزامي عن أبي الزناد حدثني محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه حمزة بن عمرو الأسلمي أن... الحديث.

الحكم:

وإسناده ضعيف فيه محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي مقبول⁽¹⁾ وقال ابن القطان لا يعرف حاله نقله ابن حجر في التهذيب⁽²⁾ عند ترجمته ولم يوثق من قبل عالم معتبر.

وأخرجه عبد الرزاق⁽³⁾ من وجه آخر عن ابن جريج عن أبي الزناد قال أخبرني حنظلة بن عبدالله الأسلمي عن حمزة بن عمرو الأسلمي. وإسناده غير متصل فابن جريج لم يسمع من أبي الزناد وقال ابن حجر⁽⁴⁾: قال أبو حاتم فابن جريج لم يسمع من أبي الزناد. وما ورد في الصحيح⁽⁵⁾ بالمشي (إن وجدتم فلانا وفلاننا فأحرقوهما) وهنا بالأفراد وهو سبب التخريج لها لبيان صحة الأفراد ولم تصح.

236. عن ابن أبي نجيح أن هبار بن الأسود أصاب زينب بنت رسول الله ﷺ بشيء وهي في خدرها فأسقطت فبعث رسول الله ﷺ سرية فقال إن وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي حطب ثم أشعلوا فيه النار ثم قال إني لأستحيى من الله لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله وقال إن وجدتموه فاقطعوا يده ثم اقطعوا رجله ثم اقطعوا يده ثم اقطعوا رجله فلم تصبه السرية وأصابته نقلة إلى المدينة فأتى النبي ﷺ فقيل له هذا هبار يسب ولا يسب وكان رجلا سبابا فجاءه النبي ﷺ يمشى حتى وقف عليه فقال يا هبار سب من سبك يا هبار سب من سبك⁽⁶⁾.

التخريج :

(1) ابن حجر، التقریب، 410/رقمه 5833.

(2) ابن حجر، التهذيب، 3 / 546 .

(3) عبد الرزاق المصنف، باب القتل بالنار ج5 ص215.

(4) ابن حجر، التهذيب، 2 / 617. والعلاني، جامع التحصيل، 1 / 229 رقم 472 .

(5) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، ج3 ص1098.

(6) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، ج6 ص182.

أخرجه سعيد بن منصور⁽⁷⁾ عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح أن هبار بن الأسود أصاب... الحديث.

الحكم:

وإسناده منقطع فابن أبي نجيح ثقة وربما دلس وهنا دلس فهو من الطبقة السادسة قال ابن حجر في التقريب عند ذكره لطبقات الرواة: لم يثبت لأصحاب هذه الطبقة لقاء أحد من الصحابة كابن جريج.

237. عن عكرمة أن عليا رضي الله عنه أتى بقوم من هؤلاء الزنادقة ومعهم كتب فأمر بنار فأجبت ثم أحرقتهم وكتبهم قال عكرمة فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقتهم لنهي رسول الله ﷺ ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ من بدل دينه فاقتلوه وقال رسول الله ﷺ لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽²⁾ عن عفان بن مسلم ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب بن أبي تميمة عن عكرمة أن عليا رضي الله عنه أتى بقوم... الحديث

الحكم:

إسناده صحيح رجاله ثقات.

(7) سعيد بن منصور، السنن، ج 2 ص 286.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، ج 6 ص 183.

(2) أحمد المسند، ج 1 ص 282.

باب: فإِما مَنَّا بَعْدُ وإِما فِداءً⁽¹⁾

238. عن ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الأسارى ... فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبكيان قلت يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تبكيت لبيك كما فقال رسول الله ﷺ أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة ... الحديث⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه مسلم⁽³⁾.

239. عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه البخاري⁽⁵⁾ وأخرجه مسلم⁽⁶⁾ مختصرا بلفظ: قال الله عز وجل سبقت رحمتي غضبي.

(1) سورة محمد/ آية رقم 4.

(2) ابن حجر، الفتح لباري، الجهاد والسير، باب: فإِما مَنَّا بَعْدُ وإِما فِداءً.. ج 6 ص 183.

(3) مسلم الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم ج 3 ص 1385.

(4) ابن حجر، الفتح لباري، الجهاد والسير، باب: فإِما مَنَّا بَعْدُ وإِما فِداءً.. ج 6 ص 183.

(5) البخاري الصحيح، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم ج 6 ص 2700.

(6) مسلم الصحيح، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ج 4 ص 2104.

باب الكذب في الحرب

240. عن أسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله ﷺ لا يحل الكذب إلا في ثلاث يحدث الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽²⁾ عن محمد بن بشار عن أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله. وأخرجه أحمد⁽³⁾ عن أبي أحمد الزبيري. وفيها: (لا يصلح الكذب). وأخرجه ابن أبي شيبة⁽⁴⁾ عن محمد بن عبد الله الاسدي. كلاهما (أبي أحمد الزبيري ومحمد بن عبد الله الاسدي) عن سفیان الثوري عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت... الحديث.

الحكم:

إسناده ليس بالقوي فيه شهر بن حوشب وقد تكلم العلماء فيه وقال البيهقي وابن عدي: ضعيف ووثقه ابن معين وقال أحمد: لا بأس به وقال النسائي: ليس بالقوي . قاله ابن حجر في التهذيب⁽⁵⁾.

وقد ورد الحديث من وجه آخر عن شهر بن حوشب عن الزبير بن النوار عن سمعان الكلابي قال (قال رسول الله ﷺ كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاث يكذب في الحرب والحرب خدعة والرجل يكذب ليصلح والرجل يكذب المرأة ليرضيها).

(1) ابن حجر، الفتح لباري، الجهاد والسير، باب الكذب في الحرب ج 6 ص 192.

(2) الترمذي، السنن، باب ما جاء في إصلاح ذات البين، ج 4 ص 331.

(3) أحمد، المسند، ج 6 ص 454.

(4) ابن أبي شيبة، المصنف، ما رخص فيه من الكذب، ج 5 ص 327.

(5) ابن حجر، التهذيب، 2 / 182.

أخرجه ابن قانع⁽¹⁾ عن أبي عبيدة أحمد بن إبراهيم بن المنهال عن محمد بن جامع عن مسلمة بن علقمة عن داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب عن الزبيرقان عن النواس بن سمعان الكلابي به.

وفي إسناده شهر بن حوشب وليس بالقوي وقد سبق القول فيه.

ولكن وردت أحاديث صحيحة ما تدل على صحة معنى الحديث منها حديث أم كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت (رسول الله ﷺ يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا)⁽²⁾. ومنها حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ الحرب خدعة⁽³⁾.

241. عن أنس قال لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر قال الحجاج بن علاط يا رسول الله إن لي بمكة مالا وإن لي بها أهلا وأنا أريد أن آتيهم فأنا في حل إن أنا نلت منك رجاء شيئا فأذن له رسول الله ﷺ فلما قدم على امرأته بمكة قال لأهله اجمعوا ما كان لك من مال وشيء فإني أريد أن أشتري من مغانم رسول الله ﷺ وأصحابه فإنهم قد أبيحوا وذهبت أموالهم فانقم المسلمون وظهر المشركون فرحا وسرورا⁽⁴⁾.

التخريج:

وأخرجه النسائي⁽⁵⁾ عن إسحاق بن إبراهيم ابن راهويه، وأخرجه أحمد⁽⁶⁾ مطولا وفيه قصة فتح خيبر.

(1) ابن قانع، معجم الصحابة، ج 3 ص 163.

(2) البخاري، الصحيح، كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ج 2 ص 958. ومسلم، الصحيح، كتاب البر والصلة والاداب، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه ج 4 ص 2011.

(3) البخاري الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب الحرب خدعة ج 3 ص 1102، ومسلم، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب جواز الخداع في الحرب/ ج 3 ص 1361.

(4) ابن حجر، الفتح لباري، الجهاد والسير، باب الكذب في الحرب ج 6 ص 192.

(5) النسائي السنن، كتاب السير، ج 5 ص 194.

(6) أحمد، المسند، ج 3 ص 138.

وأخرجه ابن حبان⁽¹⁾ مطولا عن أحمد بن علي بن المثني عن محمد بن عبد الملك بن زنجويه.

ثلاثتهم(ابن راهويه وأحمد وابن زنجويه) عن عبد الرزاق قال حدثنا معمر قال سمعت ثابتاً بن أسلم البناني يحدث عن أنس قال... الحديث.

الحكم:

إسناد الإمام أحمد إسناد صحيح رجاله ثقات وقال الضياء⁽²⁾ وإسناده صحيح وقال الهيثمي⁽³⁾ ورجاله رجال الصحيح. وهو كما قالوا والله أعلم.

242. عن سعد بن أبي وقاص قال لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وسماههم وابن أبي سرح فذكر الحديث قال وأما بن أبي سرح فإنه اختبأ ثم عثمان بن عفان فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله ﷺ فقال يا نبي الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى فبايعه بعد ثلاث ثم أقبل على أصحابه فقال أما رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأني كفت يدي عن بيعته فيقتله فقالوا ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألا أمأت إلينا بعينك قال إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁵⁾ عن عثمان بن أبي شيبة. وأخرجه النسائي⁽⁶⁾ عن القاسم بن زكريا بن دينار.

(1) ابن حبان، الصحيح، ج10 ص390.

(2) الضياء، الأحاديث المختارة، ج5 ص185.

(3) الهيثمي، مجمع الزوائد، باب غزوة خيبر ج6 ص155.

(4) ابن حجر، الفتح لباري، الجهاد والسير، باب الكذب في الحرب ج6 ص192.

(5) أبو داود السنن، الجهاد، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام، ج3 ص59.

(6) النسائي، السنن، كتاب تحريم الدم، الحكم في المرتد، ج2 ص302.

وأخرجه البزار⁽¹⁾ عن طريق يوسف بن موسى. وأخرجه أبو يعلي⁽²⁾ عن أبي بكر ابن أبي شيبة.

جميعهم عن أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط بن نصر قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص قال لما كان يوم فتح مكة ... الحديث.

الحكم:

إسناده فيه ضعف. فيه ثلاثة رواة، راويان مختلف في توثيقهم:

1. السدي (إسماعيل بن عبد الرحمن) قال ابن حجر في التقريب⁽³⁾: صدوق يهم وقال أبو الطيب⁽⁴⁾: قال المنذري وفي إسناده إسماعيل بن عبد الرحمن السدي وقد احتج به مسلم ووثقه أحمد وفيه أيضا أسباط بن نصر وقد احتج به مسلم في صحيحه انتهى. وقال الذهبي في الكاشف⁽⁵⁾ عن السدي حسن الحديث. وقال أبو حاتم الرازي⁽⁶⁾: السدي يكتب حديثه ولا يحتج به وسئل أبو زرعة عن إسماعيل السدي فقال لين.

2. وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ⁽⁷⁾ قال الذهبي في الكاشف⁽⁸⁾ توقف فيه أحمد وقال في ديوان الضعفاء والمتروكين⁽⁹⁾ صدوق، ضعفه أبو نعيم الملائي ووثقه ابن معين وقال النسائي ليس بالقوي. ونقل ابن حجر في التهذيب⁽¹⁰⁾ عن البخاري قوله في تاريخه الأوسط الصغير: صدوق. ووثقه ابن معين انتهى. وقد ضعفه آخرون ذكرهم ابن حجر كذلك. وقد سبق ذكر قول أبي الطيب نقلا عن المنذري أن مسلما أخرج له.

(1) البزار، المسند، ج 3 ص 350.

(2) أبو يعلي، المسند، ج 2 ص 101.

(3) ابن حجر، التقريب، 48 رقمه 463.

(4) أبو الطيب، عون المعبود، ج 7 ص 249.

(5) الذهبي، الكاشف، 1 / 247 رقمه 391.

(6) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 2 / 184 رقمه 625.

(7) ابن حجر، التقريب، 38 / رقمه 321.

(8) الذهبي، الكاشف، 1 / 232 رقمه 268.

(9) الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ج 1 ص 69 رقمه 309.

(10) ابن حجر، التهذيب، 1 / 109.

3. والراوي الثالث هو أحمد بن المُفضَّل الحَفَرِيّ القرشي وهو صدوق شيعي في حديثه شيء كذا في التقريب⁽¹⁾.

وقرأت في التهذيب⁽²⁾ فلم أجد أحداً وثقه وكل ما فيه أن ابن أبي شيبَةَ أثنى عليه خيراً وقال الأزدي منكر الحديث وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر⁽³⁾ وإسناده صالح. ولا يلتفت لقول الضياء في المختارة⁽⁴⁾ وإسناده صحيح. والحديث يتعارض مع خلق النبي ﷺ فلا يتعاطى شيئاً من ذلك وإن كان مباحاً لغيره.

باب كيف يعرض الإسلام على الصبي

243. عن جابر بن عبد الله أنه قال أن امرأة من اليهود بالمدينة ولدت غلاماً ممسوحة عينه طالعة نائلة فأشفق رسول الله ﷺ أن يكون الدجال فوجده تحت قطيفة يهيمهم فأذنته أمه فقالت يا عبد الله هذا أبو القاسم قد جاء فاخرج إليه فخرج من القطيفة فقال رسول الله ﷺ ما لها قاتلها الله لو تركته لبين ... وفيه: فكان رسول الله ﷺ يطمع أن يسمع من كلامه شيئاً فيعلم هو أم لا ... وفيه: فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ائذن لي فأقتله يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ إن يكن هو فلست صاحبه إنما صاحبه عيسى بن مريم وإن لا يكن هو فليس لك أن تقتل رجلاً من أهل العهد قال فلم يزل رسول الله ﷺ مشفقاً أنه الدجال⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁵⁾ عن محمد بن سابق أبو جعفر البزار ثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أنه قال... الحديث.

(1) ابن حجر، التقريب، 24 رقمه 109.

(2) ابن حجر، التهذيب، 1 / 47.

(3) ابن حجر، التلخيص، ج 3 ص 130.

(4) الضياء الأحاديث المختارة، ج 3 ص 251 حديث 1055.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، الجاد والسير، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي، ج 6 ص 208.

(5) أحمد، المسند، ج 3 ص 368.

الحكم:

إسناده حسن فيه محمد بن سابق (أبو جعفر البزار) وهو صدوق⁽¹⁾، وأبى الزبير⁽²⁾ اسمه محمد بن مسلم بن تدرس صدوق يدلّس وقد أخرج له مسلم وثبت أنه روى عن جابر بصريح قوله حيث قال: كان عطاء يقدمني إلى جابر أحفظ لهم الحديث، وإبراهيم بن طهمان بن الخرساني أبو سعيد ثقة يغرب⁽³⁾.

244. عن أبي بكرة نفيح بن الحارث قال قال رسول الله ﷺ يمكث أبو الدجال وأمه ثلاثين عاما لا يولد لهما ولد ثم يولد لهما غلام أعور أضر شيء وأقله منفعة تنام عيناه ولا ينام قلبه ثم نعت لنا رسول الله ﷺ أبويه فقال أبوه طوال ضرب اللحم كأن كلاهما منقار وأمه فرضاخيه⁽⁴⁾ طويلة اليدين فقال أبو بكرة فسمعنا بمولود في اليهود بالمدينة فذهبت أنا والزبير بن العوام حتى دخلنا على أبويه فإذا نعت رسول الله ﷺ فيهما فقلنا هل لكما ولد فقالا مكثتا ثلاثين عاما لا يولد لنا ولد ثم ولد لنا غلام أضر شيء وأقله منفعة تنام عيناه ولا ينام قلبه قال فخرجنا من عندهما فإذا هو منجلد في الشمس في قطيفة له وله همهمة فتكشف عن رأسه فقال ما قلتما قلنا وهل سمعت ما قلنا قال نعم تنام عيناى ولا ينام قلبي⁽⁵⁾.

التخريج:

أخرجه الترمذي⁽⁶⁾ عن عبد الله بن معاوية الجمحي. قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة. وأخرجه ابن أبي شيبة⁽⁷⁾ عن يزيد بن هارون.

(1) ابن حجر، التقریب، 414 رقمه 5897.

(2) ابن حجر، التقریب، 440 رقمه 6291. والتهذيب، 3/ 694. الجرح والتعديل، 8/ 74 رقمه 319. جامع التحصيل 269/1 رقمه 711.

(3) ابن حجر، التقریب، 30 رقمه 189.

(4) فرضاخية: عظيمة الثديين والبياء للمبالغة، ويقال رجل فرضاخ وامرأة فرضاخة: أي كثير اللحم العريض الصدر. لسان العرب ج 3 ص 44، والغريب للخطابي، ج 1 ص 561.

(5) ابن حجر، الفتح الباري، الجاد والسير، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي، ج 6 ص 208.

(6) الترمذي، السنن، كتاب الفتن، ما جاء في ذكر بن صائد، ج 4 ص 518.

(7) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الفتن، ج 7 ص 492.

وأخرجه أحمد⁽¹⁾ عن زيد بن الحباب.

ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة
عن أبيه قال ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف⁽²⁾. وقال المباركفوري⁽³⁾: وفي
سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

245. قال أبو ذر الغفاري لأن أحلف عشر مرار أن بن صائد هو الدجال أحب إلى من أن
أحلف مرة واحدة انه ليس به قال وكان رسول الله ﷺ بعثني إلى أمه قال سلها كم حملت به
قال فأثنتها فسألتها فقالت حملت به اثني عشر شهرا قال ثم أرسلني إليها فقال سلها عن
صيحته حين وقع قال فرجعت إليها فسألتها فقالت صاح صيحة الصبي بن شهر ثم قال له
رسول الله ﷺ إني قد خبأت لك خبأ قال خبأت لي خطم شاة عفراء والدخان قال فأراد أن
يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ الدخ فقال رسول الله ﷺ اخسأ فإنك لن تعدو قدرك⁽⁴⁾.

التخريج:

أخرجه الإمام أحمد⁽⁵⁾ واللفظ له عن طريق عفان بن مسلم الصفار. وأخرجه ابن أبي
شيبه⁽⁶⁾ عن المعلى بن منصور الرازي وفيه (قالت صاح صياح صبي شهرين).

(1) أحمد، المسند، ج 5 ص 40.

(2) ابن حجر، التقريب، 340 رقمه 4734.

(3) المباركفوري، تحفة الاحوذى، ج 6 ص 432.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، الجاد والسير، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي، ج 6 ص 208.

(5) أحمد، المسند، 5 / 148 حديث 21357.

(6) ابن أبي شيبه، المصنف، كتاب الفتن، 7 / 492 حديث 37485.

وأخرجه البزار⁽¹⁾ عن يوسف بن موسى عن العلاء بن عبد الجبار.

ثلاثتهم عن عبد الواحد بن زياد ثنا الحارث بن حصيرة ثنا زيد بن وهب الهمداني قال

قال أبو ذر لأن أحلف عشر مرار... الحديث.

الحكم:

إسناد أحمد إسناد صحيح رواه ثقات والحارث بن حصيرة الأزدي⁽²⁾ قال عنه ابن معين: خشبي ثقة ووثقه النسائي والعجلي وابن نمير وقال أبو داود: شيعي صدوق . وقوله خشبي أي شيعي متعصب جدا وروايته هذه ليست مما تتعلق ببذعته لذا حديثه هنا يقبل ولا يرد وقد قال الهيثمي⁽³⁾: ورجال أحمد رجال الحارث بن حصيرة وهو ثقة انتهى وقد صحح ابن حجر سنده⁽⁴⁾ فقال: وقد أخرج أحمد من حديث أبي ذر لأن أحلف عشر مرار أن ابن صائد هو الدجال أحب إلى من أن أحلف مرة واحدة انه ليس هو وسنده صحيح انتهى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود: أسلموا تسلموا

246. عن صخر بن عيلة أن قوما من بنى سليم فروا عن أرضهم حين جاء الإسلام فأخذتها فأسلموا فخاصموني فيها إلى النبي ﷺ فردها عليهم وقال إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله⁽⁵⁾.

التخريج:

أخرجه أحمد⁽⁶⁾ عن وكيع ثنا أبان بن عبد الله البجلي حدثني عمومتي عن جدهم صخر

بن عيلة... الحديث.

(1) البزار، المسند ، 9 / 395 حديث 3983 .

(2) ابن حجر، التهذيب، 1 / 329.

(3) الهيثمي، مجمع الزوائد باب ما جاء في ابن الصياد ج 8 ص 2.

(4) ابن حجر، الفتح الباري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ ج 13 ص 329.

(5) ابن حجر، الفتح الباري الجهاد والسير، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود: أسلموا تسلموا ج 6 ص 211.

(6) أحمد المسند، ج 4 ص 310 من حديث صخر بن عيلة رضي الله تعالى عنه.

الحكم:

في إسناده اسم مبهم من عمومته.

وقد ورد هذا الحديث عند أبي داود⁽¹⁾ مطولا فيه قصة لصخر بن عيلة يتضح فيه هذا الاسم المبهم وهو عثمان بن أبي حازم قال أبو داود: حدثنا عمر بن الخطاب أبو حفص ثنا الفريابي (محمد بن يوسف) ثنا أبان قال عمر وهو بن عبد الله بن أبي حازم قال حدثني عثمان بن أبي حازم عن أبيه (أبو حازم بن صخر عن جده صخر بن عيلة أن رسول الله ﷺ غزا ثقيفا فلما أن سمع ذلك صخر ركب في خيل يُمدُّ النبي ﷺ ... وفيه وأتاه القوم فتكلم المغيرة بن شعبة فقال يا نبي الله إن صخرأ أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم فادفع إلى المغيرة عمته فدفعها إليه ... وفيه وسأل نبي الله ﷺ ما لبني سليم قد هربوا عن الإسلام وتركوا ذلك الماء فقال يا نبي الله أنزلنيه أنا وقومي قال نعم فأنزله وأسلم يعني السلميين فأتوا صخرأ فسألوه أن يدفع إليهم الماء فأبى فأتوا النبي ﷺ فقالوا يا نبي الله أسلمنا وأتينا صخرأ ليدفع إلينا ماءنا فأبى علينا فأتاه فقال يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم فادفع إلى القوم ماءهم قال نعم يا نبي الله... الحديث.

إسناده فيه أبيه (أبو حازم بن صخر) وهو مستور⁽²⁾. وقال الالباني⁽³⁾: ضعيف

الاسناد.

(1) أبي داود السنن كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في إقطاع الأرضين، ج3 ص175.

(2) ابن حجر، التقریب، 556 رقمه 8032.

(3) أبو داود، السنن، (ولادته 202 وفاته 275 هـ) 1مج، الرياض، مكتبة المعارف، طبعة مميزة، حكم على أحاديث وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث محمد ناصر الالباني. كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في إقطاع الأرضين، ص 470، حديث 3067.

باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم

247. عن بن عباس عن النبي ﷺ قال فيما أحرز العدو فاستتقذه المسلمون منهم أو أخذه صاحبه قبل أن يقسم فهو أحق إن وجده وقد قسم فإن شاء أخذه بالثمن⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الدارقطني⁽²⁾ عن علي بن عبد الله بن مبشر نا أحمد بن سنان نا يزيد بن هارون نا الحسن بن عمارة عن عبد الملك عن طاووس عن بن عباس.. الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف جداً فيه الحسن بن عمارة البجلي قاضي بغداد وهو متروك⁽³⁾.

وقال الدارقطني عند ذكره للحديث: الحسن بن عمارة متروك. وقال ابن حجر⁽⁴⁾: وحديث ابن عباس فيه الحسن بن عمارة وهو واه انتهى. وضعف إسناده في الفتح عند ذكره بسببه وقال: إسناده ضعيف جداً.

وقال الزيلعي⁽⁵⁾: وفيه الحسن بن عمارة وهو متروك.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم/ ج6 ص219.

(2) الدارقطني السنن، كتاب السير، ج4 ص114.

(3) ابن حجر، التقریب، 102 رقمه 1264.

(4) ابن حجر، الدراية في تخريج أحاديث الهداية، باب استيلاء الكفار، ج2 ص129.

(5) الزيلعي، نصب الراية، باب استيلاء الكفار ج3 ص434.

باب من تكلم بالفارسية والرطانة

248. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من تكلم بالفارسية زادت في خبثه ونقصت من مروءته⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الحاكم⁽²⁾ عن أبي عبد الرحمن محمد بن عبد الله البيروتي

وأخرجه ابن عدي⁽³⁾ عن عبد الله بن إسحاق المدائني والحسين بن أبي معشر.

كلاهما عن أبي فروة حدثني أبي حدثني طلحة بن زيد عن الأوزاعي عبد الرحمن بن

عمرو عن يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك... الحديث

الحكم:

وإسناده ضعيف فيه طلحة بن زيد القرشي أبو مسكين وهو متروك وقال أحمد وأبو داود وعلي: كان يضع كذا في التقريب⁽⁴⁾. وإسناده غير متصل أيضا فيحيى بن أبي كثير لم يسمع من أنس بن مالك ذكره ابن حجر عن أبي حاتم وابن حبان في التهذيب⁽⁵⁾ عند ترجمته ليحيى بن أبي كثير الطائي. وقال العلاءي⁽⁶⁾: قال أبو حاتم وأبو زرعة والبخاري وغيرهم لم يدرك أحدا من الصحابة إلا أنس بن مالك فإنه رآه رؤية ولم يسمع منه وهذا لفظ أبي حاتم قال أبو زرعة وحديثه عنه مرسل يعني عن أنس انتهى.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب من تكلم بالفارسية والرطانة ج6 ص221.

(2) الحاكم المستدرک، کتاب معرفة الصحابة، باب في ذكر فضائل التابعين، ج4 ص98 حديث 7002.

(3) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج4 ص109 عند ترجمته لطلحة بن زيد.

(4) ابن حجر، التقريب، 224 رقمه 3020.

(5) ابن حجر، التهذيب، 4 / 383.

(6) العلاءي، جامع التحصيل، 1 / 299 رقمه 880.

249. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ من أحسن منكم أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالفارسية فإنه يورث النفاق⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه الحاكم⁽²⁾ قال: حدثني أبو عمرو سعيد بن القاسم بن العلاء المطوعي ثنا أحمد بن الليث بن الخليل ثنا إسحاق بن إبراهيم الجريري ببلخ ثنا عمر بن هارون ثنا أسامة بن زيد الليثي عن نافع عن ابن عمر به.

الحكم:

إسناده واهٍ فيه عمر بن هارون بن يزيد البلخي وهو متروك⁽³⁾. وقال ابن حجر في الفتح عن ذكره: إسناده واه.

باب القليل من الغلول

250. عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال ثم إذا وجدتم الرجل قد غل⁽⁴⁾ فأحرقوا متاعه واضربوه قال فوجدنا في متاعه مصحفا فسأل سالما عنه فقال بعه وتصدق بثمنه⁽⁵⁾.

التخريج:

أخرجه أبو داود⁽⁶⁾ عن عبد الله بن محمد النفيلي وسعيد بن منصور قال ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي. وأخرجه البيهقي⁽⁷⁾ عن أبي عبد الله الحافظ عن علي بن نجدة القرشي عن سعيد بن منصور.

(1) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب من تكلم بالفارسية والرطانة ج 6 ص 221.
(2) الحاكم، المستدرک، کتاب معرفة الصحابة، باب في ذكر فضائل التابعين، 4 / 98، حديث 7001.
(3) ابن حجر، التقریب، 355 رقمه 4979.
(4) غل: يغل غلولا: الخيانة في المغنم خاصة، والإغلال: الخيانة في المغنم وغيرها. لسان العرب، 11 / 501.
(5) ابن حجر، الفتح الباري، الجهاد والسير، باب القليل من الغلول ج 6 ص 225.
(6) أبو داود، السنن، الجهاد، باب في عقوبة الغال ج 3 ص 69.
(7) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب السير، باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ج 9 ص 102.

كلاهما عن صالح بن محمد بن زائدة أبي واقد قال دخلت مع مسلمة أرض الروم فأتني
برجل قد غل فسأل سالما عنه فقال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب ... الحديث.

الحكم:

إسناده ضعيف فيه صالح بن محمد بن زائدة أبي واقد وهو ضعيف⁽¹⁾. وقال ابن عبد
البر⁽²⁾ في التمهيد: وهو حديث يدور على صالح بن محمد بن زائدة وهو ضعيف لا يحتج به.

وقال ابن حجر⁽³⁾ فيه صالح بن محمد فإنه ضعيف قال البخاري منكر الحديث تركه
سليمان ابن حرب قال وهو حديث باطل ليس له أصل وصالح هذا لا يعتمد عليه وضعفه أيضا
ابن معين وابن المديني وأبو حاتم انتهى.

وقال الدارقطني⁽⁴⁾: يرويه أبو واقد اللثي صالح بن محمد بن زائدة عن سالم عن أبيه
عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو واقد هذا ضعيف والمحفوظ أن سالما أمر بهذا
ولم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكره عن أبيه ولا عن عمر انتهى.

وضعف إسناده الضياء⁽⁵⁾ وقال: وأبو واقد هذا ضعيف.

(1) ابن حجر، التقريب، 214 رقمه 2885.

(2) ابن عبد البر، التمهيد، ج 2 ص 22.

(3) ابن حجر، تغليق التعليق، باب القليل من الغلول/ ج 3 ص 464.

(4) الدارقطني، العلل للدارقطني، ج 2 ص 52.

(5) الضياء، الأحاديث المختارة، ج 1 ص 311.

النتائج والتوصيات

وبعد نهاية هذا البحث توصلت الى عدة نتائج وتوصيات وهي:

1. أن الاحايث الصحيحة الواردة في هذه الرسالة هي 58 حديثاً والاحاديث الضعيفة 146 حديثاً بينما 47 حديثاً بمرتبة الحسن.
 2. أن العصمة للأنبياء وحدهم، والعلماء ليسوا بأنبياء لذلك ليس عيباً ولا خطأً بمتابعتهم أو التعقيب عليهم وربما تخطيئهم.
 3. إن ابن حجر رحمه الله متساهل في الحكم على الحديث، وهذا واضح وبين خلال البحث. لذلك علينا التمهل عند أخذ حكمه على حديث ما.
 4. قول ابن حجر رحمه الله في التقريب بوصف الراوي مقبول، هذا ضعيف، لانه لم يوثق من عالم معتبر، وكثيراً ما كان يلجأ الى هذا الوصف، اذا ذكره ابن حبان في الثقات أو انفرد العجلي بتوثيقه أو الاثنان معاً.
 5. توثيق العجلي للرواة إذا انفرد، يعتبر توثيقاً للمجاهيل، بناءً منه على حسن سريرة المسلمين
 6. وكذلك ذكر ابن حبان للراوي في كتابه الثقات، فقد كان يضع في كتابه هذا كل من لا يعلم به جرحاً أو تعديلاً فقولهم ذكره ابن حبان في الثقات لا يعتبر توثيقاً للراوي.
- فتوثيق العجلي وابن حبان في كتابه الثقات لا يعتبر توثيقاً للراوي، بل هو مجهول الحال على حسب قواعد علماء الحديث، فهما يوثقان كل من لا يعرف فيه جرحاً ولا تعديلاً بناءً منهما على حسن سريرتهم وسلامة أحوالهم.

7. قولهم في الاسناد: إسناد رجاله ثقات لا يعني صحة الإسناد فقد يكون منقطعاً أو مُعَلَّاً بعلّة الى غير ذلك. وكثيراً ما كنت أجد هذه العبارة (إسناد رجاله ثقات) عند الهيئتي في كتابه مجمع الزوائد، فلا بد من الإنتباه ومحاكمة هذا القول على حسب قواعد علم الحديث.

وأخيراً ... حمداً لله الذي تتمُّ بفضلِهِ الاعمال، ويُعْطِي عَلَيْهَا على حسب النيات، فأسأل الله العليّ القدير أن يجعل هذا الجهد في ميزان حسناتي يوم القاه.

الخاتمة:

الحمد لله رب العلمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين.

الحمد لله الذي منّ عليّ بفضلته وكرمه، وقدرني على أخراج هذا البحث العلمي الى عالم النور، بعد جهد كبير وعمل شاق ومتواصل، فبعدما كان حلمٌ وأملٌ، أصبح حقيقةً وواقعاً.

ولا يسعني الا أن أشكر أساتذتي الأفاضل مرة أخرى على ما بذلوه في نضج وأخراج هذا البحث، د. خالد علوان المشرف على رسالتي، د. حسين النقيب الممتحن الداخلي، د. علي علوش الممتحن الخارجي. حيث وضعوا لمساتهم النيرة، ونصائحهم الخيرة، حتى تمّ هذا البحث على الشكل الصحيح، كما يراه أهل الخبرة في هذا الفن.

وقد تمّ في هذا البحث العلمي المتواضع، إنهاء تخريج الأحاديث المذكورة في فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، الواردة من بداية كتاب الهبة الى نهاية كتاب الجهاد والسير وبلغ عددها مئتان وخمسون حديثاً (250)، وتمّ دراستها دراسة علمية حسب المنهج العلمي الموضوع لهذا العلم.

وبعد الأطلاع على آراء العلماء في عدالة الرواة وجرحهم وعلل الحديث، تبين لي سبب إختلافهم في الحكم على الحديث من حيث الصحة والضعف ومن هذا المدخل كان السبب في تخريج أحاديث ابن حجر التي حكم عليها أو سكت عنها ولم يقل فيها شيئاً.

فالعلماء بشر والعصمة للأنبياء وحدهم، لذلك لا عجب إن حين يذكر ابن حجر حكماً على حديث ونخالفه أو غيره من العلماء بناءً على ما تقدم. وهذا ما كنا لنجرأ عليه لولا الأساتذة الأفاضل، د. خالد علوان، د. حسين النقيب، حيث بيّنا لنا طريقة النهج العلمي الذي من خلاله يتم مقارعة العلماء في هذا المجال وغيره بعد ما كنا نعتقد بقداسة أقوالهم. فالكل يأخذ منه ويرد الا صاحب

هذا القبر كما قال الامام الشافعي يرحمه الله. وعلى هذا توصلنا إلى عدد من النتائج والتوصيات
التي بينهاها في هذا البحث آنفاً.

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. الإسماعيلي، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو بكر، معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، ولادته 277، وفاته 371م، المدينة المنورة-مكتبة العلوم والحكم، سنة النشر، 1410، الطبعة الاولى، تحقيق د. زياد محمد منصور، ج2، ص 668، حرف العين.
3. الأصبحي ، مالك ابن أنس أبو عبد الله، موطأ مالك، ولادته 93-وفاته 179، 2م، صر: دار إحياء التراث العربي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
4. الاصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء، وفاته 430، 10م، بيروت: دار الكتاب العربي 1405، الطبعة الرابعة.
5. الاصبهاني أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله بن أحمد، مسند أبي حنيفة، ولادته 336- وفاته 430، 1م، الرياض: مكتبة الكوثر، 1415هـ، الطبعة الاولى، تحقيق نظر الفارابي .
6. الاسفرائيني، أبو عوانه يعقوب بن إسحاق، مسند أبي عوانه، وفاته 316، 5م، بيروت: دار المعرفة، سنة النشر 1998، الطبعة الاولى، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي.
7. الأندلسي، عمر بن علي بن احمد الوادياشي، تحفة المحتاج، ولادته 723-وفاته 804، 2م، مكة المكرمة: دار حراء، 1406هـ، الطبعة الاولى، تحقيق عبد الله بن سعاف اللحياني.
8. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفري، صحيح البخاري، ولادته، 894، وفاته، 256، ج6، دار النشر : ابن كثير، اليمامة، مدينة النشر، بيروت.

9. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، **الأدب المفرد**، ولادته 194 - وفاته 256، 1مج، بيروت- دار البشائر الاسلامية، سنة النشر 1409هـ - 1989م. الطبعة الثالثة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
10. البخاري محمد إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله الجعفي، **التاريخ الكبير**، ولادته 194- وفاته 256، 8مج، دار النشر، دار الفكر، تحقيق السيد هاشم النووي.
11. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ، **مسند البزار 904**، ولادته 215- وفاته 292، 10مج، بيروت: المرشح-مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، سنة النشر 1409هـ، الطبعة الاولى، تحقيق د.محفوظ الرحمن زين
12. البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب ، **تاريخ بغداد**، ولادته 393- وفاته 463، 14مج، بيروت- دار الكتب العلمية.
13. البغدادي، محمد بن عبد الغني أبو بكر، **تكملة الإكمال**، ولادته 579، وفاته 729، 5مج، مكة المكرمة- جامعة أم القرى، سنة النشر 1410، الطب الأولى، تحقيق د. عبد القيوم عبد ريب النبي.
14. البغدادي ، حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن زيد أبو إسماعيل، **تركة النبي**، وفاته 267 ، 1مج، سنة النشر: 1404هـ، الطبعة الاولى، تحقيق د. أكرم ضياء العمري.
15. البوصيري ، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني، **مصباح الزجاجة**، ولادته 762، وفاته 840 ، 4مج، بيروت- دار العربية، سنة النشر 1403 ، الطبعة الثانية ، تحقيق محمد المنتقى الكشناوي.

16. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر، **شعب الإيمان**، ولادته 384هـ، وفاته 458هـ، 8مج، بيروت - دار الكتب العلمية، سنة النشر 1410 هـ، الطبعة الأولى، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول.
17. البيهقي، أحمد بن الحسين أبو بكر، **المدخل إلى السنن الكبرى**، ولادته وفاته 458هـ، 1مج، الكويت: دار الخفاء للكتاب الإسلامي 1404هـ، تحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظم .
18. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر ، **سنن البيهقي الكبرى**، ولادته 384- وفاته 458هـ، 10مج، مكة المكرمة-مكتبة دار الباز، سنة 1414-1994، تحقيق محمد عبد القادر عطا.
19. الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى، **السنن الترمذي**، ولادته 209هـ، وفاته 279هـ، عدد الأجزاء 5، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، مدينة النشر بيروت، المحقق أحمد محمد شاکر وآخرون.
20. الجوزفاني، إبراهيم بن يعقوب أبو إسحاق، **أحوال الرجال**، وفاته 259هـ، 1مج، بيروت- مؤسسة الرسالة، سنة النشر 1405هـ، الطبعة الأولى. تحقيق صبحي البدي السامرائي.
21. الحاكم ، محمد بن عبد الله أبو عبد الله النيسابوري، **المستدرک علی الصحیحین**، ولادته 321-وفاته 405هـ، 4مج، بيروت-دار الكتب العلمية، سنة النشر 1411-1990هـ، الطبعة الأولى، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا.
22. الحميدي، عبد الله بن الزبير أبو بكر، **مسند الحميدي**، وفاته 219هـ، 2مج، بيروت: القاهرة-دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبّي. تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي.

23. الخرساني، أبو عثمان سعيد بن منصور، كتاب السنن، وفاته 1، 227م هـ: الهند: الدار السلفية، سنة النشر 1982م، الطبعة الأولى، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي.
24. الخطابي، الإمام أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم، الغريب للخطابي، وفاته 388هـ، 3م، الناشر، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، سنة النشر 1403 هـ - 1983 م تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي .
25. الروياني، محمد بن هارون أبو بكر، مسند الروياني، وفاته 307، 2م هـ: القاهرة: مؤسسة قرطبة، سنة النشر 1416، الطبعة الأولى، تحقيق ايمن علي أبو يماني.
26. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد، سنن الدارمي، ولادته 181- وفاته 255هـ، 2م، بيروت- دار الكتاب العربي، سنة النشر 1407، الطبعة الأولى، تحقيق فواز أحمد زمرلي خالد السبع العلمي.
27. الدرقي، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي، سنن الدار قطني، ولادته 306- وفاته 385، 4م، بيروت: دار المعرفة- 1386-1966، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني.
28. الذهبي، شمس الدين، محمد بن أحمد، ميزات الاعتدال في نقد الرجال، وفاته 748، 8م هـ، بيروت- دار الكتب العلمية- سنة النشر 1995، الطبعة الأولى، تحقيق علي محمد معوقل والشيخ عادل أحمد عبد الموجود .
29. الذهبي، محمد بن أحمد أبو عبد الله الدمشقي، الكاشف، ولادته 673، وفاته 748، 2م هـ، جيزة: دار البلية للثقافة الإسلامية- مؤسسة كلو، 1413-1992، الطبعة الأولى، تحقيق محمد عوامة .

30. الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، **المغني في الضعفاء**، ولادته 673-وفاته748، 1مج، تحقيق نور الدين عتر .
31. الذهبي، شمس الدين بن عثمان بن قايماز الدمشقي، **ديوان الضعفاء والمتروكين**، 2مج، بيروت: دار القلم، ولادته 673-وفاته 748هـ، الطبعة الأولى 1408هـ-1988م، تحقيق لجنة من العلماء بإشراف الناشر .
32. الرازي ، محمد بن أبي بكر، **مختار الصحاح**، ولادته ... وفاته ...، 1مج، سنة النشر 1403 هـ - 1981، مكان النشر دار الفكر - بيروت، عني بترتيبه محمود خاطر بك، تحقيق لجنة من العلماء العربية.
33. الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف، **شرح الزرقاني**، وفاته 1122، 4مج، بيروت-دار الكتب العلمية، سنة النشر: 1411، الطبعة الأولى.
34. الزمخشري ، جادالله محمود بن عمر، **الفائق في غريب الحديث** ، ولادته... وفاته... ، 4مج، الطبعة الأولى، سنة النشر 1399 هـ - 1979 م، مكان النشر دار الفكر بيروت تحقيق: علي بن محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم .
35. الزيلعي، عبدا لله بن يوسف أبو محمد الحنفي، **نضب الراية**، وفاته762، 4مج، مصر- دار الحديث، سنة النشر 1357، تحقيق محمد يوسف البنوري.
36. السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن، **الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر** ، المتوفى 902 هـ ، 3مج ، الطبعة الأولى ، سنة النشر 1419 هـ - 1999 م مكان النشر دار ابن حزم - بيروت - لبنان ، تحقيق إبراهيم باجس عبد المجيد .
37. السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، **شرح بن ماجة** ولادته 84، وفاته 911 ، 1مج ، دار النشر ا قديمي كتب خانة ، مدينة النشرا كراتشي .

38. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل، **طبقات الحفاظ**، ولادته 849، 911، 1مج، بيروت-دار الكتب العلمية، سنة النشر 1402هـ، الطبعة الأولى.
39. الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب، **مسند الشاشي**، وفاته 335، 2مج، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، سنة النشر 1410هـ، الطبعة الأولى تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله.
40. الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبد الله، **مسند الشافعي**، ولادته 150-وفاته 204، 1مج، بيروت: دار الكتب العلمية.
41. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، **نيل الاوطار**، وفاته 1255، 9مج، بيروت-دار الجبل، سنة النشر 1973.
42. الشوكاني محمد بن علي، **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**، وفاته 1250 هـ ، 11مج ، الطبعة الأولى سنة النشر 1419 هـ - 1998 م ، مكان النشر دار الفكر المعاصر بيروت - لبنان ، تحقيق د . حسين بن عبالله العمري .
43. الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، **سبل السلام**، ولادته 773، وفاته 852، 4مج، بيروت دار إحياء التراث العربي، سنة النشر 1379، الطبعة الرابعة، تحقيق محمد عبد العزيز الخولي.
44. الضياء، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، **الأحاديث المختارة**، ولادته 567، وفاته 643، 10مج، مكة المكرمة- مكتب النهضة الحديثة، سنة النشر 1410، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن وهبش.
45. الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر، **تاريخ الطبري**، ولادته 224-وفاته 310، 5مج، بيروت- دار الكتب العلمية، سنة النشر 1407، الطبعة الأولى.

46. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، **المعجم الأوسط**، ولادته 260 ، وفاته 360، عدد الأجزاء (10)، دار النشر: دار الحرمين، مدينة النشر، القاهرة، سنة النشر، 1415، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد.

47. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، **المعجم الكبير**، ولادته 260، وفاته 360، 20مج، الموصل- مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.

48. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، **مسند الشاميين**، ولادته 260- وفاته 360، 2مج، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405هـ-1984م، الطبعة الأولى، تحقيق محمد بن عبد المجيد السلفي.

49. الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامه بن عبد الملك بن سلمه أبو جعفر، **شرح معاني آثار**، ولادته 229-وفاته 321، 4مج، بيروت- دار الكتب العلمية، النشر 1399، الطبعة الأولى، تحقيق محمد زهري النجار.

50. الطيالسي، سليمان بن داود الفارسي البصري، **سند الطيالسي**، وفاته 204/عد الأجزاء، 1، دار النشر: دار المعرفة، مدينة النشر، بيروت.

51. العجلوني، إسماعيل بن محمد الجراحي، **كشف الخفاء**، وفاته 1162، 2مج، بيروت: مؤسسة الرسالة، سنة النشر 1405هـ، الطبعة الرابعة، تحقيق ، أحمد الفلاش.

52. العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى، **ضعفاء العقيلي**، وفاته 322، 4مج، بيروت: دار المكتبة العلمية 1404هـ-1984م، الطبعة الأولى.

53. العلائي، أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي أبو سعيد، **جامع التحصيل**، ولادته 694- وفاته 761، 1مج، بيروت: دار الكتب، النشر 1407هـ-1986م، الطبعة الثانية، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.

54. الفاكهي، محمد بن إسحاق بن العباس أبو عبد الله، أخبار مكة، ولادته 217- وفاته 275، 6مج، بيروت: دار مصر، 1414هـ، الطبعة الثانية تحقيق عبد الملك عبد الله دهيش.

55. القاضي، أبو طالب، علل الترمذي للقاضي، 1مج، دار النشر عالم الكتب، مكتبة النهضة العربي، مدينة النشر بيروت، سنة النشر 1409 طبعة الأولى تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعيدي

56. القزويني، عبد الكريم بن محمد الرافعي، التدوين في أخبار قزوي، 4مج، بيروت: دار الكتب العلمية، سنة النشر 1987، تحقيق عزيز الله العطاردي.

57. القضاعي، محمد بن سلامه بن جعفر أبو عبد الله، مسند الشهاب، وفاته 254/عدد الأجزاء، 2، دار النشر: مؤسسة الرسالة، مدينة النشر، بيروت. /سنة 1407 هـ 1986 م رقم الطبعة الثانية، المحقق، حمدي بن عبدالمجيد السلفي .

58. الألباني، محمد ناصر الدين، ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، 9مج، بيروت، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، سنة النشر 1405هـ -1985م.

59. اللالكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور أبو القاسم، اعتقاد أهل السنة، وفاته 418، 4مج، الرياض: دار طيبة، سنة النشر 1402، تحقيق د. أحمد حمدان.

60. المحاملي، الحسين بن إسماعيل الضبي أبو عبد الله، آمالي المحاملي، ولادته 235- وفاته 330، 1مج، عمان -الأردن: الدمام المكتبة الإسلامية-دار ابن القيم، سنة النشر 1412هـ، الطبعة الأولى، تحقيق د. إبراهيم القيسي.

61. المزني، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج، تهذيب الكمال، ولادته 654-وفاته 742، 35مج، بيروت- مؤسسة الرسالة-1400هـ -1980، الطبعة الأولى، تحقيق د. بشار عواد معروف.

62. مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، النيسابوري، **صحيح مسلم**، ج5، تحقيق محمد فؤاد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث.
63. مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم أبو الحسين النيسابوري، **المنفردات والوحدات**، ولادته 204-وفاته 261، 1مج، بيروت: دار الكتب العلمية 1408هـ-1988م، الطبعة الأولى، تحقيق. عبد الفتاح سليمان النبراوي.
64. المناوي، عبد الرؤوف، **فيض القدير**، ج6 دار النشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، سنة النشر: 1356هـ، رقم الطبعة الأولى .
65. النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، **الضعفاء والمتروكين للنسائي**، ولادته 215 - وفاته 301 ، 1مج، حلب: دار الوعي، 1369م، الطبعة الأولى تحقيق محمود إبراهيم زايد.
66. النسائي، أحمد بن شعيب بن علي أبو عبد الرحمن، **كتاب الوفاة**، ولادته 215-وفاته 303 ، 1مج، القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، تحقيق محمد السعيد زغول.
67. النسائي، أحمد بن شعيب بن علي أبو عبد الرحمن، **سنن النسائي (المجيبى)**، ولادته 215، وفاته 303، 8مج، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، سنة النشر 1406هـ-1986م، الطبعة الثانية، تحقيق عبد الفتاح أبو نمره.
68. النسائي، أحمد بن شعيب بن علي أبو عبد الرحمن، **السنن الكبرى**، ولادته 215- وفاته 303، 6مج، بيروت-دار الكتب العلمي، سنة النشر 1411-1991، الطبعة الأولى، تحقيق د. عبد الغفار سليمان النبراوي. سيد كسروي حسن.
69. الهروي ، القاسم بتن سلام أبو عبيد ، **الغريب لابن سلام** ، وفاته 224 هـ 4مج ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، سنة النشر 1396 هـ طبعة أولى ، تحقيق : د . محمد عبد المعيد خان.

70. هناد ، هناد بن السري الكوفي، **الزهد لهناد**، ولادته 152-وفاته 243، 2مج، الكويت: دار الخلفاء للكتاب الاسلامي، سنة النشر 1406هـ، الطبعة الأولى تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي.
71. الهيثمي، علي بن أبي بكر، **مجمع الزوائد**، وفاته 807، 10مج، القاهرة-بيروت- دار الريان للتراث-دار الكتاب العربي، سنة النشر 1407.
72. الهيثمي، الحافظ نور الدين، **مسند الحارث (زوائد الهيثمي)**، ولادته 186- وفاته 282، 2مج، المدينة المنورة- مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، سنة النشر 1413-1992، الطبعة الأولى، تحقيق د. حسين أحمد صالح الباكوري.
73. ابن الأثير، مجد الدين أبي السعدات المبارك بن محمد الجزري، **النهاية في غريب الحديث**، ولادته 544 وفاته 606هـ، 5مج ، المكتبة العلمية- بيروت ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي .
74. ابن بشكوال ، خلف بن عبد الملك أبو القاسم، **غوامض الأسماء المبهمة**، ولادته 495- وفاته 578، 1مج، بيروت:عالم الكتب، سنة النشر 1407، الطبعة الأولى، تحقيق د. عز الدين علي السيد، محمد كمال الدين عز الدين.
75. ابن الجارود ، عبدالله بن علي أبو محمد النيسابوري، **المنتقى لابن الجارود** ، وفاته 307، 1مج، بيروت-مؤسسة الكتاب الثقافية، سنة النشر 1408- 1988، الطبعة الأولى، تحقيق عبدالله عمر البارودي.
76. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي أبو محمد ، **علل ابن أبي حاتم**، ولادته 240، وفاته 327، 2مج، بيروت-دار المعرفة، سنة النشر 1405، تحقيق محب الدين الخطيب.

77. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن، محمد بن إدريس أبو محمد الرازي، المراسيل لابن أبي حاتم، ولادته 240هـ-وفاته 327م، بيروت-مؤسسة الرسالة، سنة النشر 1397، الطبعة الأولى، تحقيق، شكر الله نعمة الله قوجاني.
78. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البشير، مشاهير علماء الأمصار، وفاته 354، 1مج، بيروت-دار الكتب العلمية، سنة النشر 1959، تحقيق، م فلا يشهر.
79. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، صحيح بن حبان، وفاته 354 ، 18مج، بيروت-مؤسسة الرسالة، سنة النشر 1414-1993، الطبعة
80. ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي ، المجروحين، وفاته 354، 3مج، حلب-دارالوعي ، تحقيق محمود إبراهيم زايد.
81. ابن حجر، أحمد بن علي العقلائي، ولادته 773، وفاته 852 هـ ، تقريب التهذيب، ج1، دار النشر: مؤسسة الرسالة تحقيق عادل مرشد.
82. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تلخيص الحبير، ولادته 773- وفاته 852، 4مج، المدينة المنورة، سنة النشر 1384-1964، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني المدني.
83. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني الشافعي ، لسان الميزان ولادته، 773، وفاته 852، عدد الأجزاء (7)، دار النشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، مدينة النشر، بيروت، سنة النشر، 1406-1986، رقم الطبعة، الثالثة، تحقيق دائرة المعرفة النظامية-الهند.
84. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العقلائي الشافعي، تهذيب التهذيب ، ولادته 773، وفاته 853، 4مج، بيروت-دار الفكر، الطبعة الأولى، 421هـ، 2001م، مؤسسة الرسالة، ناشرون، نعمان إبراهيم الزيف وعادل مرشد.

85. ابن حجر، أحمد العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 13مج، ولادته 773 - وفاته 852 هـ ، الرياض-دار السلام. دمشق-دار الفيحاء. طبعة جديدة، منقحة ومقابلة على طبعة بولاق، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
86. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني الشافعي، **الإصابة**، ولادته 773-وفاته 852، 8مج، بيروت- دار الجيل، سنة النشر 1412هـ.
87. ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، **تغليق التعليق**، ولادته 773 وفاته 852، 5مج ، بيروت: عمان، الأردن-المكتب الاسلامي، دار عمار، سنة النشر 1405هـ، الطبعة الأولى، تحقيق سعيد عبد الرحمن موسى الفزقي.
88. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **الدراية في تخريج أحاديث الهداية** ، وفاته 852، 2مج، بيروت: دار المعرفة، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني المدني.
89. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ولادته 773 وفاته 52 ، 1مج ، الناشر مكتبة دار السلام - الرياض ودار الفيحاء - دمشق. طبعة جديدة، منقحة ومقابلة على طبعة بولاق، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
90. ابن حميد، عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي، **مسند عبد بن حميد**، وفاته 249، 1مج، القاهرة: مكتبة السنة 1408-1988، الطبعة الاولى، تحقيق صبحي البدي السامرائي-محمود محمد خليل الصعيدي.
91. ابن حنبل، أبو عبد الله الشيباني، **مسند أحمد**، ولادته 164، وفاته 241، عدد الأجزاء 6، دار النشر: قرطبة، مدينة النشر، مصر.

92. ابن حنبل، أحمد بن محمد، كتاب بحر الدم، ولادته 164-وفاته 241، 1مج، الرياض دار المعرفة، سنة النشر 198، الطبعة الأولى تحقيق د . أبو إسامة وصي الله بن محمد بن عباس
93. ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري ، الطبقات الكبرى ، ولادته 168، وفاته 230 ، 8 مج ، بيروت - دار مبادر .
94. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي، مصنف ابن أبي شيبة، ولادته 159- وفاته 235 ، 7 مج ، الرياض : مكتبة الرشد ، 1409هـ ، الطبعة الأولى ، تحقيق كمال يوسف الحوت.
95. ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو الضحاك أبو بكر ، الجهاد ، ولادته 206- وفاته 287، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 1409هـ- الطبعة الأولى، تحقيق مساعد بن سليمان الراشد الحميد.
96. ابن أبي عاصم الشيباني، أحمد بن عمرو بن أبي عاصم ، الريان، وفاته 287، 1مج ، كراتشي- إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، 1407هـ-1987م.
97. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري، التمهيد لابن عبد البر، ولادته 368 وفاته 463، 24مج، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387هـ- تحقيق مصطفى ابن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.
98. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، الاستيعاب ، وفاته 463، 4مج، بيروت: دار الجيل، 1412هـ الطبعة الأولى، تحقيق علي محمد البجاوي.
99. ابن عدي، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، ولادته 277-وفاته 365، 7مج، بيروت-دار الفكر، سنة النشر 1409-1988، الطبعة الثالثة، تحقيق يحيى مختار غزاوي .

100. ابن قانع، عبد الباقي أبو الحسين ، معجم الصحابة، ولادته 265 ، وفاته 351 ، 3مج، المدينة المنورة- مكتبة الغرباء الأثرية، سنة النشر 1418هـ، الطبعة الأولى، تحقيق صلاح بن سالم المصراطي .
101. ابن قتيبة ، عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبو محمد ، غريب الحديث لابن قتيبة ، وفاته 276 هـ ، 2مج ، الطبعة الأولى سنة النشر 1408 - 1988 م الناشر بيروت - لبنان ، صنع فهارسه نعيم زرزور .
102. ابن قداحة المقدسي، عبدا لله بن أحمد أبو محمد، المغني، ولادته 541 وفاته 620، 10مج، بيروت: دار الفكر، سنة النشر 1405هـ، الطبعة الأولى.
103. ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، حاشية ابن القيم، ولادته 691- وفاته 751 ، 14مج ، بيروت: دار الكتب العلمية 1415-1995. الطبعة الثانية.
104. ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدا لله القزويني، سنن ابن ماجه، ولادته 207، وفاته 275، 2مج، بيروت-دار الفكر، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي.
105. ابن المبارك، عبدا لله أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم، الجهاد لابن المبارك ولادته 118-وفاته 181، 1مج، تونس: الدار التونسية، سنة النشر 1972 ، تحقيق نزيه حماد.
106. ابن الملقن، عمر بن علي الأنصاري، خلاصة البدر المنير، ولادته 723-وفاته 804 2مج ، الرياض-مكتبة الرشد سنة النشر 1410 ، الطبعة الأولى ، تحقيق حمدي عبد المجيد إسماعيل السلقي.

107. ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري ، لسان العرب ، ولادته... وفاته... 15مج ، الطبعة الأولى ، سنة النشر ، 1410 هـ - 1990م، مكان النشر دار الفكر - بيروت .
108. ابن هشام، عبد الملك بن أيوب الحميدي المعافري أبو محمد، السيرة النبوية، وفاته 213، 6 مج ، بيروت: دار الجبل، 1411هـ الطبعة الأولى، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد .
109. أبو بكر البغدادي، محمد بن عبد الغني، تكملة الإكمال، ولادته 579- وفاته 629 ، 5مج، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، سنة النشر 1410، الطبعة الأولى، تحقيق د. عبد الفيوم عبد ريب النبي.
110. أبو بكر الشيباني، أحمد بن عمرو بن الضحاك، الأحاد والمثاني، ولادته 206 - وفاته 287، 6مج، الرياض: دار الراية، سنة النشر 1411هـ-1991م، الطبعة الأولى، تحقيق د . باسم فيصل أحمد الجوابرة
111. أبو داوود، سليمان بن الأشعث السجستاني ، المراسيل لأبي داوود، وفاته 275، 1مج، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1408هـ، الطبعة الأولى، تحقيق شعيب الأرنؤوط.
112. أبو داوود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داوود، ولادته 202- وفاته 275، 4مج، دار النشر، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .
113. أبو داوود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داوود، ولادته 202- وفاته 275، 1مج ، الرياض ، مكتبة المعارف ، الطبعة الأولى ، مميزة، حكم على أحاديث وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث محمد ناصر الألباني

114. أبو الطيب، محمد شمس الحق العظيم أيادي، **عون المعبود**، 10مج، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ، الطبعة الثانية.

115. أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصل التميمي، **مسند أبي يعلى** ولادته 210-وفاته 307، 13مج، دمشق-دار المأمون للتراث، 1404هـ— 1984م، الطبعة الأولى، تحقيق حسني سليم أسد.

An- Najah National University

Faculty of Graduate Studies

*Extracting of Saying Mentioned in Sath AL-Bari in Elucidating
Saheeh AL-Bukhari, from the Gift Book to
the Holy War Book*

Submitted by

Nu'man Naif Hamdan Asa'd

Supervised by

Dr. Khalid Ulwan

*Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of
Master of Islamic Law (Shari'a) in Usol Ad - Din, Faculty of Graduate
Studies, at An-Najah National University, Nablus, Palestine.*

2003

*Extracting of Saying Mentioned in Sath AL-Bari in Elucidating Saheeh
AL-Bukhari, from the Gift Book to the Holy War Book*

Submitted by

Nu'man Naif Hamdan Asa'd

Supervised by

Dr. Khalid Ulwan

Abstract

That God a lot, and all prayers upon our Prophet Mohammad, may God bless him.

I was greatly honored to be chosen by Almighty God to be one of the soldiers who defend the boarders of our religion through my knowledge of our prophet's.

I was rather lucky that my research on our prophet's norms and traditions about extracting of the sayings mentioned in Fath Al-Bari in Elucidating Saheeh Al-Bukhari, from The Gift Book to The Holy War and Biographies Book written by Ibn Hajer Al-Asqalani.

I have discussed the sayings that Ibn Hajer had mentioned through his explanation (250 sayings in number), where I addressed in accordance with the principles [ut forward by scientists of this glorious science. So, If was right, then it is God's will or then it is my own fault and error.

After reviewing the scientists ideas about the narrators' justice on telling the sayings, I came to the cause of the differences in judging the saying whether it is right, strong or weak, and this was the entrance to the

sayings where Ibn Hajar said his opinion or kept silent and mentioned nothing about them.

Scientists are human beings, and Prophets only are those who do not make mistakes, so it is no wonder that whenever Ibn Hier gives a word about a certain saying that we may agree or refuse his stand.

This matter was far from our reach, we the student, lest the efforts of our Honored teachers, Dr. Khaled Ulwan and Dr. Hasan AI-Naquib, who showed us the Scientific Method of study where it is possible to argue scientist in this domain and others. And here we have to remember the words of AI-Imam AI-Shafi's who said pointing to our prophet's grave saying: it is possible to take from all and argue them. Except for this grave's residence.

Method of Research:

I followed the following steps on completing my research:

1. Numerating the saying mentioned in Ibn Hajar's book from The Gift Book to the end of The Holy War and Biographies Book (250 sayings) in number.
2. Extracting these sayings from their origins.
3. Studying the saying in accordance with new methods and rules.

4. Explaining the narrator's degree of justice, weakness and strength depending on the Books and explanations.
5. Resorting to the ideas of scientists of sayings before judging any saying.
6. Finally I was able to give a certain idea about the saying.
7. Afterwards I used to seek to for any other indications supporting the saying and increasing its degree of accuracy.
8. On dealing With the doubted narrators I used to mention the different views about them.
9. I used not to depend the on the stand of both Al-Ejlei and Ibn Hayyan as their methods were not satisfactory for my research.
10. I considered the narrators mentioned by Ibn Hajer as "satisfactory", as "weak narrators".
11. I used to search for the names of the narrators who were mentioned through "nicknames only".
12. Whenever there were several methods of mentioning the saying I used to mention that and if the matter was not settled I used tp consider other methods till I feel satisfied.
13. I used to control the names and words through good punctuation.

14. Explaining the difficult and unused vocabulary and idioms.
15. I have to study this research; every thing was arranged in order.

The Research's Significance:

The importance of this research is a result of the importance of the sayings themselves. As the saying is the second resource of importance of the saying themselves, as the Saying is the second resource of Legislation in Islam, and it is considered the source of understanding and explaining much of the Quran's verses.

Besides, the importance of the research relates to the importance of the book itself any where else.

There fore, I prepared this research as a service for the Sayings, then as service for such a valuable book, hoping to get to the success and benefit of this book.

Finally, I feel it is my duty to thank my honorable teachers and supervisors who helped me a lot in preparing this research, in particular Dr. Khaled Ulwan, the supervisor, Dr. Hussein Al-Naquib, the external examiner and Dr. Ali Aluosh, the external examiner, who put all their efforts to help me in this research.